

اشارة

نام كتاب: الزیرة

نویسنده: العلامة الشیخ الأمینی - تحقیق: محمد الحسون

تاریخ وفات مؤلف: ۱۳۹۰ هـ. ق.

موضوع: اعتقادات و پاسخ به شبهات

زبان: عربی

تعداد جلد: ۱

ناشر: نشر مشعر

مکان چاپ: تهران

سال چاپ: ۱۴۱۷ هـ. ق.

نوبت چاپ: ۱

ص: ۱

اشارة

ص: ۲

ص: ۳

ص: ۴

ص: ۵

ص: ۶

ص: ۷

كتاب الغدير:

كتاب يتجدد أثره ويتعاضم كلما ازداد به الناس معرفة، ويمتد في الآفاق صيته كلما غاص الباحثون في أعماقه وجلوا أسراره وثوروا كامن كنوزه... إنه العمل الموسوعي الكبير الذي يعد بحق موسوعة جامعة لجواهر البحوث في شتى ميادين العلوم: من تفسير، وحديث، وتاريخ، وأدب، وعقيدة، وكلام، وفرق، ومذاهب...

جمع ذلك كله بمستوى التخصص العلمي الرفيع وفي صياغة الأديب الذي خاطب جميع القراء، فلم يبخل قارئاً حظّه ولا انحدر بمستوى البحث العلمي عن حقه.

ونظراً لما انطوت عليه أجزاءه الأحد عشر من ذخائر هامة، لا غنى لطالب المعرفة عنها، وتيسيراً لاغتنام فوائدها، فقد تبيننا استئلال جملة من المباحث الاعتقادية وما لها صلة بردّ الشبهات المثارة ضدّ مذهب أهل البيت عليهم السلام، لطباعتها ونشرها مستقلة، وذلك بعد تحقيقها وتخريج مصادرها وفقاً للمناهج الحديثة في التحقيق.

ص: ٨

ص: ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الإعداد

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير الأنام أبي القاسم محمد، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

بين يديك عزيزي القارئ بحثان مهمّان، طالما كثر الجدل والقال والقييل حولهما بين المؤيدين والمعارضين، هما:

بحث نقل الجناز من مكان إلى آخر، سواء قبل الدفن أو بعده.

وبحث زيارة قبور ومشاهد العترة الطاهرة، والصحابة والتابعين لهم بإحسان.

تصدى لبيانها، وإقامة الأدلة القاطعة على صحتها، وإثبات تواتر العمل بهما من قبل المسلمين كافة من الصدر الإسلامي الأوّل وحتى يومنا هذا، علم من أعلام الأمة الإسلاميّة، ومجاهد من مجاهديها الكبار، هو العلامة الشيخ عبد الحسين الأميني رضوان الله تعالى عليه، وأثبتته في موسوعته الكبيرة «الغدير».

ص: ١٠

ولمّا شاء الله أن تطبع هذه الأبحاث مستقلةً، قمتُ بمراجعتها وتصحيحها، وتحويل بعض الاستخراجات من الطبقات القديمة إلى الحديثة، واستخراج الموارد التي لم يستخرجها مصنفها؛ لعدم توفر مصادرها لديه آنذاك.

وقد تعرّض فيهما المصنّف رحمه الله للردّ على مُبتدع هذه الأفكار، ومُنكر الحقائق الناصعة، ومُفرّق الأمة الإسلاميّة، ابن تيميّة الحرّاني، والذين تابعوه على ضلاله وطبّلوا وروجوا لأفكاره كالقصيمي ومحمّد بن عبد الوهّاب.

والعجب من هذا الرجل كيف يُنكر مشروعيّة زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم والسفر إليهما وطلبهما، ويدّعى أنّ شدّ الرحال لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم ليس من القربات. ويقول: من طاف بقبور الصالحين أو تمسّح بها كان مُرتكباً العظائم!!

والعلامة الأميني ليس أوّل من ردّه وتعرّض لنقض آرائه، بل سبقه في ذلك كبار علماء السنّة، حيث ردّوا عليه في كتب مستقلة، أو في مقالات مطوّلة جعلوها ضمن مؤلّفاتهم، كتقى الدّين السبكي الذي ألف في ردّه «شفاء السقام في زيارة خير الأنام». و «الدرة المضيّة في الردّ على ابن تيميّة»، وغيره والذي ستطّلع على مؤلّفاتهم في هذه الرسالة.

ومن العلماء الذين عارضوا أفكار ابن تيميّة، وأصدروا ضده عدّة فتاوى، وحكموا بوجوب حبسه: الشهاب بن جهيل، والبدر

ص: ١١

ابن جماعة، ومحمّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، وابن جرير الأنصاري الحنفي، ومحمّد بن أبي بكر المالكي، وأحمد بن عمر المقدسي الحنبلي.

وذهب البرهان بن الفركاخ الفزارى إلى تكفيره.

وقال ابن حجر الهيتمي المكي في كتابه «الجواهر المنظم في زيارة القبر المكرم»، عنه: من هو ابن تيمية حتى يُنظر إليه، أو يعول في شيء من أمور الدين عليه؟! وهل هو إلا عبدٌ أضلّه الله تعالى وأغواه، وألبسه رداء الخزي وأرداه، وبوّأه من قوّة، الإفتراء والكذب على ما أعقبه الهوان، وأوجب له الحرمان.

والحمد لله رب العالمين أولاً وآخراً.

محمد الحسون ٢٠ / رجب / ١٤١٧ هـ.

ص: ١٢

صفحة فارغة

ص: ١٣

نقل الجنائز إلى المشاهد

لقد كثرت الجلبة واللغظ حول هذه المسألة من أناس جاهلين بمواقع الأحكام، ذاهلين عن مصادر الفتنيا، حسبوا أنّها من مختصات الشيعة فحسب، ففوّقوا إليهم نبال الطعن، وشتوا عليهم الغارات، وهناك أعرارٌ تصدّوا للدفاع - وهم مشاركون لأولئك في الجهل أو الذهول - بأنّها من عمل الدهماء، فلا يحتجُّ بها على المذهب أو العلماء، وآخر حرف الكلم عن مواضعه ابتغاء إثبات امنيته، ولكن وراء الكلّ حُذّاق البحث كشفوا عن تلکم السوءات.

عزب على المساكين أنّ للشيعة موافقون من أهل المذاهب الأربعة، في جواز نقل الموتى لأغراض صحيحة، إلى غير محالّ موتهم، قبل الدفن وبعده، مهما أوصى به الميت أو لم يوص به.

قالت المالكية: يجوز نقل الميت قبل الدفن وبعده من مكان إلى

ص: ١٤

آخر بشروط ثلاثة:

أولها: أن لا ينفجر حال نقله.

ثانيها: أن لا تنتهك حرمة، بأن يُنقل على وجه يكون فيه تحقيرٌ له.
ثالثها: أن يكون نقله لمصلحة، كأن يُخسى من طغيان البحر على قبره، أو يُراد نقله إلى مكان تُرجى بركته، أو إلى مكان قريب من أهله، أو لأجل زيارة أهله إياه.
فإن فُقدَ شرط من هذه الشروط الثلاثة حرم النقل (1).

وقالت الحنابلة: لا بأس بنقل الميِّت من الجهة التي مات فيها إلى جهة بعيدة عنها، بشرط أن يكون النقل لغرض صحيح، كأن يُنقل إلى بقعة شريفة يُدفن فيها، أو ليُدفن بجوار رجل صالح، وبشرط أن يُؤمن تغيير رائقته، ولا فرق في ذلك بين أن يكون قبل الدفن أو بعده (2).
وقالت الشافعية: يحرم نقل الميِّت إلى بلد آخر ليُدفن فيه، وقيل: يكره، إلّا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس أو بقرب قبر صالح؛ ولو أوصى بنقله إلى أحد الأماكن المذكورة لزم

-
- 1- الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٤٢١. «المؤلف».
وانظر طبعة دار الكتب العلمية في بيروت ١: ٥٣٧.
2- الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٤٢٢. «المؤلف».
وانظر طبعة دار الكتب العلمية في بيروت ١: ٥٣٧.

ص: ١٥

تنفيذ وصيته عند الأمن من التغيير، والمُراد بمكة جميع الحرم لا نفس البلد (1).
وقالت الحنفية: يُستحبُّ أن يُدفن الميِّت في الجهة التي مات فيها، ولا بأس بنقله من بلدة إلى أخرى قبل الدفن عند أمن تغيير رائقته، أمّا بعد الدفن فيحرم إخراجُه، إلّا إذا كانت الأرض التي دفن فيها مغصوبة أو أخذت بعد دفنه بشفعة (2).

ومن سبر التاريخ وجد الإطباق من علماء المذاهب على جواز النقل في الصورتين عملاً، وكان من المرتكز في الأذهان نقل الجثث إلى البقاع الشريفة من أرض بيت الله الحرام، أو جوار النبيّ الأعظم، أو قرب إمام مذهب، أو مرقد وليّ صالح، أو بقعة اختصّها الله بالكرامة، أو إلى حيث

مجتمع أهل الميِّت؛ أو قبور ذويه.

وكان يوم نقل رفاة أولئك الرجال من المذاهب الأربعة يوماً مشهوداً، تُقام فيه حفلات مكتظة، يحضر فيها حشدٌ من العلماء والخطباء والقراء وأناس آخرين، كلٌّ ذلك يُنبئ عن جوازه، وإتفاق الأمة الإسلاميَّة عليه.

1- المنهاج المطبوع بهامش شرحه المغنى ١: ٣٥٧، تأليف محيي الدين النووي الشافعي، شرح الشريبي الشافعي ١: ٣٥٨، حاشيه شرح ابن قاسم العزى تأليف الشيخ ابراهيم الباجورى الشافعي ١: ٢٨٠، وغيرها. «المؤلف».

وانظر الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٥٣٨.

2- الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٤٢٢. «المؤلف».

وانظر طبعة دار الكتب العلميَّة في بيروت ١: ٥٣٧.

ص: ١٦

بل كان ذلك مطّرداً منذ عهد (1) الصحابة الأوّلين والتابعين لهم بإحسان بوصيّة من الميِّت أو بترجيح من أوليائه، وكاد أن يكون من المجمع عليه عملاً عند فرق المسلمين فى القرون الإسلاميَّة. ولو لم يكن كذلك لما اختلفت الصحابة فى دفن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، بالمدينة، أو بمكة، أو عند جدّه إبراهيم الخليل (2).

وتراه كان مشروعاً فى الشرائع السّالفة، فقد مات آدم عليه السلام بمكة ودفن فى غار أبى قبيس، ثمّ حمل نوح تابوته فى السفينة، ولما خرج منها دفنه فى بيت المقدس (3)، وفى أحاديث الشيعة أنّه دفنه فى النّجف الأشرف (4).

ومات يعقوب عليه السلام بمصر ونقل إلى الشام (5).

ونقل النّبىّ موسى عليه السلام جثّة يوسف عليه السلام من مصر بعد دفنه بها إلى

1- بل منذ عهد النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، كما يظهر ممّا يأتي من حديث نقل جابر أباه بعددّفنه. «المؤلّف.»

2- الملل والنحل للشهرستاني ١: ٢١ هامش الفصل، شرح الشمائل للقارئ ٢: ٢٠٨، شرح الشمائل للمناوي ٢: ٢٠٨، السيرة الحلبية ٣: ٣٩٣، الصواعق المحرقة: ١٩. «المؤلّف.»

3- تأريخ الطبري ١: ٨٠، العرائس للثعلبي ٢٩. «المؤلّف.»

4- رواه جعفر بن محمّد بن قولويه في المزار: ٣٨ و ٧، والشيخ الطوسي بطريقه عن المفضّل بن عمر عن الإمام الصادق عليه السلام في التهذيب ٦: ٢٢ / ٥١، وكذلك أخرجه السيّد ابن طاووس في المزار: ٤١.

5- حاشية أبي الإخلاص الحنفي ١: ١٦٨، طبعت بهامش درر الحكام. «المؤلّف.»

ص: ١٧

فلسطين مدفن آبائه (1).

ونقل يوسف عليه السلام جثمان أبيه يعقوب عليه السلام من مصر ودفنه عند أهله في حبرون، في المغارة المعدّة لدفن تلك الاسرة الشريفة، كما في تأريخ الطبري 161: 1 و ١٦٩، ومعجم البلدان ٣: ٢٠٨، تأريخ ابن كثير ١: ١٧٤ و ١٩٧.

وقد نقل الإمامان السبطان صلوات الله عليهما جثمان أبيهما الطاهر أمير المؤمنين سلام الله عليه من الكوفة إلى حيث بقعته الآن من النجف الأشرف، وكان ذلك قبل دفنه عليه السلام (2).

غير أنّ في دلائل النبوة (3): أنّ أوّل من نُقل من قبر إلى قبر عليّ ابن أبي طالب رضي الله عنه، لما استشهد يوم الجمعة سابع عشر رمضان، ومات بعد يومين، صلّى عليه ابنه الحسن رضي الله عنه، ودفن بدار الإمارة بالكوفة، وغيّب قبره، ونُقل إلى محلّ يُقال له «نجف»، فأظهره هارون الرشيد، وبنى عليه عمائر، حين وجد وحوشاً تستأنس بذلك المحلّ وتقرُّ إليه إلتجاءً من أهل الصيّد، فسأل عن سبب ذلك من أهل قرية قريبة هناك، فأخبره شيخٌ من القرية بأنّ فيه قبر

1- شرح الشمائل للقارئ: ٢٠٨، وشرح المناوي في هامشه. «المؤلف».

2- التهذب ٦: ٣٤ / ٦٩.

3- محاضرة الأوائل للسكتواري: ١٠٢، ط ١٣٠٠، وتمام المتون للصفدي: ١٥١. «المؤلف».

ص: ١٨

أمير المؤمنين عليّ رضي الله عنه، مع قبر نوح عليه السلام (1).

ونحن نذكر جملةً من الجثث المنقولة تحت عناوين:

من نُقلت جنازته قبل الدفن

1- المقداد بن عمرو بن ثعلبة الصحابي، المتوفى ٣٣ هـ، توفى بالجرف، على ثلاثة أميال من المدينة،

فحمل على رقاب الرجال حتى دُفن بالبيع. الاستيعاب ١: ٢٨٠، اسد الغابة ٤: ٤١١، مجمع

الزوائد ٩: ٣٠٧.»

2- سعيد بن زيد القرشي العدوي، «أحد العشرة المبشرة»، توفى ٥١ هـ بالعقيق، على عشرة أميال

من المدينة، وحُمل إليها ودُفن بها. «صفة الصفة ١: ١٤٠، تأريخ الشام ٦: ١٢٧.»

3- عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، توفى بالحُبشى سنة ٥٢ هـ «بينها وبين مكة ستة أميال»، فحُمل

إلى مكة ودُفن بها، فقدمت عائشة من المدينة وأتت قبره وصلت عليه وتمثلت:

وكنا كندمانى جذيمة حِقْبَةً من الدهر حتى قيل: لن يتصدعا

فلما تفرقنا كآنى ومالكاً طول اجتماع لم نبت ليلةً معا

«معجم البلدان ٣: ٢١١ (2)»، وأخرجه الترمذى مع زيادة.

4- سعد بن أبي وقاص الصحابي، توفى سنة ٥٤-٥-٦ هـ في حمراء الأسد (3)، وحُمل إلى المدينة

ودُفن بها. «تأريخ بغداد ١: ١٤٦؛ صفة الصفوة ١: ١٤٠؛ تأريخ الشام ٦: ١٠٨، البداية والنهاية ٨:

٧٨.»

5- اسامة بن زيد الصحابي، توفى ٥٤ هـ، بالجرف، وحُمل إلى المدينة. «صفة الصفوة ١: ٢١٠، اسد

الغاية: ٦٦.»

6- أبو هريرة الصحابي الشهير المتوفى ٥٧ ٨ ٩ هـ، توفى بالعقيق فحمل إلى المدينة المشرفة.

«الإصابة ٤: ٢١٠.»

7- يزيد بن معاوية بن أبي سفيان المتوفى ٦٤ هـ، توفى بحوارين من قرى دمشق، وحُمل إلى دمشق ودُفن بها. «البداية والنهاية ٨: ٢٣٦.»

8- أبو إسحاق إبراهيم بن أدهم، توفى ١٦٢ هـ بالجزيرة، فحُمل إلى صور فدفن هنالك. «صفة الصفوة ٢: ١٣٢.»

9- جعفر بن يحيى قُتل بالغمر سنة ١٨٩ هـ، وبُعث بجنته إلى

1- معجم البلدان، طبعة دار إحياء التراث العربى فى بيروت ج ٢، ص ٢١٤: «حُبشِيٌّ، بالضمِّ، ثمَّ السكون، والشين معجمة، والياء مشدّدة: جبل بأسفل مكّة بنعمان الأراك، يُقال: به سمّيت أحابيش قریش.

2- معجم البلدان، طبعة دار إحياء التراث العربى فى بيروت ج ٢، ص ٢١٤: «حُبشِيٌّ، بالضمِّ، ثمَّ السكون، والشين معجمة، والياء مشدّدة: جبل بأسفل مكّة بنعمان الأراك، يُقال: به سمّيت أحابيش قریش.

3- موضع على ثمانية أميال من المدينة المشرفة، إليه انتهى رسول الله صلى الله عليه وآله يوم احد فى طلب المشركين. «المؤلف.»
انظر معجم البلدان ٢: ٣٠٠.

ص: ١٩

ص: ٢٠

بغداد. «شذرات الذهب ١: ٣٣٧.»

10- أبو الفيض ذو النون المصرى، توفى ٢٤٦ هـ بالحيرة، وحُمل فى مركب إلى الفسطاط، ودُفن فى

مقابل أهل المعافر. «صفة الصفوة ٤: ٢٩٣.»

11- هارون بن العباس الهاشمي، توفى ٢٦٧ هـ بالروثة «وقيل بالعرج»، ثم حُمل إلى المدينة فدفن بها «تأريخ بغداد ١٤: ٢٧.»

12- أحمد بن محمد بن غالب الباهلي، توفى ببغداد سنة ٢٧٥ هـ، وحُمل في تابوت إلى البصرة، وبنيت عليه قبة. «تأريخ بغداد ٥: ٨٠، ميزان الاعتدال ١: 67» :

13- محمد بن اسحاق بن إبراهيم أبو العنيس الصيمري المتوفى ٢٧٥ هـ، توفى ببغداد، وحُمل إلى الكوفة فدفن بها.

«المنتظم ٥: ٩٩.»

14- المعتمد على الله الخليفة العباسي، توفى ٢٧٩ هـ ببغداد فجأة، وحُمل إلى سُرٍّ من رأى ودُفن بها. «تأريخ بغداد ٤: ٦١.»

15- جعفر بن المعتضد المتوفى ٢٨٠ هـ، توفى بمدينة الدينور، وحُمل إلى بغداد. «البداية والنهاية ١١: ٦٩.»

16- عليُّ بن محمد بن أبي الشوارب أبو الحسن الأموي البصري، توفى ٢٨٢-٣ هـ ببغداد فصلّى عليه، ثم حُمل إلى سُرٍّ من رأى وهناك تربته. «تأريخ بغداد 61: 12، المنتظم ٥: ١٦٤.»

17- جعفر بن محمد بن عرفة، توفى في ذي الحجة ٢٨٧ هـ
ص: ٢١

بالعمق، أحد منازل طريق الحجّ من بغداد، وحُمل إلى بغداد ودُفن بها في المحرم سنة ٢٨٨ هـ.
«المنتظم ٦: ٢٥ وغيره.»

18- حسين بن عمر بن أبي الأحوص أبو عبدالله الكوفي المتوفى ٣٠٠ هـ، توفى في بغداد وحُمل إلى الكوفة فدفن بها.

«المنتظم ٦: ١١٧، تأريخ بغداد: ٨١٨.»

19- محمد بن جعفر أبو عمر القناب الكوفي المتوفى ٣٠٠ هـ، توفى ببغداد وحُمل إلى الكوفة.
«المنتظم ٦: ١٢٠.»

20- أبو القاسم عبدالله بن إبراهيم المعروف بابن الأكناني، توفّي ٣٠٧ هـ بالقصر وحُمل تابوته إلى مكة ودُفن بها. «تأريخ بغداد ٩: ٤٠٥.»

21- إبراهيم بن نجیح أبو القاسم الكوفي المتوفّي ٣١٣ هـ، توفّي ببغداد وجيىء به إلى الكوفة فدفن بها. «المنتظم ٦: ١٩٧.»

22- بدر بن الهيثم الكوفي القاضي، توفّي ٣١٨ هـ ببغداد وحُمل إلى الكوفة فدفن بها. «تأريخ بغداد ٧: ١٠٨.»

23- محمّد بن الحسين أبو الطيّب اللخمي، توفّي ٣١٨ هـ ببغداد وحُمل إلى الكوفة ودُفن بها وكان فيها أهله. «تأريخ بغداد ٢: ٢٣٨، المنتظم ٦: ٢٢٦.»

24- أبو اسحاق إبراهيم بن محمّد الخطابي العمري الكوفي، من أحفاد عمر بن الخطاب، توفّي ٣٢٠ هـ ببغداد وحمل إلى الكوفة ودفن بها. «تأريخ بغداد ٦: 158 : ص: ٢٢»

25- اسماعيل بن العباس أبو علي الورّاق، توفّي ٣٢٣ هـ في طريق الحجّ في رجوعه منه، وحُمل إلى بغداد فدفن بها، «تأريخ بغداد ٦: ٣٠١، المنتظم ٦: ٢٧٨.»

26- عليّ بن عبدالرحمن الكوفي، توفّي ٣٤٧ هـ ببغداد وحُمل إلى الكوفة. «تأريخ بغداد ١٢: ٣٢، المنتظم ٦: ٣٨٩.»

27- أبو الحسن عليّ بن محمّد بن الزبير الكوفي، توفّي ٣٤٨ هـ ببغداد وحُمل إلى الكوفة. «تأريخ بغداد ١٢: ٨١.»

28- مطرف بن عيسى أبو القاسم الغساني الألبيري المتوفّي ٣٥٦-٧ هـ، مات بقرطبة فحمل إلى بلده فدفن به. «بغية الوعاة: ٣٩٢.»

29- إبراهيم بن محمّد أبو الطيّب العطار، توفّي ٣٦٢ هـ بسوسنقين (1) أو ساوة، وحُمل إلى نيسابور ودُفن بها. «تأريخ بغداد ٦: ١٦٩.»

30- المطيع لله الخليفة العبّاسي، توفّي ٣٦٤ هـ في المعسكر بدير العاقول لما خرج إلى واسط مع ابنه الطائع لله، وحُمل إلى بغداد ودفن بها في الرصافة. «تأريخ بغداد ١٢: ٣٧٩.»

31- أحمد بن عطاء أبو عبدالله الزاهد المتوفى ٣٦٩ هـ، توفى فى منوات من عكا، وحُمل إلى صدف- صور- فدفن بها. «تأريخ بغداد ٤: ٢٣٧، شذرات الذهب ٣: ٦٨.»

1- سوسنقين: منزل بين همدان وساوة. «المؤلف.»

ص: ٢٣

32- محمد بن العباس بن أحمد أبو عبدالله الضبى الهراتى، توفى ٢٧٨ هـ برستاق خواف من نيسابور، وأوصى أن يُحمل تابوته إلى هراة، فنقل إليها ودُفن بها «تأريخ ببغداد ٣: ١٢١، المنتظم ٧: ١٤٦.»

33- على بن عبدالعزيز الجرجانى، توفى ٣٩٢ (1) نيسابور، وحُمل تابوته إلى جرجان ودُفن بها. «المنتظم ٧: ٢٢٢، البداية والنهاية ١١: ٣٣٢، شذرات الذهب ٣: ٥٧.»

34- أبو عبدالله القمى المصرى المتوفى ٤٠ هـ، توفى عند توجهه من مصر إلى مكة، وحُمل إلى المدينة ودفن بها. «المنتظم ٧: ٢٤٨.»

35- إسماعيل بن الحسن أبو القاسم الصرصى المتوفى ٤٠٣ هـ، توفى ببغداد وحُمل إلى صرصر بعد أن صلى عليه أبو الحامد الاسفرائينى. «تأريخ ببغداد ٦: ٣١٢.»

36- أبو نصر فيروز بهاء الدين المتوفى ٤٠٣ هـ، توفى بأرجان وحُمل إلى الكوفة. ودفن بالمشهد، «المنتظم ٧: ٢٦٤.»

37- أبو إسحاق الأسفرائينى الشافعى (2) توفى ٤١٨ هـ بنيسابور، ثم نقل إلى بلده ودفن بمشهده. «البداية والنهاية ١٢: ٢٤، شذرات الذهب ٣: ٢١٠.»

38- أبو القاسم الحسين بن على المغربى المتوفى ٤١٨ هـ، توفى

1- وقد يُقال فى تأريخ وفاته غير هذا. «المؤلف.»

2- أحد أركان الشافعية وفقهها الكبير.

ص: ٢٤

بميافارقين وحُمل إلى مشهد أمير المؤمنين ودفن بها.

«المنتظم ٨: ٣٣.»

39- أبو بكر البيهقي الحافظ الكبير، توفى ٤٥٨ هـ بنيسابور ونُقل تابوته إلى بيهق. «المنتظم ٨: ٢٤،

البداية والنهاية ١٢: ٩٤.»

40- محمد بن أحمد بن مشاركة أبو عبدالله الأصبهاني الشافعي، توفى ٤٦٤ هـ ببغداد وحُمل إلى

دُجيل، «المنتظم ٨: ٢٧٥، البداية والنهاية ١٢: ١٠٥.»

م ٤١- علي بن أبي نصر الموصلي المتوفى ٤٧٩ هـ، توفى ببغداد وحُملت جنازته إلى الموصل،

فكان يوماً مشهوداً.

«المنتظم ٩: ٣٢.»

42- أبو بكر محمد بن عبدالله الناصح النيسابوري، إمام الحنفيّة في وقته، توفى ٤٨٤ هـ، بطريق

الري وحُمل تابوته إلى نيسابور، وقيل: حُمل إلى إصبهان ودفن بها. «الجواهر المضيّة ٢: ٦٤.»

43- القاضي أبو أحمد القسم بن مظفر الشهرزوري المتوفى ٤٨٩ هـ، توفى بمدائن كسرى وحُمل إلى

الاسكندرية فدفن عند أمّه.

«شذرات الذهب ٣: ٣٩٣.»

44- أبو بكر أحمد بن علي العلبي الحنبلي توفى ٥٠٣ هـ في عرفات فحمل إلى مكة وطيف به حول

البيت، ودفن بها إلى جانب الفضيل بن عياض، ولما بلغ خبره إلى بغداد صلى الناس

ص: ٢٥

عليه صلاة الغائب فامتلاً الجامع من الناس «المنتظم ٩: ١٦٤، صفة الصفوة ٢: ٢٧٩، شذرات الذهب

٤: ٦.»

45- الحافظ أبو الغنائم محمد بن علي الترسي الكوفي المقرئ، توفى ٥١٠ هـ بالحلة وحُمل إلى

الكوفة فدفن بها.

«المنتظم ٩: ١٨٩.»

- 46- أبو بكر محمود بن مسعود قاضي القضاة الشيعبي الحنفي المفتي، توفي ٥١٤ هـ بسمرقند وحُمل تابوته إلى بخارى. «الجواهر المضية ٢: ١٦٢.»
- 47- أبو إسحاق الغزّي إبراهيم بن عثمان، توفي ٥٢٤ هـ فيما بين مرو وبلخ من بلاد خراسان، وحُمل إلى بلخ ودُفن بها «شذرات الذهب ٤: ٦٨.»
- 48- القاضي بهاء الدين ابن الشهرزوري، توفي ٥٣٧ هـ بحلب وحُمل إلى صفين ودفن بها «حلية الأولياء ١: ٢١٢.»
- 49- أبو سعد أحمد بن محمد الحافظ الأصبهاني، توفي ٥٤٠ هـ، بنهاوند ونُقل إلى إصبهان. «المنتظم ١٠: ١١٧، شذرات الذهب ٤: ١٢٥.»
- 50- أحمد بن محمد أبو المعالي ابن البسر البخاري المتوفى ٥٤٢ هـ، توفي بسرخس وحمل إلى مرو، ثم حُمل إلى بخارا فدفن بها. «المنتظم ١٠: ١٢٧.»
- 51- المظفر بن أردشير أبو منصور العبادي، توفي ٥٤٧ هـ ص: ٢٦ بعسكر مكرم ثم حُمل إلى بغداد فدفن في دكة الجنيد. «المنتظم ١٠: ١٥١.»
- 52- أبو الحسن محمد بن المبارك البغدادي الفقيه الشافعي، توفي ٥٥٢ هـ ببغداد ونُقل إلى الكوفة ودُفن بها «شذرات الذهب ٤: ١٦٤.»
- 53- صدر الدين أبو بكر الخجندی الأصبهاني الشافعي، توفي ٥٥٢ هـ بقرية بين همدان والكرخ وحُمل إلى إصبهان ودُفن بسيلان «المنتظم المنتظم ١٠: ١٧٩، شذرات الذهب ٤: ١٦٣.»
- 54- محمد بن عبدالرحيم الأنصاري أبو عبدالله المالكي الغرناطي، توفي ٥٦٩ هـ بأشبليّة وحُمل إلى غرناطة فدفن بها «الديباج المذهب: ٢٨٧.»
- 55- عبداللطيف الفقيه الشافعي الإصبهاني، توفي ٥٨٠ هـ بهمدان وحُمل إلى إصبهان ودُفن بها «شذرات الذهب ٤: ١٦٣.»

56- ضياء الدين عيسى الهكاري الفقيه، توفّي ٥٨٥ هـ في الخروبة قريباً من عكا، فنُقل إلى القدس فدفن بها «البداية والنهاية ١٢: ٣٣٤».

57- أبو الفضل حسين بن أحمد الهمداني اليزدي، من أئمة الحنفيّة، توفّي ٥٩١ هـ بمدينة قوص من صعيد مصر وحُمل ميتاً إلى مصر ودفن بتربة الحنفيّة «الجواهر المضيّة ١: ٢٠٧».

58- أبو الفضائل القسم بن يحيى بن الشهرزوري المتوفّي

ص: ٢٧

599هـ، توفّي بحماة وحُمل إلى دمشق فدفن بها. «شذرات الذهب ٤: ٣٤٢».

59- مسعود بن صلاح الدّين المتوفّي ٦٠٦ هـ توفّي بمدرسة رأس العين فحمل إلى حلب فدفن بها. «البداية والنهاية ١٣: ٥٥».

60- ابن حمدون تاج الدين أبو سعد الحسن بن محمّد المتوفّي ٦٠٨ هـ توفّي بالمدائن وحُمل إلى مقابر قريش فدفن بها. «البداية والنهاية ١٣: ٦٢».

61- قطب الدّين العادل المتوفّي ٦١٩ هـ، توفّي بالفيوم ونُقل إلى القاهرة. «البداية والنهاية ١٣: ٩٩».

62- أبو الفضائل الحسن بن محمّد العدوي العمري، توفّي ٦٥٠ هـ ببغداد وحُمل إلى مكّة فدفن بها. «شذرات الذهب ٥: ٢٥٠».

63- سيف الدين أبو الحسن القيمري، توفّي ٦٥٣ هـ بنابلس ونُقل فدفن بقبّته التي بقرب مارستانة بالصالحية «شذرات الذهب ٥: ١٦».

64- الملك الناصر داود بن المعظم، توفّي ٦٥٥ هـ بقرية البويضا من دمشق، وحُمل منها إلى الشام ودفن بسفح قاسيون «البداية والنهاية ١٣: ١٩٨».

65- جمال الدّين صرصري الفقيه الحنبلي، توفّي ببغداد ٦٥٦ هـ وحُمل إلى صرصر ودفن بها «مختصر طبقات الحنابلة: ٥١».

66- الشيخ محمّد القونوي المصري، توفّي ٦٧٢ هـ بمصر وأوصى

ص: ٢٨

أن يُنقل تابوته إلى دمشق يُدفن عند الشيخ محيي الدين العربي شيخه «طبقات الأخيار ١: ١٧٧».

- 67- أبو الخير رمضان بن الحسين السرمارى، المدرّس الحنفى، توفّى فى البحر ٦٧٥ هـ ونُقلَ إلى مدينة أنبار ودُفن بها بعد موته بتسعة أيّام «الجواهر المضيّة ١: ٢٤٣.»
- 68- الملك السعيد بركة المتوفّى ٦٧٨ هـ، توفّى فى كرك ونقل إلى دمشق ودفن بها. «روضة المناظر» لابن الشحنة.
- 69- نجم الدّين عبدالرحيم القاضى ابن البارزى الشافعى الفقيه البصير، توفّى ٦٨٣ هـ فى تبوك فحمل إلى المدينة فدفن بها.
«شذرات الذهب ٥: ٣٨٢.»
- 70- يوسف بن أبى نصر الدمشقى ابن السفارى المحدث توفّى ٦٩٩ هـ بدمشق فى زمن التتار، ووضع فى تابوت، فلما أمن الناس نُقل إلى يثرب ودفن بها. «شذرات الذهب ٥: ٤٥٤.»
- 71- شرف الدين أبو عبدالله محمد بن محمد الحرّانى المعروف بابن النجيج، الفقيه الناسك المتوفّى ٧٢٣ هـ، توفّى فى وادى بن سالم، فحمل إلى المدينة فغسل وصلى عليه فى الروضة ودفن بالبقيع «البداية والنهاية ١٤: ١١٠.»
- 72- أبو الحسن على بن يعقوب المصرى نور الدّين الشافعى، إمام الشافعية المتوفّى ٧٢٤ هـ توفّى فى ديروط - إحدى حواضر مصر - وحُمل إلى القرافة ودُفن بها «البداية والنهاية ١٤: ١١٥.»
ص: ٢٩
- 73- كمال الدّين ابن الزملكاتى شيخ الشافعية، توفّى ٧٢٧ هـ بمدينة بلبيس وحُمل إلى القاهرة ودُفن بالقرافة «البداية والنهاية ١٤: ١٣٢.»
- 74- عبدالقادر بن عبدالعزيز الحنفى، أحد أعلام المذهب، توفّى ٧٣٧ هـ بالرميلة وحُمل إلى بيت المقدس «الجواهر المضيّة ١: ٣٢٤.»
- 75- محمد بن محمد التلمسانى المقرئ، أحد مجتهدى المالكية فى القرن الثامن، توفّى بفاس ونُقل إلى بلدة تلماس «نيل الإبتهاج المطبوع فى هامش الديباج، 250.»
- 76- محمد بن يوسف الكرمانى ثمّ البغدادى شمس الدّين، شارح صحيح البخارى المتوفّى ٧٨٦ هـ توفّى بطريق الحج فنقل إلى بغداد ودفن بقبر أعدّه لنفسه. «بغية الوعاة: ١١٠، مفتاح السعادة ١:

».١٧١

77- عزّ الدّين أبو جعفر أحمد بن أحمد الاسحاقى الحلبى الشافعى، الرئيس الجليل المتوفى ٨٠٣ هـ، توفى فى مرحلتين من حلب فى إحدى أعمالها ونُقل إلى حلب فدفن عند أهله «شذرات الذهب ٧: ٢٤».

78- الأمير عماد الدّين أبو الفداء إسماعيل العنابى الدمشقى المتوفى ٩٣٠ هـ، توفى فى قرية دمر وحُمل إلى دمشق ودفن بالعنابة.
«شذرات الذهب ٨: ١٧٢»
ص: ٣٠

79- شهاب الدّين أحمد البخارى المكى، إمام الحنفيّة المتوفى ٩٣٨ - ٤٨ هـ، توفى ببندر جدّة وهو قاض بها فحُمل إلى مكّة ودُفن بالمعلى «شذرات الذهب 8: 228»
80- أبو الحسن على بن أحمد الكيزوانى المتوفى ٩٥٥ هـ، توفى بين مكّة والطائف وحُمل إلى مكّة فدفن بها «شذرات الذهب ٨: ٣٠٧ (1)»

مَنْ نُقِلَ مِنْ مَدْفِنٍ إِلَى مَدْفِنٍ

1- عبدالله بن عمرو بن حزام - حرام - الأنصارى، والد الصحابى العظيم جابر ابن عبدالله، استشهد هو وصديقه عمرو بن الجموح الأنصارى باحد، ودُفنا فى قبرٍ واحدٍ، فلم تطبّ نفس جابر فأخرج أباه بعد ستّة أشهر.

قال جابر رضى الله عنه: دُفن مع أبى رجل، فلم تطبّ نفسى حتّى أخرجته فجعلته فى قبر على حدّة. وزاد أبو داود والبيهقى:

فأخرجته بعد ستّة أشهر، فما أنكرتُ منه شيئاً إلاّ شعيرات كنّ فى لحيته ممّا يلى الأرض (2).

- 1- أحسب أن غير واحدٍ من هؤلاء حُمِل بعد الدفن ونُقل من مدفنٍ إلى مدفنٍ. «المؤلف».
- 2- صحيح البخارى ٢: ٢٤٧، سنن أبى داود ٢: ٧٢، سنن النسائى ٤: ٨٤، سنن البيهقى 4: 58.
- الاستيعاب ١: ٣٦٨، اسد الغابة ٣: ٢٣٢، الإصابة ٢: ٣٥٠. التاج فى الجمع بين الصحاح ١: ٤١٠.

ص: ٣١

وأخرج الحاكم فى «المستدرک ٣: ٢٠٣»، بإسنادٍ صحَّحه عن جابر قال: أصبحنا «يوم احد»، فكان «أبى» أوّل قتيل، فدفنته مع آخر فى قبر، ثمّ لم تطبُ نفسى أن أتركه مع آخر فى قبر، فاستخرجته بعد ستّة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته غير اذنه.

قال ناصف فى «التاج ١: ٤٠٩»، بعد ذكر حديث جابر ونقل جنازة سعد وسعيد المذكورين: ففيها جواز نقل الميت قبل الدفن وبعده إلى محلّ آخر، ويجب نقله إذا طلبه مالك القبر، أو خاف الغرق أو التغيير؛ ويجوز نقله من وسط قومٍ أشرار، فأصل النقل جائزٌ للحاجة.

- 2- عبد الله بن سلمة بن مالك بن الحارث البلدى الأنصارى، استشهد باحد، فجاءت امه أنيسة بنت عدى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: يا رسول الله إن ابنى عبد الله بن سلمة وكان بدرياً قُتل يوم احد، أحببت أن أنقله فأنس بقربه. فأذن لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى نقله، فعدّته بالمجذر بن ديار (1) على ناضح له فى عباءة فمرّت بهما، فعجب لهما الناس وكان عبد الله ثقيلاً جسيماً، وكان المجذر قليل اللحم، فقال النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم: «سوى ساوى ما بينهما عملهما.»

- 1- كذا، ولعله: زيادة، كما يأتى. «المؤلف».

ص: ٣٢

«اسد الغابة ٣: ١٧٧، الإصابة ٢: ٣٢١، و ٤: ٢٤٥.»

- 3- المجذر بن زياد بن عمرو بن أحزم البلوى، استشهد باحد، وحملته أنيسة امّ عبد الله بن سلمة معه بإجازة صريحة من المشرّع الأعظم كما مرّ.

4- طلحة بن عبيد الله التميمي «أحد العشرة المبشرة» المقتول في حرب الجمل سنة ٣٦ هـ، ودفن بالبصرة في ناحية ثقيف. روى الحافظ ابن عساكر أن عائشة بنت طلحة رأت أباها في المنام فقال لها: يا بنيّة حوّليني من هذا المكان فقد أضربني الندى، فأخرجته بعد ثلاثين سنة أو نحوها وهو طرى لم يتغيّر منه شيء، فدفن في الهجرتين في البصرة. وفي رواية: أنّهم اشتروا داراً من دور آل أبي بكر فدفنوه فيها.

«تاريخ الشام ٧: ٨٧، تاريخ ابن كثير ٧: ٢٤٧، عمدة القارى ٤:

63».

5- المدفونون في جوار مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال العيني في عمدة القارى ج ٤، ٦٣: أمر عثمان رضى الله عنه بقبور كانت عند المسجد أن تحوّل إلى البقيع وقال: توسّعوا في مسجدكم.»

6- شهداء احد، روى ابن الجوزى في «صفة الصفوة ١: ١٤٧» عن جابر قال: لما أراد معاوية أن يجرى عينه التي باحد كتبوا إليه:

إنّا لا نستطيع أن نجريها إلّا على قبور الشهداء. فكتب: أنبشوهم.

وفي نوادر الحكيم الترمذى ص ٢٢٧: أمر منادياً فنادى فيهم:

من كان له قتيلٌ فليخرج إليه، قال جابر: فرأيتهم يحملون على

ص: ٣٣

أعناق الرّجال كأنّهم قومٌ نيامٌ، وأصاب المسحاة طرف رجل حمزة فانبعثت دماً.

وقال ابن الجوزى في ص ١٩٤: عن جابر قال: صرخ بنا إلى قتلانا يوم احد حين أجرى معاوية

العين، فأخرجناهم بعد أربعين سنة ليّنة أجسادهم، تتنّى أطرافهم.

7- جعفر بن المنصور المتوفى ١٥٠ هـ، ودفن أوّلًا بمقابر بني هاشم من بغداد، ثمّ نقل منها إلى موضع آخر.

«تاريخ ابن كثير ١٠: ١٠٧.»

8- نقلت: «سنة ٦٤٧ هـ» توابيت جماعة من الخلفاء إلى التراب من الرّصافة، خوفاً عليهم من أن

تغرق محالّهم، منهم: المقتصد بن الأمير أبى أحمد المتوكّل، وذلك بعد دفنه بنيف وخمسين وثلاثمائة

سنة، وتُقل ولده المكتفى، وكذا المقتفى ابن المقتدر بالله.

«البداية والنهاية ١٣: ١٧٧.»

9- أبو النجم بدر الكبير المتوفى ٣١١ هـ، توفى بشيراز، ثم نيش وحُمل إلى بغداد.

«المنتظم ٦: ١٨٠.»

10- محمد بن علي أبو علي بن مقلة البغدادي المتوفى ٣٢٨ هـ، دفن في دار السلطان، ثم سأل أهله

تسليمه إليهم، فنبش وسلّم إليهم، فنبش وسلّم إليهم، فدفنه ابنه أبو الحسين في داره، ثم نبشته

زوجته المعروفة بالدينارية ودفنته في دارها.

ص: ٣٤

«المنتظم ٦: ٣١١.»

11- جعفر بن الفضل أبو الفضل المعروف بابن حنّابة (1)، الوزير المحدث، المتوفى ٣٧١ - ٣٩١ هـ،

دفن بالقرافة، وقيل: بداره، وقيل: إنه كان قد اشترى بالمدينة النبوية داراً فجعل له فيها تربة، فلما

نُقل إليها تلقته الأشراف؛ لإحسانه إليهم، فحملوه وحجّوا به ووقفوا به بعرفات، ثم أعادوه إلى

المدينة فدفنوه بتربته.

«البداية والنهاية ١١: ٣٢٩، وفيّات الأعيان ١: ١٢١.»

12- ابن سمعون محمد بن أحمد، الإمام الواعظ الشهير، توفى يوم الخميس ١٤ ذى القعدة سنة

٣٨٧ هـ، ودفن في داره في شارع الغتابيين، فلم يزل هناك حتى نُقل يوم الخميس الحادي عشر من

رجب سنة ٤٢٦ هـ، فدفن في مقبرة أحمد بن حنبل «إمام الحنابلة»، وأكفانه لم تبل.

«تأريخ بغداد ١: ٢٧٧، البداية والنهاية ١١: ٢٢٣، وفيّات الأعيان ٢: ٢٨.»

13- أبو الحسن محمد بن عمر الكوفى، توفى ٣٩٠ هـ ببغداد، ثم حُمل بعد ذلك لسنة أو أقل إلى

الكوفة «بيئة أهله» فدفن بها.

«تأريخ بغداد ٣: ٣٤.»

1- بكسر الحاء المهملة، وسكون النون، وفتح الزاء المعجمه، وبعد الألف باء موحدة، ثم هاء ساكنة، وهي أم أبيه. وفي تاريخ ابن خلكان: خزانة». المؤلف.»
وفيات الأعيان ١: ٢١٤.

ص: ٣٥

14- أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي، المتكلم الأشعري الشافعي، توفي سنة 403هـ ودفن في داره بدرج المجوس من نهر طابق، ثم نُقل بعد ذلك فدفن في مقبرة باب حرب.

«المنتظم ٧: ٢٦٥، البداية والنهاية ١١: ٣٥١، وفيات الأعيان ٢: ٥٦.»

15- أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي، الفقيه الحنفي، إنتهت إليه الرياسة في المذهب، توفي ٤٠٣ هـ ودفن في منزله بدرج عيده، ونقل سنة ٤٠٨ هـ إلى تربته بسويقة غالب ودفن بها.
«تاريخ بغداد ٣: ٢٤٧.»

16- أبو حامد أحمد بن محمد الإسفرائيني، إمام الشافعية في عصره (1)، توفي سنة ٤٠٦ هـ ودفن بداره، ثم نُقل إلى مقبرة باب حرب سنة ٤١٠ - ١٦ هـ.

«تاريخ بغداد ٤: ٣٧٠، المنتظم ٧: ٢٧٨، البداية والنهاية ١٢: ٣.»

17- أبو الحسن علي بن عبدالعزيز ابن حاجب النعمان المتوفى سنة ٤٢١ هـ، دفن في داره ببركة زلزل، ثم نُقل تابوته إلى مقابر قريش فدفن بها ليلة الجمعة ٢٥ ذى القعدة سنة ٤٢٥ هـ.
«تاريخ بغداد ١٢: ٣٢، المنتظم ٨: ٥٢.»

1- ذكر ابن خلكان عن القدوري إنه أفقه وأنظر من الشافعي. «المؤلف.»
وفيات الأعيان ١: ٤٧٠.

ص: ٣٦

18- الخليفة القادر بالله، توفي في ذى الحجة سنة ٤٢٢ هـ، ودفن في داره، ثم نُقل تابوته بعد سنة إلى الرصافة فدفن بها لخمس خلون من ذى القعدة سنة 422هـ.

«تأريخ بغداد ٤: ٣٨، المنتظم ٨: ٦١، ٦٨.»

19- أحمد بن محمد أبو الحسين القدوري البغدادي الحنفي «شيخ الحنفية بالعراق، انتهت إليه رئاسة المذهب»، توفي ببغداد ٤٢٨ هـ، ودُفن بداره في درب أبي خلف، ثم نُقل إلى تربة في شارع المنصور، فدفن بجانب أبي بكر الخوارزمي الفقيه الحنفي.
«شذرات الذهب ٣: ٢٣٣.»

20- أبو طاهر جلال الدين المتوفى ٤٣٥ هـ، توفي ببغداد ودفن في بيته، ثم نُقل تابوته في سادس شهر رمضان سنة ٤٣٦ هـ إلى تربة لهم في مقابر قريش.

21- عبدالسيد بن محمد، الشهير بابن الصبّاع «إمام الشافعية في عصره»، توفي سنة ٤٤٧ هـ في المنتظم: ٤٧٧، ودُفن بداره في الكرخ ثم نُقل إلى باب حرب.
«المنتظم ٩: ١٣، البداية والنهاية ١٢: ١٢٦.»

22- أبو نصر أحمد بن مروان الكردي، توفي سنة ٤٥٣ هـ، ودُفن في جامع المحدثّة، وقيل: في القصر السدلي، ثم نُقل إلى القبة المعروفة بهم، الملاصقة بجامع المحدثّ.
«وفيات الأعيان ١: ٥٩.»

ص: ٣٧

23- أحمد بن محمد أبو الحسن السمناني القاضي الحنفي، المتوفى ٤٦٦ هـ، توفي ببغداد ودُفن بداره نهر القلائين شهراً ثم نُقل إلى تربته بشارع المنصور، ثم نُقل منها إلى الخيزرانية.
«المنتظم ٨: ٢٨٧، الجواهر المضية ١: ٩٦.»

24- القائم بأمر الله الخليفة، توفي ٤٦٧ هـ، ودُفن عند أجداده، ثم نُقل إلى الرصافة، وقبره يُزار إلى الآن.

«البداية والنهاية ١٢: ١١٠ و ١١٥.»

25- الحسن بن عبدالودود أبو علي الشامي، المتوفى ٤٦٧ هـ، دُفن في داره بسكة الخرقى، ثم أُخرج بعد ذلك فدفن في مقبرة جامع المدينة.
«المنتظم ٨: ٢٩٥.»

26- أحمد بن عليّ بن محمّد، قاضي دمشق، توفّي ٤٦٨ هـ، ودُفن في داره، ثمّ نُقل إلى مقبرة الباب الصغير.

«تأريخ الشام ١: ٤١٠.»

27- أبو عبد الله الدامغانى الحنفى، قاضى القضاة الفقيه الكبير، توفّي ٤٧٨ هـ ودُفن بداره بدرب العلّابين، ثمّ نقل إلى مشهد أبى حنيفة.

«المنتظم ٩: ٢٤، البداية والنهاية ١٢: ١٢٩.»

28- أبو المعالى عبد الملك بن عبد الله الجوينى، إمام الحرمين، الفقيه الشافعى، توفّي ٤٧٨ هـ، بنيسابور، ودفن في داره، ثمّ نُقل بعد

ص: ٣٨

سنين إلى مقبرة الحسين فدفن إلى جانب والده، وكان أصحابه المقتبسون من علمه نحو أربعمائة يطوفون في البلد وينوحون عليه.

«وفيات الأعيان ١: ٣١٣، المنتظم ٩: ٢٠، البداية والنهاية ١٢: ١٢٨، شذرات الذهب ٣: ٣٦٠.»

29- محمّد بن هلال أبو الحسن الصّابى، الملقّب بغرس النعمة المتوفّى ٤٨٠ هـ، توفّي ببغداد ودفن في داره بشارع ابن عوف، ثمّ نقل إلى مشهد على عليه السلام.

«المنتظم ٩: ٤٩.»

30- أبو محمّد رزق الله بن عبد الوهّاب التميمى، توفّي ٥٨٨ هـ ودفن في داره بباب المراتب، ثمّ نقل بعد ذلك إلى مقبرة أحمد لما توفّي ابنه أبو الفضل سنة ٤٩١ هـ.

«مناقب أحمد لابن الجوزى: ٥٢٥، المنتظم له ٩: ٨٩.»

31- محمّد بن أبى نصر أبو عبد الله الأندلسى الحافظ المشهور، توفّي ٤٨٨ هـ ودفن في مقبرة باب

أبرز من قبة الشيخ أبى إسحاق الشيرازى، ثمّ نُقل بعد ذلك في صفر سنة ٤٩١ هـ إلى مقبرة باب حرب ودفن عند قبر بشر بن الحارث المعروف بالحافى.

«وفيات الأعيان ٢: ٦٠، المنتظم ٩: ٩٦.»

32- طراد بن محمد العباسي البغدادي المتوفى ٤٩١ هـ، دفن بداره في باب البصرة، ثم نُقل في ذي الحجة سنة ٤٢٢ هـ إلى مقابر ص: ٣٩

الشهداء (1) فدفن بها.

«المنتظم ٩: ١٨٦، شذرات الذهب ٤: ٣٩.»

33- أبو الحسن عقيل بن أبي الوفاء عليّ شيخ الحنابلة، توفى ٥١٠ هـ، وقيل ١٣ قبل والده، ودفن في داره، فلما مات والده نُقل معه إلى دكة الإمام أحمد.

«المنتظم ٩: ١٨٦، شذرات الذهب ٤: ٣٩.»

34- محمد بن محمد أبو حازم الفقيه الحنبلي، توفى ٥٢٧ هـ ودفن بداره بباب الأزج، ونُقل سنة ٥٣٤ هـ إلى مقبرة أحمد فدفن عند أبيه.

«المنتظم ١٠: ٣٤، شذرات الذهب ٤: ٨٢، مختصر طبقات الحنابلة: ٣٣.»

35- الحسين بن حميد التميمي «أحد رجالات الحديث» توفى ٥٣١ هـ ودفن في داره بباب البريد، ثم نُقل إلى جبل قاسيون.

«تأريخ الشام ٤: ٢٨٤.»

36- أحمد بن جعفر أبو العباس الحرابي المتوفى ٥٣٤ هـ، دفن بالحريّة، ثم نُقل بعد ذلك إلى مقبرة باب الحرب.

«المنتظم ١٠: ٨٦.»

1- يُقال: فيها قوم من أصحاب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، كانوا شهدوا معه قتال الخوارج

بالنهران وارتتوا في الوقعة، ثم لما رجعوا أدركهم الموت في ذلك الموضع فدفنهم عليّ هناك

«تأريخ بغداد ١: ١٢٦، المنتظم ١٠: ٩٨.»

ص: ٤٠

37- الشيخ أبو يعقوب يوسف الهمداني، توفى ٥٣٥ هـ ودُفن بياض على طريق مرو مدة، ثم حُملت جثته إلى مرو ودُفن بها.

«وفيات الأعيان ٢: ٥٢٤، طبقات الأخيار ١: ١١٧.»

38- أحمد بن محمد بن علي، أبو جعفر العدل البغدادي المتوفى ٥٣٦ هـ، وكان يسرد الصوم إلالاً أيام المحرم صومها، دُفن في داره بخرابة الهراس، ثم نُقل بعد مدة إلى مقبرة باب الحرب.

«المنتظم ١٠: ٩٧.»

39- علي بن طراد أبو القاسم الزينبي البغدادي، المتوفى ٥٣٨ هـ، دُفن بداره الشاطئية بباب الراتب، ثم نُقل إلى تربته بالحريية ليلة الثلاثاء سادس عشر رجب سنة أربع وأربعين (1)، وجمع على نقله الوعاظ فوعظوا في داره إلى وقت السحر، ثم أخرج والقراء معه والعلماء والشموع الزائدة في الحد.

«المنتظم ١٠: ١٠٩، ١٦٦.»

40- شيخ الإسلام محمد بن محمد الخلمي المفتي الحنفي، إنتهت إليه الرياسة في المذهب، توفى ٥٤٤ هـ، ودفن ببلخ، ثم نُقل إلى ناحية خلم فقبر به.

«الجواهر المضية ٢: ١٣٠.»

41- علي بن محمد أبو الحسن الدريني، توفى ٥٤٩ هـ ودُفن في

1- كذا في المنتظم ١٠: ١٠٩، وقال في صحيفة ١٦٦: إن نقله كان في رجب سنة ٥٥١ هـ.

«المؤلف.»

ص: ٤١

داره برحبة الجامع، ثم نُقل إلى باب أبرد قريباً من المدرسة الناجية سنة ٥٧٤ هـ.

«وفيات الأعيان ١: ٢٤٥.»

42- جمال الدين محمد بن علي بن أبي منصور، توفى ٥٥٩ هـ ودُفن بالموصل، ثم حمل إلى مكة

وطيف به حول الكعبة، وكان بعد أن صعدوا به ليلة الوقفة إلى جبل عرفات، وكانوا يطوفون به كل يوم مراراً مدة مقامهم بمكة، ثم حُمل إلى المدينة المنورة ودفن بها في رباط بناه في شرقي مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم (1)، بعد أن طيف به حول حجرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مراراً، «الكامل في التاريخ ١١: ١٢٤.

وقيات الأعيان ٢: ١٨٨، البداية والنهاية ١٢: ٢٤٩.»

43- عمر بن بهليقا الطحان المتوفى ٥٦٠ هـ دُفن على باب جامع عمره بعيداً من حائطه، ثم نبش بعد أيام واخرج فدفن ملاصقاً لحائط الجامع، ليشتهر ذكره بأنه بنى الجامع. «المنتظم ١٠: ٢١٢.»

44- محمد بن إبراهيم أبو عبدالله الكنانى الشافعى المصرى «الورع الزاهد»، توفى بمصر سنة ٥٦٢ هـ ودُفن بالقرب من قبة الإمام الشافعى بالقرافة الصغرى، ثم نُقل إلى سفح المقطم بقرب الحوض المعروف بأم مودود، وقبره مشهورٌ هناك يزار، وزرته مراراً.

1- فى تاريخ ابن خلكان: دفن بالبقيع. «المؤلف.»

ص: ٤٢

«وقيات الأعيان ٢: ١٢١.»

45- جعفر بن عبدالواحد أبو البركات الثقفى المتوفى ٥٦٣ هـ، كان أبوه قد أقام فى القضاء أشهر ثم مات فدفن بدار بدر ببهروز، فلما مات الوالد اخرجنا فدفنا عند رباط الزوزنى المقابل لجامع المنصور «المنتظم ١٠: ٢٢٤.»

46- مهذب الدين سعدالله بن نصر بن الدجاجى، الفقيه الحنبلى، توفى ٥٦٤ هـ ودُفن بمقبرة الرباط، ثم نُقل بعد خمسة أيام فدفن عند والديه بمقبرة الإمام أحمد. «البداية والنهاية ١٢: ٢٥٩، شذرات الذهب ٤: ٢١٣.»

قال ابن الجوزى فى المنتظم ج ١٠، ص ٢٢٨: دُفن إلى جانب رباط الزوزنى فى إرضاء الصوفيّة،

لأنه أقام عندهم مدة حياته، فبقى على هذا خمسة أيام، وما زال الحنابلة يلومون ولده على هذا ويقولون: مثل هذا الرجل الحنبلي أىّ شيء يصنع عند الصوفيّة؟! فنبشه بعد خمسة أيام بالليل وقال: كان قد أوصى أن يدفن عند والديه، ودّفنه عندهما.

قال الأميني: انظر لأىّ غايات تُنبش القبور عند القوم، وتُنقل الجناز من مدفن إلى مدفن.
-47 الخليفة المستنجد بالله، توفّي ٥٦٦ هـ فى ثامن ربيع الآخر، ودفن بدار الخلافة، ثم نُقل إلى التراب من الرصافة فى عشية الإثنين ثامن وعشرين من شعبان سنة وفاته.

ص: ٤٣

المنتظم ١٠: ٢٣٥ البداية والنهاية ١٢: ٢٦٢.»

-48 الأمير نجم الدين أيوب الدويني، توفّي ٥٦٨ هـ ودُفن عند أخيه بالقاهرة، ثم نقلًا سنة ٥٧٩-٥٨٠ هـ إلى المدينة المنورة.

«البداية والنهاية ١٢: ٢٧٢، شذرات الذهب ٤: ٢١١، ٢٢٧.»

-49 الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي، توفّي ٥٦٩ هـ ودُفن فى بيته بقلعة دمشق، ثم نُقل إلى مدرسته.

«وفيات الأعيان ٢: ٢٠٦، الجواهر المضيئة ١٥٨٢، شذرات الذهب ٤: ٢٣١.»

-50 أحمد بن على بن المعمر، أبو عبدالله الطاهر الحسيني المتوفّي ٥٦٩ هـ، دفن بداره من الحرير الطاهري مدّه، ثم نُقل إلى مشهد الصبيان بالمداين.
«المنتظم ١٠: ٢٤٧.»

-51 جلال الدين بن جمال الدين الأصبهاني، توفّي ٥٧٤ هـ بمدينة دُنيسر(1)، وحُمل إلى الموصل ودفن بها، ثم نُقل إلى المدينة ودُفن فى تربة والده.
«وفيات الأعيان ٢: ١٨٨.»

-52 الخليفة الناصر لدين الله أبو العباس أحمد ابن المستضيء

1- مدينة بالجزيرة الفراتية. «المؤلف».

في معجم البلدان: ج ٢، ص ٤٧٨: بضم أوله، بلدة عظيمة مشهورة من نواحي الجزيرة قرب ماردين بينهما فرسخان، ولها اسم آخر يقال لها: فوج حصار.

ص: ٤٤

بأمر الله، المتوفى يوم الأحد آخر يوم من شهر رمضان سنة ٦٢٢ هـ، وكان يوماً مشهوداً.

«البداية والنهاية ١٣: ١٠٦».

53- الخليفة الظاهر بأمر الله العباسي المتوفى ٦٢٣ هـ، دفن في دار الخلافة، ثم نُقل إلى التراب من الرصافة، وكان يوماً مشهوداً.

«البداية والنهاية ١٣: ١١٣ - ١١٤».

54- شرف الدين عيسى الحنفي «المتصلب في مذهبه» مؤلف «السهم المصيب» في الرد على الخطيب البغدادي، توفى سنة ٦٢٤ هـ بدمشق ودُفن بقلعتها، ثم نُقل إلى جبل الصالحية ودُفن في مدرسته، وكان نقله سنة ٦٢٧ هـ.

«الجواهر المضية ١: ٤٠٢، مرآة الجنان ٤: ٥٨».

55- أبو سعيد كوكبوري بن أبي الحسن مظفر الدين صاحب إربل، توفى ٦٣٠ هـ ونُقل إلى قلعة إربل ودُفن بها، ثم حُمِل بوصية منه إلى مكة شرفها الله تعالى، وكان قد أعد له بها قبّة تحت الجبل يُدفن فيها، فلما توجه الركب إلى الحجاز سنة ٦٣١ هـ سيروه في الصحبة، فاتَّفَق أن يرجع الحاجّ تلك السنة من ليّنة ولم يصلوا إلى مكة، فردّوه ودفنوه بالكوفة بالقرب من المشهد.

«وفيات الأعيان ٢: ٩».

56- أبو العباس أحمد بن عبدالسيد الأربلي، توفى ٦٣١ هـ ودفن بظاهر الرها بمقبرة باب حرّان، ثم نقله ولده إلى الديار المصرية فدفنه في تربته بالقرافة الصغرى سنة ٦٣٧ هـ.

ص: ٤٥

«وفيات الأعيان ١: ٦٣».

57- الأشرف موسى بن العادل المتوفى ٦٤٥ هـ، توفى يوم الخميس رابع محرّم بالقلعة المنصورة

ودفن بها حتى نجزت تربته التي بُنيت له شمالي الكلاسة، ثم حوّل إليها في جمادى الاولى .
«البداية والنهاية ١٣ : ١٤٦.»

58-الكامل محمد بن العادل المتوفى ٦٣٥ هـ، توفي ٢٢ من رجب، ودفن بالقلعة حتى كملت تربته التي بالحائط الشمالي من الجامع ذات الشباك الذي هناك قريباً من مقصورة ابن سنان، ونُقل إليها ليلة الجمعة الحادى والعشرين من رمضان من سنة وفاته.
«البداية والنهاية ١٣ : ١٤٩.»

59-الخليفة المستنصر بالله العباسى المتوفى ٦٤٠ هـ، دفن بدار الخلافة، ثم نُقل إلى التراب من الرصافة.
«البداية والنهاية ١٣ : ١٥٩.»

60-الأمير عزّ الدين، توفي ٦٤٥ هـ فى مصر ودفن بباب النصر، ثم نُقل إلى تربته التي فوق الوراقه.
«البداية والنهاية ١٣ : ١٧٤.»

61-الملك الصالح نجم الدين أيوب المتوفى ٦٤٧ هـ، توفي ليلة النصف من شعبان ودفن بالمنصور، ونقل إلى تربته بمدرسته سنة ٦٤٩ هـ.
«البداية والنهاية ١٣ : ١٨١.»

62-الشيخ الحسن بن محمد بن الحسن العدوى العمري، الإمام
ص: ٤٦

الحنفى، من ولد عمر بن الخطاب، توفي ٦٥٠ هـ، ببغداد ودفن بداره فى الحريم الطاهري، ثم نُقل إلى مكّة ودفن بها، وكان أوصى بذلك، وجعل لمن يحمله ويدفنه بمكّة خمسين ديناراً.
«الجواهر المضيئة: ٢٠٢.»

63-الشيخ أبو بكر بن قوام البالىسى، توفي ٦٥٨ هـ ببلاذ حلب ودفن بها، ثم نُقل تابوته ودفن بجبل قاسيون فى أوّل سنة ٦٧٠ هـ.
«شذرات الذهب ٥ : ٦٩٥.»

64-الملك السعيد ابن الملك الطاهر أبو المعالى المتوفى ٦٧٨ هـ دفن أوّلًا عند قبر جعفر، ثم نُقل

إلى دمشق فدفن في تربة أبيه سنة ٦٨٠ هـ.

«البداية والنهاية ١٣: ٢٩٠.»

65- سعد الدين التفتازانى المتوفى ٧٩١-٢ توفى يوم الإثنين الثانى والعشرين من المحرم بسمرقند، ثم نُقل إلى سرخس ودفن بها يوم الأربعاء التاسع من جمادى الاولى سنة ٧٩٢ هـ.
«مفتاح السعادة ١: ١٧٧.»

66- الشيخ زين الدين الخافى المتوفى ٧٣٨ هـ، دفن بقرية مالين من أعمال خراسان، ثم نُقل بأمرٍ منه إلى درويش آباد ودفن هناك ومقامه معمورٌ.
«روضة الناظرين: ١٣٥.»

67- الشيخ محمد بن سليمان الجزولى المالكى توفى ٨٧٠ هـ، ونقل تابوته بعد سبع وسبعين سنة ولم يتغير منه شىء.

ص: ٤٧

«نيل الابتهاج: ٣١٧.»

68- عبدالرحمن بن أحمد الجامى المتوفى ٨٩٨ هـ، توفى بهراة ودفن بها، ولما توجهت الطائفة الأردبيلية إلى خراسان، أخذه ابنه من قبره ودفنه فى ولاية اخرى، فأتت الطائفة إلى قبره وفتشوه فلم يجدوا جسده، فأحرقوا ما فيه من الأخشاب.
«شذرات الذهب ٧: ٣٦١.»

69- الشيخ حسين بن أحمد الخوارزمى العابد المتوفى ٩٥٨ هـ، توفى بحلب فى عشر شعبان ودفن بها فى تابوت، ثم نُقل بعد أربعة أشهر إلى دمشق ولم يتغير أصلاً ودفن بها.
«شذرات الذهب ٨: ٣٢١.»

70- يأتى فى بيان البناء على قبر أبى حنيفة إمام الحنفية عن ابن الجوزى، أنهم كانوا يطلبون الأرض الصلبة لأساس القبّة فلم يبلغوا إليها إلا بعد حفر سبعة عشر ذراعاً فى ستة عشر ذراعاً، فخرج من هذا الحفر عظام الأموات الذين كانوا يطلبون جوار النعمان أربعمائة صن (1)، ونقلت جميعها إلى بقعة كانت ملكاً لقوم فحفر لها ودفنت.

مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ (2)

1-الصَّن: شبه السَّلَّة، جمعها صِنَان. «المؤلف.»

الصحاح ٦: ٢١٥٢ «صن.»

2-غافر: ٧٨.

ص: ٤٨

زيارة مشاهد العترة الطاهرة

الدُّعَاء، الصَّلَاة فِيهَا، التَّوَسُّلُ وَالتَّبَرُّكُ بِهَا

قد جرت السيرة المطردة من صدر الإسلام، منذ عصر الصحابة الأولين والتابعين لهم بإحسان، على زيارة قبور ضمّت في كنفها نبياً مرسلًا، أو إماماً طاهراً، أو ولياً صالحاً، أو عظيماً من عظماء الدّين، وفي مقدّمها قبر النبيّ الأقدس صلى الله عليه وآله وسلم.

وكانت الصلاة لديها، والدُّعَاء عندها، والتَّبَرُّكُ والتَّوَسُّلُ بها، والتَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ، وابتغاء الزلفة لديه بإتيان تلك المشاهد، من المتسالم عليه بين فرق المسلمين، من دون أى نكير من آحادهم، وأى غميمة من أحد منهم على اختلاف مذاهبهم، حتى ولد الدهر

ص: ٤٩

ابن تيميّة الحرّاني، فجاء كالمغمور مستهتراً يهذى ولا يبالي؛ فتره وأنكر تلكم السنّة الجارية، سنّة الله التي لا تبدل لها ولن تجد لسنة الله تحويلاً (1) وخالف هاتيك السيرة المتبّعة، وشدّ عن تلكم الآداب الإسلامية الحميدة، وشدّد النكير عليها بلسان بذيّ، وبيان تافه، ووجوه خارجة عن نطاق العقل السليم، بعيداً عن أدب العلم، أدب الكتابة، أدب العفّة، وأفتى بحرمة شدّ الرحال لزيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، وعدّ السفر لأجل ذلك سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة.

فخالفه أعلام عصره ورجالات قومه، فقابلوه بالطعن والردّ الشديد، فأفرد هذا بالوقیعة علیه تألیفاً حافلاً (2)، وجاء ذلك یزیف آراءه ومعتقداته فی طیّ تألیفه القیمة (3)، وهناك ثالثٌ یترجمه بعُجره وُبُجره، ویعرفه للملا بیدعه وضلالاته.

وقد أصدر الشامیون فتياً، وكتبَ علیها البرهان ابن الفركاخ اللفزاري نحو أربعین سطرًا بأشياء، إلى أن قال بتكفيره وواقفه علی ذلك الشهاب بن جهيل، وكتبَ تحتَ خطّه كذلك المالکی، ثم

1- فاطر: ٤٣.

2- كشفاء السقام فی زیارة خیر الأنام لتقی الدین السبکی، والدرّة اللمضيّة فی الردّ علی ابن تیمیّة للسبکی أيضاً، والمقالة المرضیّة لقاضی قضاة المالکیّة تقی الدین أبی عبدالله الأخنائي، ونجم المهتدی ورجم المقتدی للفخر ابن المعلم القرشي، ودفع الشبه لتقی الدین الحصني، والتحفة المختارة فی الردّ علی منكر زیارة لتاج الدین الفاكهانی المتوفی ٨٣٤ هـ، وتألیف أبی عبدالله محمد بن عبد المجید الفاسی المتوفی ١٢٢٩ هـ.

3- كالصواعق الإلهیّة فی الردّ علی الوهابیة للشیخ سلیمان بن عبدالوهاب فی الردّ علی أخیه محمد بن عبدالوهاب النجدی، والفتاوی الحديثیة لابن حجر، والمواهب اللدنیة للقسطلانی، وشرح المواهب للزرقائی، وكتب اخرى كثيرة.

ص: ٥٠

عرضت الفتيا لقاضی القضاة الشافعیّة بمصر البدر بن جماعة فكتبَ علی ظاهر الفتوى: الحمد لله، هذا المنقول باطنها جوابٌ عن السؤال عن قوله: إن زیارة الأنبياء والصالحين بدعة. وما ذكره من نحو ذلك ومن أنه لا یرخص بالسفر لزیارة الأنبياء باطلٌ مردودٌ علیه، وقد نقل جماعة من العلماء أن زیارة النبی صلی الله علیه و آله و سلم فضیلةٌ وسنةٌ مجمعٌ علیها، وهذا المفتی المذكور- یعنی ابن تیمیّة- ینبغی أن یزجر عن مثل هذه الفتاوی الباطلة عند الأئمة والعلماء، ویمنع من الفتاوی الغریبة، ویحبس إذا لم یمتنع من ذلك، ویشهر أمره، لیتحفظ الناس من الإقتناء به.

وكتبه محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشافعي .

وكذلك يقول محمد ابن الجريري الأنصاري الحنفي: لكن يُحبس الآن جزماً مطلقاً.

وكذلك يقول محمد بن أبي بكر المالكي: ويبالغ في زجره حسبما تندفع تلك المفسدة وغيرها من المفاسد.

وكذلك يقول أحمد بن عمر المقدسي الحنبلي .

راجع دفع الشبه: ٤٥ ٤٧ .

وهؤلاء الأربعة هم قضاة المذاهب الأربعة بمصر أيام تلك الفتنة في سنة ٧٢٦هـ (1).

1-راجع تكملة السيف الصقيل للشيخ محمد زاهد الكوثري: ١٥٥. «المؤلف».

ص: ٥١

وكان من معاصريه مَنْ ينهاه عن غيِّه كالذهبي، فإنه كتبَ إليه ينصحه، وإليك نصّ خطابه إياه: الحمد لله على ذلّتي، يا ربّ ارحمني وأقلني عثرتي، واحفظ عليّ إيماني، واحزنه على قلّة حزني، وواسفاه على السنّة وأهلها، واشوقاه إلى إخوان مؤمنين يعاونونني على البكاء، واحزنه على فقد اناس كانوا مصابيح العلم وأهل التقوى وكنوز الخيرات، آه على وجود درهم حلال وأخ مونس، طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، وتباً لمن شغله عيوب الناس عن عيبه.

إلى كم ترى القذاة في عين أخيك وتنسى الجذع في عينيك؟ إلى كم تمدح نفسك وشقاشقك وعباراتك وتذمّ العلماء وتتبع عورات الناس؟ أمع علمك بنهي الرّسول صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تذكروا موتاكم إلّا بخير، فإنّهم قد أفضوا إلى ما قدّموا(1)»، بل أعرف أنّك تقول لى لتنصر نفسك: إنّما الوقية في هؤلاء الذين ما شمّوا رائحة الإسلام، ولا عرفوا ما جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو جهاد، بل والله عرفوا خيراً كثيراً ممّا إذا عمل به فقد فاز، وجهلوا شيئاً كثيراً ممّا لا يعينهم،

1- إتحاف السادة المتقين للزبيدي ٧: ٤٩ - ٤٩١ و ١٠: ٣٧٤، المغنى عن حمل الأسفار للعراقي ٣: ١٢٢ و ٤: ٤٧٧، كنز العمال ١٥: ٤٨٠ / ٤٢٧١٢. وفي سنن النسائي ٤: ٥٢، باب النهي عن ذكر الهلاك إلبخير: «لا تذكروا هلكاكم إلبخير.»

ص: ٥٢

ومن حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه.

يا رجل! بالله عليك كفّ عنّا، فإنّك محجاج عليم اللسان لا تقرّ ولا تنام. إياكم والغلوّات في الدّين، كره نبيك صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها ونهى عن كثرة السؤال وقال: «إنّ أخوف ما أخاف على امتي كلّ منافق عليم اللسان(1)»، وكثرة الكلام بغير زلل تقسى القلب إذا كان في الحلال والحرام، فكيف إذا كان في عبارات اليونسيّة والفلاسفة، وتلك الكفريات التي تعمى القلوب.

والله قد صرنا ضحكة في الوجود، فإلى كم تنبش دقائق الكفريات الفلسفيّة؟ لنردّ عليها بعقولنا، يا رجل! قد بلعت «سموم» الفلاسفة وتصنيفاتهم مرّات، وكثرة استعمال السموم يدمن عليه الجسم وتكمن والله في البدن.

واشوقاه إلى مجلس يُذكر فيه الأبرار، فعند ذكر الصّالحين تنزل الرّحمة، بل عند ذكر الصّالحين يذكرون بالازدراء واللعنة، كان سيف الحجّاج ولسان ابن حزم شقيقين فواخيتهما، بالله خلّونا من ذكر بدعة الخميس وأكل الحبوب، وجدّوا في ذكر بدع كُنّا نعدّها من أساس الضّلال، قد صارت هي محض السنّة وأساس التوحيد، ومن لم يعرفها فهو كافر أو حمار، ومن لم يكفر فهو أكفر من فرعون وتعدّ النصارى مثلنا.

والله في القلوب شكوك، إن سلم لك إيمانك بالشهادتين فأنت سعيد، يا خيبة من اتّبعك فإنّه

معرض للزندقة والإنحلال، لا سيّما

1-مسند أحمد بن حنبل ١: ٢٢، كنز العمال ١٠: ١٨٦ / ٢٨٩٦٩، إتحاف السادة المتقين للزبيدي، ١: ٢٢، السلسلة الصحيحة للألباني: ١٠١٣.

ص: ٥٣

إذا كان قليل العلم والدين باطولياً شهوانياً، لكنه ينفك ويجاهد عندك بيده ولسانه وفي الباطن عدوً لك بحاله وقلبه.

فهل معظم أتباعك إلّاعيدٌ مربوطٌ خفيف العقل؟ أو عاميٌ كذابٌ بليد الذهن؟ أو غريبٌ واجم قوياً المكر؟! أو ناشفٌ صالحٌ عديم الفهم، فإن لم تصدقني ففتشهم وزنهم بالعدم.

يا مسلم! أقدم حمار شهوتك لمدح نفسك، إلى كم تصادقها وتعادى الأختيار؟! إلى كم تصادقها وتزدرى الأبرار؟! إلى كم تعظمها وتصغر العباد؟! إلى متى تخاللها وتمقت الزهاد؟! إلى متى تمدح كلامك بكيفية لا تمدح - والله - بها أحاديث الصحيحين، ياليت أحاديث الصحيحين تسلم منك، بل في كل وقت تغير عليها بالتضعيف والإهدار، أو بالتأويل والإنكار.

أما أن لك أن ترعوى؟! أما حان لك أن تتوب وتنيب؟!

أما أنت في عشر السبعين وقد قرب الرحيل؟! بلى - والله - ما أدكر أنك تذكر الموت بل تزدرى بمن يذكر الموت.

فما أظنك تقبل على قولي، ولا تصغى إلى وعظي، بل لك هممة كبيرة في نقض هذه الورقة بمجلدات، وتقطع لي أذنان الكلام، ولا تزال تنتصر حتى أقول: البتة سكت، فإذا كان هذا حالك عندي، وأنا الشفوق المحب الوادن، فكيف حالك عند أعدائك؟! وأعداؤك - والله - فيهم صلحاء وعقلاء، وفضلاء، كما أن أولياءك فيهم فجرة وكذبة وجهلة وبطلة وعور وبقرء.

ص: ٥٤

قد رضيتُ منك بأن تسبني علانية وتنتفع بمقالتي سراً، فرحم الله امرءاً أهدي إلى عيوبي، فإنني كثير العيوب غزير الذنوب، الويل لي إن أنا لا أتوب، ووافضحتي من علّام الغيوب؛ ودوائى عفو الله ومسامحته وتوفيقه وهدايته، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، على آله وصحبه أجمعين (1).

فمن هنا وهناك بادوا عليه ما أبدعته يده الأئيمة من المخاريق التافهة، والآراء المحدثه الشاذة عن الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ونودى عليه بدمشق: من إعتقد عقيدة ابن تيمية حلّ دمه وماله (2). فذهبتْ تلکم البدع السخيفة إدراج الرياح كذلك يضرب الله الحقّ والباطل فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض (3).

ثم قيّض المولى سبحانه في كلّ قرن وفي كلّ قطر رجالاً نصرّوا الحقيقة، وأحبوا كلمة الحق، وأماتوا بذرة الضلال، وقابلوا تلکمم الأضاليل المحدثه بحجج قوية، وبراهين ساطعة.

1- تكملة السيف الصقيل للكوثري: ١٩٠ كتبه من خط قاضي القضاة برهان الدين بن جماعة وكتبه هو من خط الشيخ الحافظ أبي سعيد ابن العلائي، وقد كتبه من خطّ الذهبي. وذكر شرطاً من العزامي في الفرقان ١٢٩. «المؤلف.»

2- الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني ١: ١٤٧.

3- الرعد: ١٧.

ص: ٥٥

فجاءت الامّة الإسلامية تتبع الطريق المهيع، وتسلك جدد السبيل، تباعاً وراء الكتاب والسنة، تعظّم شعائر الله ومن يعظّم شعائر الله فإنّها من تقوى القلوب (1). إلى أن ألقى الشرّ جرانه، وجاد الدهر بولائد الجهل، وربّتهم أيدي الهوى، وأرضعتهم أمّهات الضلال، وشاغلتهم رجالات الفساد، وتمثّلوا في الملأ بشراً سوياً، وسجّيتهم الضلال، فجاسوا خلال الديار، وضلّوا وأضلّوا وأتبعوا سبيل الغي وصدّوا عن سبيل الله.

ومن اولئك الجماهير «القصيمي» صاحب (الصراع)، هذا حذو ابن تيمية، واتّخذ وتيرته، واتّبع هواه فجاء في القرن العشرين كشيخه يموة، ويدجّل، ويتسدّج، ويتحرّش بالسباب المقذع، ويقذف مخالفه بالكفر والرذّة، ويرميهم بكلّ معرّة ومسبّة، ويرى المجتمع أن هاتيك الأعمال من الزيارة والدعاء عند القبور المشرفة والصلاة لديها والتبركّ والتوسّل والإستشفاع بها كلّها من آفات الشيعة،

وهم بذلك ملعونون خارجون عن ربة الإسلام، وبَسَطَ القول في هذه كلها بألسنة حداد، مقذعاً مستهتراً، خارجاً عن أدب المناظرة والجدال.

قال في «الصِّراع» ج ١، ص ٥٤:

وبهذا الغلوّ الذي رأيت من طائفة الشيعة في أئمتهم، وبهذا التأليه الذي سمعت منهم لعلّى وولده، عبدوا القبور وأصحاب

1-الحج: ٣٢.

ص: ٥٤

القبور، وأشادوا المشاهد، وأتوها من كلِّ مكانٍ سحيقٍ وفجٍّ عميقٍ، وقدّموا لها النذور والهدايا والقرايين، وأراقوا فوقها الدماء والدموع، ورفعوا لها خالص الخضوع والخشوع، وأخلصوا لها ذلك وخصّوها به دون الله ربّ الموحدّين.

وقال في ج ١، ص ١٧٨:

الأشياء المشروعة كالصلاة والسلام على الرسول الكريم، لا فرق فيها بين القرب والنأى، فإنّها حاصلةٌ في الحالتين، وأمّا مشاهدة القبر الشريف نفسه، ومشاهدة الأحجار نفسها، فلا فضل فيها ولا ثواب بلا خلاف بين علماء الإسلام، بل إنّ مشاهدته عليه الصلاة والسلام حينما كان حيّاً لا فضل لها بذاتها، وإنّما الفضل في الإيمان به التعلّم منه والإقتداء به والنهج منهجه ومناصرته، وبالإجمال إنّ أحداً من الناس لن يستطيع أن يثبت لزيارة القبر الشريف فضلاً ما، وهذا واضحٌ من سيرة المسلمين الأوّلين. إلى آخر خلافاته ومخاريقه. انتهى.

لعلّ القارئ يزعم من شدّة الرّجل هذه وحدّته في النكير، والجلبة واللغظ في القول - التي هي شنيئةٌ يُعرف بها ابن تيميّة شيخ البدع والضلال والمرجع الوحيد في هذه الخزايات والخزعات - أنّ لكلامه مقيلاً من الحقيقة، ورمزاً من الصدق، ذاهلاً عن أنّ أعلام المذاهب الإسلاميّة في القرون الخالية، منذ القرن الثامن من يوم ابن تيميّة وبعده يوم محمّد بن عبد الوهّاب

ص: ٥٧

الَّذِي أَعَادَ لِنَلِكِ الدَّوَارِسِ جَدَّتْهَا وَحَتَّى الْعَصْرِ الْحَاضِرِ، أَنْكُرُوا عَلَى هَذِهِ السَّفْسَطَاتِ وَالسَّفَاسِفِ، وَحَكَمُوا بِكُفْرٍ مَنْ ذَهَبَ إِلَى هَذِهِ الْآرَاءِ الْمُضَلَّةِ وَالْمَعْتَقَدَاتِ الشَّاذَّةِ عَنِ سِيرَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَشَنُّوا عَلَيْهِ الْغَارَةَ وَبَالِغُوا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ.

وَالْقَارِيَّ جَدُّ عَلِيمٍ بَأَنَّ هَذِهِ اللَّهْجَةَ الْقَارِصَةَ لَيْسَتْ مِنْ شَأْنِ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ، وَآمَنَ بِالنَّبِيِّ الطَّاهِرِ، وَاعْتَنَقَ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ كِتَابٍ وَسُنَّةٍ، وَلَا تَسَوَّغُهَا مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ وَمَبَادِيءُ الْإِنْسَانِيَّةِ وَلَا يُحِبُّذَهَا أَدَبُ الْإِسْلَامِ الْمُقَدَّسِ. »

أَيُجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَسُوِيَ بَيْنَ مَشَاهِدَةِ الْأَحْجَارِ وَبَيْنَ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي حَالِ حَيَاتِهِ؟!

أَيَسُوغُ لَهُ أَنْ لَا يَرَى لَزِيَارَتِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا قِيَمَةً وَلَا كِرَامَةً؟ وَلَا يَعْتَبِرُ لَهَا فَضْلًا مَا، وَيَنْعَقُ بِذَلِكَ فِي الْمَلَأِ الدِّينِيِّ؟!

أَلَيْسَتْ مِنَ السَّيْرَةِ الْمُطْرَدَةِ بَيْنَ الْبَشَرِ أَنْ كُلَّ مَلَّةٍ مِنَ الْمَلَلِ تَسْتَعْظِمُ زِيَارَةَ كِبْرَائِهَا وَزَعْمَائِهَا، وَتَرَاهَا فَضْلًا وَشَرَفًا، وَتَعُدُّهَا لِلزَّائِرِ مَفْخَرَةً وَمُحَمَّدَةً، وَتَكْتَرُ إِلَيْهَا رَغْبَاتُ أَفْرَادِهَا؛ لَمَا يَرُونَ فِيهَا مِنَ الْكِرَامَةِ؟ وَقَدْ جَرَتْ عَلَى هَذِهِ سَيْرَةِ الْعُقَلَاءِ مِنَ الْمَلَلِ وَالنَّحْلِ، وَعَلَيْهِ تَصَافَقَتِ الْأَجْيَالُ فِي أَدْوَارِ الدُّنْيَا، وَكَانَ يَقْدُرُ النَّاسُ سَلْفًا وَخَلْفًا أَعْلَامَ الدِّينِ بِالزِّيَارَةِ وَالتَّبَرُّكِ بِهِمْ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: كَانَ أَبُو مَسْهَرٍ عَبْدَ الْأَعْلَى الدَّمَشْقِيِّ الْغَسَّانِيَّ

ص: ٥٨

الْمُتَوَفَّى ٢١٨ هـ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ اصْطَفَى النَّاسَ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَيُقَبِّلُونَ يَدَهُ (1).

وَقَالَ أَبُو سَعْدٍ: كَانَ أَبُو الْقَاسِمِ سَعْدُ بْنُ عَلِيٍّ شَيْخَ الْحَرَمِ الزَّنْجَانِيَّ الْمُتَوَفَّى ٤٧١ هـ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْحَرَمِ يَخْلُو الْمَطَافَ وَيُقَبِّلُونَ يَدَهُ أَكْثَرَ مِمَّا يَقَبِّلُونَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ (2).

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَارِيخِهِ ١٢: ١٢٠: كَانَ النَّاسُ يَتَّبَرَّكُونَ بِهِ وَيُقَبِّلُونَ يَدَهُ أَكْثَرَ مِمَّا يَقَبِّلُونَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ.

وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الشَّيْرَازِيَّ الْمُتَوَفَّى ٤٧٦ هـ كَلَّمَا مَرَّةً عَلَى بَلَدَةِ خُرَاجِ أَهْلِهَا يَتَلَقَّوْنَهُ

بأولادهم ونسائهم يتبركون به، ويتمسحون بركابه، وربما أخذوا من تراب حافر بغلته، ولما وصل إلى ساوة خرج إليه أهلها وما مرَّ بسوق منها إلا نثروا عليه من لطيف ما عندهم (3). وكان الشريف أبو جعفر الحنبلي المتوفى ٤٧٢ هـ يدخل عليه فقهاء وغيرهم ويقبلون يده ورأسه (4). وكان الحافظ أبو محمد عبدالغنى المقدسى الحنبلي المتوفى ٦٠٠ هـ إذا خرج في مصر يوم الجمعة إلى الجامع لا يقدر يمشى من

1- تأريخ الخطيب البغدادي ١١: ٧٣.

2- تذكرة الحفاظ للذهبي ٣: ٣٤٦، صفة الصفوة لابن الجوزي ٢: ١٥١.

3- البداية والنهاية لابن كثير ١٢: ١٢٣، شذرات الذهب ٣: ٣٥٠.

4- البداية والنهاية ١٢١: ١١٩.

ص: ٥٩

كثرة الخلق، يتبركون به ويجتمعون حوله. «شذرات الذهب ٤: ٣٤٦». وكان أبو بكر عبدالكريم بن عبدالله الحنبلي المتوفى ٦٣٥ هـ منقطعاً عن الناس في قرينته، يقصده الناس لزيارته والتبرك به. «شذرات الذهب ٥: ١٧١».

وكان الحافظ أبو عبدالله محمد بن أبي الحسين اليونيني الحنبلي المتوفى ٦٥٨ هـ من الحرمة والتقدم ما لم ينله أحد، وكانت الملوك تقبل يده وتقدم مداسه. «شذرات الذهب ٥: ٢٩٤». وكان الجزري محمد بن محمد المتوفى ٨٣٢ هـ، توفي بشيراز، وكانت جنازته مشهودة، تبادر الأشراف والخواص والعوام إلى حملها وتقبيلها ومسها تبركاً بها، ومن لم يمكنه الوصول إلى ذلك كان يتبرك بمن تبرك بها. «مفتاح السعادة ١: ٣٩٤». وكان لأهل دمشق في الشيخ مسعود بن عبدالله المغربي المتوفى ٩٨٥ هـ كبير إعتقاد، يتبركون به ويقبلون يديه، قال النجم الغزي:

ولقد دعالي ومسح على رأسي، وأنا أجد بركة دعائه الآن.

«شذرات الذهب ٥: ٢٩٤.»

فما ظنك بزيارة سيّد ولد آدم ومن نيطت به سعادة البشر ورقيةً وتقديمه؟ وهذه ملائكة السماوات تزور ذلك القبر الشريف كل يوم، فما من يوم يطلع إلّا نزل سبعون ألفاً من الملائكة حتى يحفوا بقبره صلى الله عليه وآله وسلم ويصلون عليه، حتى إذا أمسوا عرجوا وهبط مثلهم،
ص: ٦٠

فصنعوا مثل ذلك حتى إذا انشقت عنه الأرض (1).

وشتان بين هذا الرأي جالقصيمي ج الفاسد، وبين قول الشيخ تقي الدين السبكي في الشفاء، ص ٩٦:
إن من المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين، فكيف بالأنبياء والمرسلين، ومن ادعى أن قبور الأنبياء وغيرهم من أموات المسلمين سواء فقد أتى أمراً عظيماً تقطع بطلانه وخطأه فيه، وفيه حطٌ لدرجة النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى درجة من سواه من المسلمين، وذلك كفرٌ متيقنٌ، فإن من حطَّ رتبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم عما يجب له فقد كفر؟.

والخطب الفظيع، وقل: الفاحشة المبيّنة أنّ الرجل يحذو حذو ابن تيمية، ويرى ما يهذو به من البدع والضلالات من سيرة المسلمين الأوّلين، كأنّ القرون الإسلامية تدهورت وتقلّبت على سيرتها الأولى، وشذّت الأمة عنها، فلم يبق عاملاً بتلك السيرة إلّا الرّجل (القصيمي) وشيخه في ضلاله (ابن تيمية). وانظر إلى الرّجل كيف يرى زيارة القبور واتيانها والدعاء عندها من الرّدة والكفر عند جميع المسلمين على اختلاف مذاهبهم

1- أخرجه الدارمي في سننه ١: ٤٤، وذكره القسطلاني في «المواهب اللدنية»، وابن حجر في «الجواهر المنظم» عن الدارمي، وابن المبارك، واسماعيل القاضي، والبيهقي، وذكر الزرقاني في «شرح المواهب ٥: ٣٤٠»، ما أسقط منه القسطلاني، وذكره الحمزاوي في كنز المطالب: ٢٢٣.
«المؤلف.»

ص: ٦١

ناشئةً عن الغلوِّ في التشييع والتأليه لعلِّي وولده؟! وقد مرَّ عنه في صفحة ٤٥: أن الشيعة يرون علياً وولده أنبياء يوحى إليهم.

إنَّ كَلِّهَا إِلاَّشِنْسِنَةُ الرَّعُونَةِ، وَصِبْغَةُ الإِحْنِ وَالشَّحْنَاءِ فِي كُلِّ أَمَوِيٍّ لَفَّ عَجَاجَتَهُ عَلَيَّ الشَّيْعَةُ وَعَلَيَّ أَمْتَهَا، فَهَا نَحْنُ نَقْدَمُ بَيْنَ يَدَيِ الْقَارِيَّ سِيرَةَ الْمُسْلِمِينَ فِي زِيَارَةِ النَّبِيِّ الأَقْدَسِ وَغَيْرِهِ، مِنْذُ عَصْرِ الصَّحَابَةِ الأَوَّلِينَ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ حَتَّى الْيَوْمِ: لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْتِهِ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَن بَيْتِهِ (1).

الحثُّ على زيارة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم

أخرج أئمة المذاهب الأربعة وحفاظها في الصَّحاح والمسانيد أحاديث جمَّة في زيارة قبر النبيِّ الأَعْظَم صلوات الله عليه وآله، ونحن نذكر شرطاً منها:
(1)

عن عبدالله بن عمر مرفوعاً: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي» (2).

1- الأنفال: ٤٢.

2- وأخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كلٌّ من: ابن حجر في تلخيص الحبير ٢: ٢٦٧، والسيوطي في اللآلي المصنوعة ٢: ٦٤، والدر المنتور ١: ٢٣٧، والدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة: ١٥٨، والهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٢، والزيبي في أتحاف السادة المتقين ٤: ٤٠٧ و 10: 363، والفتني في تذكرة الموضوعات: ٧٥، والمتقى الهندي في كنز العمال 15: 651/ 42582.

ص: ٦٢

أخرجته أئمة من الحفاظ وأئمة الحديث منهم:

- 1-عبيد بن محمد أبو محمد الورّاق النيسابوري المتوفّي ٢٥٥ هـ .
- 2-ابن أبي الدنيا أبو بكر عبد الله بن محمد القرشي المتوفّي ٢٨١ هـ .
- 3-الدولابي أبو بشر محمد الرازي المتوفّي ٣١٠ هـ، في «الكنى والأسماء ٢: ٦٤» .»
- 4-محمد بن إسحاق أبو بكر النيسابوري المتوفّي ٣١١ هـ، الشهير بابن خزيمة، أخرجه في صحيحه .
- 5-الحافظ محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي المتوفّي ٣٢٢ هـ، في كتابه .
- 6-القاضي المحاملي أبو عبد الله الحسين البغدادي المتوفّي ٣٣٠ هـ .
- 7-الحافظ أبو أحمد بن عدى المتوفّي ٣٦٥ هـ، في «الكامل (1)» .»
- 8-الحافظ أبو الشيخ أبو محمد عبد الله بن محمد الأنصاري المتوفّي ٣٦٩ هـ .

1-الكامل في الضعفاء ٦: ٢٣٥٠ .

ص: ٦٣

- 9-الحافظ أبو الحسن عليّ بن عمر الدار قطنى المتوفّي ٣٨٥ هـ، في سننه (1) .
- 10-أقضى القضاة أبو الحسن الماوردى المتوفّي ٤٥٠ هـ، في «الأحكام السلطانية: ١٠٥» .»
- 11-الحافظ أبو بكر البيهقى المتوفّي ٤٥٨ هـ، في «السنن (2)» وغيره .
- 12-القاضي أبو الحسن عليّ بن الحسن الخلعى الشافعى المتوفّي ٤٩٢ هـ، في فوائده .
- 13-الحافظ إسماعيل بن محمد بن الفضل القرشى الأصبهاني المتوفّي ٥٣٥ هـ .
- 14-القاضي عياض المالكي المتوفّي ٥٤٤ هـ، في «الشفاء (3)» .»
- 15-الحافظ أبو القاسم عليّ بن عساكر المتوفّي ٥٧١ هـ في تأريخه في ج باب من زار قبره صلى الله عليه و آله و سلم ج، وهذا الباب أسقطه المهدّب من الكتاب في طبعه، والله يعلم سرّ تحريفه هذا وما أضرمته سريرته .
- 16-الحافظ أبو طاهر أحمد بن السلفى المتوفّي ٥٧٦ هـ .
- 17-أبو محمد عبد الحقّ بن عبد الرحمن الأندلسى المتوفّي

-
- 1- سنن الدار قطنى ٢: ٢٧٨ / ١٩٤.
 - 2- السنن الكبرى ٢: ١٧٧.
 - 3- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩٤ - ١٩٥.

ص: ٦٤

- 581هـ، فى الأحكام الوسطى والصغرى (1).
- 18- الحافظ ابن الجوزى المتوفى ٥٩٧ هـ، فى (مثير الغرام الساكن).
- 19- الحافظ على بن المفضل المقدسى الإسكندراني المالكي المتوفى ٦١١ هـ.
- 20- الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي المتوفى ٦٤٨ هـ.
- 21- الحافظ أبو محمد عبد العظيم المنذرى المتوفى ٦٥٦ هـ.
- 22- الحافظ أبو الحسين يحيى بن على القرشى الأموى المالكي المتوفى ٦٦٢ هـ، فى كتابه «الدلائل المبينة فى فضائل المدينة.»
- 23- الحافظ أبو محمد عبد المؤمن الدمياطى المتوفى ٧٠٥ هـ.
- 24- الحافظ أبو الحسين هبة الله بن الحسن.
- 25- أبو الحسين يحيى بن الحسن الحسينى فى كتاب «أخبار المدينة.»
- 26- أبو عبد الله محمد بن محمد العبدرى الفاسى المالكى، الشهير بابن الحاج المتوفى ٧٣٧ هـ، فى «المدخل ١: ٢٦١.»
- 27- تقي الدين على بن عبد الكافى السبكى الشافعى المتوفى

-
- 1- قال فى خطبة الأحكام الصغرى: إنّه تخيرها صحيح الإسناد معروفة عند النقاد، قد نقلها الأثبات وتداولها الثقات. وقال فى خطبة الوسطى: إن سكوته عن الحديث دليل على صحته ... الخ. راجع «شفاء السقام: ٩.»

ص: ٦٥

756هـ، بسط القول في ذكر طرقه في «شفاء السقام: ١١٣».

وقال في ص ٨: والرواة جميعهم إلى موسى بن هلال ثقات لا ريبه فيهم، وموسى بن هلال قال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به، وهو من مشايخ أحمد، وأحمد لم يكن يروى إلا عن ثقة، وقد صرح الخصم بذلك في الرد على البكرى.

ثم ذكر شواهد لقوة سنده فقال: وبذلك تبين أن أقل درجات هذا الحديث أن يكون حسناً إن نوزع في دعوى صحته. إلى أن قال: وبهذا، بل بأقل منه يتبين إفتراء من ادعى أن جميع الأحاديث الواردة في الزيارة موضوعة.

فسبحان الله، أما استحي من الله ومن رسوله في هذه المقالة التي لم يسبقه إليها عالم ولا جاهل، لا من أهل الحديث ولا من غيرهم؟! ولا ذكر أحد موسى بن هلال ولا غيره من رواة حديثه هذا بالوضع ولا اتهمه به فيما علمنا، فكيف يستجيز مسلم أن يطلق على كل الأحاديث - التي هو واحد منها - أنها موضوعة؟! ولم ينقل إليه ذلك عن عالم نقله، ولا ظهر على هذا الحديث شيء من الأسباب المقتضية للمحدثين للحكم بالوضع، ولا حكم منته مما يخالف الشريعة، فمن أي وجه يحكم بالوضع عليه لو كان ضعيفاً؟ فكيف وهو حسن وصحيح.

28- الشيخ شعيب عبدالله بن سعد المصري، ثم المكي، الشهير بالحريفيش، المتوفى ٨٠١ هـ، في «الروض الفائق ٢: ١٣٧».

ص: ٦٦

29- السيد نور الدين علي بن عبدالله الشافعي القاهري السهمودي (1)، المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٣٩٤».

30- الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى ٩١١ هـ، في «الجامع الكبير كما في ترتيبه ٨: ٩٩».

31- الحافظ أبو العباس شهاب الدين القسطلاني المتوفى ٩٢٣ هـ، في «المواهب اللدنية» من طريق الدار قطنى؛ وقال: وراه عبد الحق في أحكامه الوسطى والصغرى وسكت عنه، وسكوته عن الحديث

فيها دليلٌ على صحته.

- 32-الحافظ ابن الديبع أبو محمد الشيباني المتوفى ٩٤٤ هـ، في «تميز الطيب من الخبيث: ١٦٢».»
- 33-الشيخ شمس الدين محمد الخطيب الشربيني المتوفى ٩٧٧ هـ، في «المغنى ١: ٤٩٤، عن صحيح ابن خزيمة.»
- 34-زين الدين عبد الرؤوف المناوى المتوفى ١٠٣١ هـ، في «كنوز الحقائق: ١٤١، وشرح الجامع الصغير للسيوطى ٦: ١٤٠.»
- 35-الشيخ بعد الرحمن شيخزاده المتوفى ١٠٧٨ هـ، في «مجمع الأنهر ١: ١٥٧.»
- 36-أبو عبدالله محمد بن عبد الباقي الزرقانى المصرى المالكى المتوفى ١١٢٢ هـ، في «شرح المواهب ٨: ٢٩٨»، نقلًا عن أبى الشيخ

1-السمهود: قرية كبيرة غربى نيل مصر. «المؤلف.»

ص: ٦٧

وإبن أبى الدنيا.

- 37-الشيخ إسماعيل بن محمد الجراحى العجلونى المتوفى ١١٦٢ هـ، في «كشف الخفاء» 2: 250، نقلًا عن أبى الشيخ، وإبن أبى الدنيا، وإبن خزيمة.
- 38-الشيخ محمد بن على الشوكانى المتوفى ١٢٥٠ هـ، في «نيل الأوطار ٤: ٣٢٥»، نقلًا عن غير واحد من أئمة الحديث.
- 39-الشيخ محمد بن السيد درويش الحوت البيروتى المتوفى ١٢٧٦ هـ، في «حسن الأثر: ٢٤٦.»
- 40-السيد محمد بن عبد الله الدمياطى الشافعى المتوفى ١٣٠٧ هـ، في «مصباح الظلام ٢: ١٤٤.»
- 41-عدةٌ من فقهاء المذاهب الأربعة فى مصر اليوم فى الفقه على المذاهب الأربعة (1).

(2)

عن عبدالله بن عمر مرفوعاً: «مَنْ جَاءَنِي زَائِراً لَا تَعْمَلُهُ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقّاً عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعاً
يوم القيامة.»

وفى لفظ: «لا تحمله إلّازيارتي.»

وفى آخر: «لم تنزعه حاجة إلّازيارتي.»

وفى رابع: «لا ينزعه إلّازيارتي، كان حقاً على الله عزّوجلّ.»

1- الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٥٤٠.

ص: ٦٨

وفى خامس للغزالي: «لا يهّمه إلّازيارتي.»

أخرجه جمعٌ من الحفاظ (1) لا يُستهان بهم وبعدهم منهم:

1- الحافظ أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن البغدادي المتوفى بمصر ٣٥٣ هـ، في كتابه «السنن
الصّحاح» جعل في آخر كتاب الحجّ باب «ثواب مَنْ زار قبر النبيّ»، ولم يذكر في الباب هذا
الحديث.

قال السبكي في «شفاء السقام، ص: 16» وذلك منه حكماً بأنّه مجمعٌ على صحّته بمقتضى الشرط
الذي شرطه في الخطبة، وابن السكن هذا إمامٌ، حافظٌ، ثقةٌ، كثير الحديث، واسع الرّحلة، إلخ.
قال في خطبة كتابه: أمّا بعد، فإنّك سألتني أن أجمع لك ما صحّ عندي من السنن المأثورة التي
نقلها الأئمّة من أهل البلدان، الذين لا يطعن عليهم طاعن فيما نقلوه، فتدبّرت ما سألتني عنه
فوجدت جماعة من الأئمّة قد تكلفوا ما سألتني من ذلك، وقد وعيت جميع ما ذكره، وحفظت
عنهم أكثر ما نقلوه، وإقتديت بهم وأجبتك إلى ما سألتني من ذلك، وجعلته أبواباً في جميع ما
يحتاج إليه من أحكام المسلمين.

فأول مَنْ نصب نفسه لطلب صحيح الآثار البخاري، وتابعه

1- وأخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: أبي نعيم الأصفهاني في تاريخ أصفهان ٢: ٢١٩، والهيثمي في مجمع الفوائد 2٤: ، والزبيدي في اتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٦، والسيوطي في الدر المنوثر 237١: ، والمتقى الهندي في كنز العمال ١٢: ٢٥٦ / ٣٤٩٢٨.

ص: ٦٩

مسلم وأبو داود والنسائي، وقد تصفحت ما ذكره وتدبرت ما نقلوه فوجدتهم مجتهدين فيما طلبوه، فما ذكرته في كتابي هذا مجملاً فهو ممّا أجمعوا على صحته، وما ذكرته بعد ذلك ممّا يختاره أحد من الأئمة الذين سميتهم، فقد بينت حجته في قبول ما ذكره، ونسبته إلى إختياره دون غيره، وما ذكرته مما يتفرد به أحد من أهل النقل للحديث فقد بينت علته ودلت على إنفراده دون غيره، وبالله التوفيق.

2- الحافظ أبو القاسم الطبراني المتوفى ٣٦٠ هـ، أخرجه في معجمه الكبير (1).

3- الحافظ أبو بكر محمد بن إبراهيم المقرئ الإصبهاني المتوفى ٣٨١ هـ، في معجمه.

4- الحافظ أبو الحسن الدار قطنى المتوفى ٣٨٥ هـ، أخرجه في أماليه.

5- الحافظ أبو نعيم الإصبهاني المتوفى ٤٠٢ هـ.

6- القاضي أبو الحسن على بن الحسن الخلعى الشافعى المتوفى ٤٩٢ هـ، صاحب «الفوائد».

7- حجة الإسلام أبو حامد الغزالي الشافعى المتوفى ٥٠٥ هـ، في «إحياء العلوم ١: ٢٤٦».

1- المعجم الكبير ١٢: ٢٩١.

ص: ٧٠

8- الحافظ ابن عساكر المتوفى ٥٧١ هـ، صاحب «تاريخ الشام».

9- الحافظ أبو الحجّاج يوسف بن خليل الدمشقى المتوفى ٦٤٨ هـ.

10- الحافظ يحيى بن على القرشى الأموى المالكى المتوفى ٦٦٢ هـ.

11- الحافظ أبو على الحسن بن أحمد بن الحسن الحدّاد فى كتابه.

12- تقىُّ الدين السبكي الشافعي المتوفى ٧٥٦ هـ، فصلَّ القول في طرق هذا الحديث وأخرجه من طرق شتى وصحَّحه في «شفاء السقام»: ١٣ ١٦.»

13- السيّد نور الدين علي بن عبدالله الشافعي القاهري السمهودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٣٩٦»، ذكره من طرق شتى، منها طريق الحافظ ابن السكن، فقال: ومقتضى ما شرطه في خطبته أن يكون هذا الحديث ممّا أجمع على صحّته. ثمَّ قال: قلتُ: ولهذا نقلَ عنه جماعةٌ منهم الحافظ زين الدين العراقي: أنه صحَّحه. إلخ.

14- أبو العباس شهاب الدين القسطلاني المتوفى ٩٢٣ هـ، في «المواهب اللدنيّة»، وقال: صحَّحه ابن السكن.

15- الشيخ محمّد الخطيب الشربيني المتوفى ٩٧٧ هـ، في «مغنى ص: ٧١

المحتاج، شرح المنهاج ١: ٤٩٤»، وقال: رواه ابن السكن في سننه الصّاح المأثورة.

16- الشيخ عبد الرّحمن شيخ زاده المتوفى ١٠٧٨ هـ، في «مجمع الأنهر ١: ١٥٧.» (3)

عن عبدالله بن عمر مرفوعاً: «مَنْ حجَّ فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي(1)»، وفي غير واحد من طرقه زيادة:

«وصحّبتني»، أخرجه جمعٌ من الحفاظ منهم:

1- الحافظ عبد الرزاق أبو بكر الصنعاني المتوفى ٢١١ هـ.

2- الحافظ أبو العباس الحسن بن سفيان الشيباني المتوفى ٣٠٣ هـ.

3- الحافظ أبو يعلى أحمد بن عليّ الموصلي المتوفى ٣٠٧ هـ، في مسنده.

4- الحافظ أبو القاسم عبدالله بن محمّد البغوي المتوفى ٣١٧ هـ.

5- الحافظ أبو القاسم الطبراني المتوفى ٣٦٠ هـ(2).

- 1- وأخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: الزبيدي في أتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٦، والألباني في أرواء الغليل 335٤: ٣، والهيتمي في مجمع الزوائد ٤: ٢، وابن حجر في المطالب العالية: ١٢٥٤، والمتقى الهندي في كنز العمال ٥: ١٣٥ / ١٢٣٦٨.
- 2- المعجم الكبير ١٢: ٤٠٧.

ص: ٧٢

- 6- الحافظ أبو أحمد بن عدي المتوفى ٣٦٥ هـ، في «الكامل (1)»
- 7- الحافظ أبو بكر محمد بن إبراهيم المقرئ المتوفى ٣٨١ هـ.
- 8- الحافظ أبو الحسن الدار قطنى المتوفى ٣٨٥ هـ، في سننه (2) وغيرها.
- 9- الحافظ أبو بكر البيهقي الموفى ٤٥٨ هـ، في سننه ٥: ٢٤٦.
- 10- الحافظ ابن عساكر الدمشقى المتوفى ٥٧١ هـ، في تأريخه.
- 11- الحافظ ابن الجوزى المتوفى ٥٩٧ هـ، في «مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن».
- 12- الحافظ أبو عبد الله ابن النجار البغدادى المتوفى ٦٤٣ هـ، في كتابه «الدرّة الثمينة فى أخبار المدينة».
- 13- الحافظ أبو الحجّاج يوسف بن خليل الدمشقى المتوفى ٦٤٨ هـ.
- 14- الحافظ أبو محمد عبد المؤمن الدميّاطى المتوفى ٧٠٥ هـ.
- 15- أبو الفتح أحمد بن محمد بن أحمد الحدّاد فى كتابه.
- 16- الحافظ أبو الحسين المصرى.

1- الكامل فى الضعفاء ٢: ٧٩٠.

2- سنن الدار قطنى ٢: ٢٧٨ / ١٩٣.

ص: ٧٣

17- وليّ الدين الخطيب التبريزى فى «مشكاة المصابيح» المؤلّف ٧٣٧ هـ، فى باب حرم المدينة، فى

الفصل الثالث.

- 18- تقيّ الدين السبكي المتوفّي ٧٥٦ هـ، بسط القول في طرقه في «شفاء السقام» 16 21 :، ورواه عن كثير من هؤلاء الحفاظ المذكورين وغيرهم.
- 19- الشيخ شعيب عبد الله المصري الحريفيش المتوفّي ٨٠١ هـ، في «الروض الفائق» ٢: ١٣٧.»
- 20- السيّد نور الدّين السمهودي المتوفّي ٩١١ هـ، فصلّ القول في طرقه في «وفاء الوفاء» ٢: ٣٩٧.»
- 21- الحافظ جلال الدين السيوطي المتوفّي ٩١١ هـ، في «الجامع الكبير كما في ترتيبه» ٨: ٩٩.»
- 22- قاضي القضاة شهاب الدين الخفاجي الحنفي المتوفّي ١٠٦٩ هـ، في «شرح الشفاء للقاضي عياض» ٣: ٥٦٧.»
- 23- الشيخ عبد الرّحمن شيخ زاده المتوفّي ١٠٧٨ هـ، في «مجمع الأنهر» ١: ١٥٧.»
- 24- الشيخ محمّد الشوكاني المتوفّي ١٢٥٠ هـ، في «نيل الأوطار» ٤: ٣٢٥.»
- 25- السيّد محمّد بن عبد الله الدميّاطي الشافعي المتوفّي ١٣٠٧ هـ، في «مصباح الظلام» ٢: ١٤٤.»
- (4)

عن عبد الله بن عمر مرفوعاً: «مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ وَلَمْ يَزِرْنِي فَقَدْ
ص: ٧٤

جفاني (1)»، أخرجه جمعٌ منهم:

- 1- الحافظ أبو حاتم محمّد بن حبان التميمي البستي المتوفّي ٣٥٤ هـ، في «الضعفاء.»
- 2- الحافظ ابن عدى المتوفّي ٣٦٥ هـ، في «الكامل» (2)»
- 3- الحافظ الدار قطني المتوفّي ٣٨٥ هـ، في كتابه (3) أحاديث مالك التي ليست في الموطأ.
- 4- تقيّ الدين السبكي المتوفّي ٧٦٥ هـ، من غير طريق في «شفاء السقام: ٢٢»، وردّ حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع.
- 5- السيّد نور الدين السمهودي المتوفّي ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء» ٢: ٣٩٨.»
- 6- أبو العباس شهاب الدين القسطلاني المتوفّي ٩٢٣ هـ، في «المواهب اللدنيّة» نقلًا عن ابن عدى، وابن حبان، والدار قطني.

7- الشيخ إسماعيل الجراحي العجلوني المتوفى ١١٦٢ هـ، في «كشف الخفاء ٢: ٢٧٨»،
نقلًا عن ابن عدى، وابن حبان، والدار قطنى.

-
- 1- وأخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأمينى رضوان الله تعالى عليه كل من: ابن الجوزى فى
الموضوعات ٢: ٢١٧، والقيسرانى فى تذكرة الموضوعات: ٧٩١، والألبانى فى السلسلة الضعيفة: ٤٥،
والمتقى الهندى فى كنز العمال ٥: ١٣٥. 12369 /
2- الكامل فى الضعفاء ٧: ٢٤٨٠.
3- سنن الدار قطنى ٢: ٢٧٨.

ص: ٧٥

- 8- السيد المرتضى الزبيدى الحنفى المتوفى ١٢٠٥ هـ، فى «تاج العروس ١٠: ٧٤».
9- الشيخ محمد الشوكانى المتوفى ١٢٥٠ هـ، فى «نبيل الأوطار ٤: ٣٢٥».
(5)

عن عمر مرفوعاً: «مَنْ زار قبرى «أو مَنْ زارنى» كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً «أو شهيداً(1)»، ومن مات فى أحد
الحرمين بعثه الله عزَّوجلَّ فى الآمنين يوم القيامة(2)»، أخرجه:
1- الحافظ أبو داود الطيالسى المتوفى ٢٠٤ هـ، فى مسنده ١: ١٢.
2- الحافظ أبو نعيم الإصبهاني المتوفى ٤٣٠ هـ.
3- الحافظ البيهقى المتوفى ٤٥٨ هـ، فى «السنن الكبرى ٥: ٢٤٥».

1- وأخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأمينى رضوان الله تعالى عليه كل من: السيوطى فى اللآلى
المصنوعة ٢: ٧٢ والدر المنثور ١: ٢٣٧، والمتقى الهندى فى كنز العمال ٥: ١٣٥ / ١٢٣٧١، والفتنى
فى تذكرة الموضوعات: ٧٥، والمنذرى فى الترغيب والترهيب ٢: ٢٢٤، والعجلونى فى كشف الخفاء

٢: ٣٤٦.

- 2- وأخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: الدارقطني في سننه ٢: ٢٧٨ / ١٩٣، والسيوطي في الدر المنثور ١: ٢٣٧ و ٢: ٥٥، والفتني في تذكرة الموضوعات: ٧٢، والمتقى الهندي في كنز العمال ١٢: 35005٢٧١ /، والزبيدي في أتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٦.

ص: ٧٦

- 4- الحافظ ابن عساكر الدمشقي المتوفى ٥٧١ هـ، في «تأريخ الشام».
- 5- الحافظ أبو الحجّاج يوسف بن خليل الدمشقي المتوفى ٦٤٨ هـ.
- 6- تقي الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ هـ، في «شفاء السقام ٩: ٢٢».
- 7- نور الدين السمهودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٣٩٩».
- 8- أبو العباس القسطلاني المتوفى ٩٢٣ هـ، في «المواهب اللدنيّة».
- 9- الحافظ ابن الديبع المتوفى ٩٤٤ هـ، في «تمييز الطيب: ١٦٢».
- 10- زين الدين عبد الرؤوف المناوي المتوفى ١٠٣١ هـ، في «كنوز الحقائق: ١٤١».
- 11- الشيخ إسماعيل العجلوني المتوفى ١١٦٢ هـ، في «كشف الخفاء ٢: ٢٧٨».
- (6)

عن حاطب بن أبي بلتعة مرفوعاً: «مَنْ زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، ومَنْ مات في أحد الحرمين بُعث يوم

ص: ٧٧

القيامة من الآمين(1)»، أخرجه:

- 1- الحافظ أبو الحسن الدارقطني المتوفى ٣٨٥ هـ، في «السنن(2)».
- 2- الحافظ أبو بكر البيهقي المتوفى ٤٥٨ هـ(3).
- 3- الحافظ ابن عساكر الدمشقي المتوفى ٥٧١ هـ.
- 4- الحافظ أبو الحجّاج يوسف بن خليل الدمشقي المتوفى ٦٤٨ هـ.
- 5- الحافظ أبو محمّد عبد المؤمن الدميّاطي المتوفى ٧٠٥ هـ.

- 6- أبو عبد الله العبدري المالكي ابن الحاج المتوفى ٧٣٧ هـ، في «المدخل».
- 7- تقي الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ هـ، في «شفاء السقام ٩: ٢٥».
- 8- الشيخ شعيب الحريفيش المتوفى ٨٠١ هـ، في «الروض الفائق ٢: ١٣٧».

-
- 1- وأخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: الزبيدي في أتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٦، وابن حجر في تلخيص الحبير 266٢: ٢، والمتقى الهندي في كنز العمال ٥: ١٣٥ / ١٢٣٧٢، والمنذرى في الترغيب والترهيب ٢: ٢٢٤، والشوكاني في الفوائد المجموعة: ١١٧، والسيوطي في الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: ١٥٩.
- 2- سنن الدار قطنى ٢: ٢٧٨ / ١٩٣.
- 3- السنن الكبرى ٥: ٢٤٥.

ص: ٧٨

- 9- نور الدين السهمودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٣٩٩».
- 10- أبو العباس القسطلاني المتوفى ٩٢٣ هـ، في «المواهب اللدنية» عن البيهقي.
- 11- الجراحي العجلوني المتوفى ١١٦٢ هـ، في «كشف الخفاء ٢: 551»، عن ابن عساكر والذهبي، وحكى عن الأخير إنه قال: إن هذا الحديث من أجود أحاديث الباب إسناداً.
- 12- الشيخ محمد الشوكاني المتوفى ١٢٥٠ هـ، في «نيل الأوطار ٤: ٣٢٥».
- 13- الشيخ محمد بن درويش الحوت البيروتي المتوفى ١٢٧٦ هـ، في «حسن الأثر: ٢٤٦».
- (7)

عن عبد الله بن عمر مرفوعاً: «مَنْ حَجَّ حَجَّةَ الإسلام وزار قبري، وغزا غزوةً وصَلَّى عَلَيَّ فِي بَيْتِ المقدس، لم يسأله الله عزَّ وجلَّ فيما إفترض عليه. (1)»

1- وأخرجه أيضاً غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: الشوكاني في الفوائد المجموعة: ١٠٩، والفتنى في تذكرة الموضوعات 73:، الألباني في السلسلة الضعيفة: ٢٠٤، والقاضي عياض المالكي من الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩٥.

ص: ٧٩

أخرجه الحافظ محمد بن الحسين بن أحمد أبو الفتح الأزدي المتوفى ٣٧٤ هـ، في فوائده، ورواه عنه الحافظ السلفي أبو طاهر الإصيهاني المتوفى ٥٧٦ هـ، بإسناده، وأخرجه بالطريق المذكور تقي الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ هـ، في «شفاء السقام: ٢٥»، وذكره السيد السمهودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٤٠٠»، والشيخ محمد بن علي الشوكاني المتوفى ١٢٥٠ هـ، في «نبيل الأوطار ٤: ٣٢٦».

(8)

عن أبي هريرة مرفوعاً: «مَنْ زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حيٌّ، ومَنْ زارني كنتُ له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة»، أخرجه:

- 1- الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه المتوفى ٤١٦ هـ.
- 2- الحافظ أبو سعد أحمد بن محمد بن الحسن الإصيهاني المتوفى ٥٤٠ هـ.
- 3- أبو الفتوح سعيد بن محمد اليعقوبى في فوائده سنة ٥٥٢.
- 4- الحافظ أبو سعد عبد الكريم السمعاني الشافعي المتوفى ٥٦٢ هـ.
- 5- ابن الأنماطي إسماعيل بن عبد الله الأنصاري المالكي المتوفى ٦١٩ هـ.
- 6- تقي الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ هـ، في «شفاء السقام: ٢٦».

ص: ٨٠

- 7- السيد نور الدين السمهودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٤٠٠».
- (9)

عن أنس بن مالك مرفوعاً: «مَنْ زارني بالمدينة مُحْتَسِباً كنتُ له شفيعاً.»

وفى رواية اخرى عنه أيضاً:

«مَنْ مات فى أحد الحرمين بُعث من الآمنين يوم القيامة، ومَنْ زارنى مُحْتَسِباً إلى المدينة كان فى جوارى يوم القيامة.»

وفى لفظ ثالث له زيادة: «وكنْتُ له شهيداً وشفيعاً يوم القيامة.»
أخرجته أُمَّةٌ من الحفَّاظ (1)، منهم:

- 1- ابن أبى فُديك محمد بن إسماعيل المتوفى ٢٠٠ هـ.
- 2- ابن أبى الدنيا أبو بكر القرشى المتوفى ٢٨١ هـ.
- 3- الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابورى المتوفى ٤٠٥ هـ (2).
- 4- الحافظ أبو بكر البيهقى المتوفى ٤٥٨ هـ، فى «شعب الإيمان» (3).

-
- 1- أخرجه أيضاً غير الذين ذكرهم العلامة الأمينى رضوان الله تعالى عليه كل من: الزبيدى فى أتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٦ و ١٠: ٣٦٤، والمتقى الهنذى فى كنز العمال ١٥: ٦٥٢ / ٤٢٥٨٤، والسيوطى فى الدر المنثور ١: ٢٣٧.
 - 2- مستدرک الصحيحين ٣: ٤١٦.
 - 3- شعب الإيمان ٦: ٢١٦.

ص: ٨١

- 5- القاضى عياض المالکى المتوفى ٥٤٤ هـ، فى «الشفاء» (1).
- 6- الحافظ على بن الحسن، الشهير بابن عساكر، المتوفى ٥٧١ هـ.
- 7- الحافظ ابن الجوزى المتوفى ٥٩٧ هـ، فى «مثير الغرام الساكن».
- 8- الحافظ عبد المؤمن الدمياطى المتوفى ٧٠٥ هـ.
- 9- أبو عبد الله العبدرى المالکى ابن الحاج المتوفى ٧٣٧ هـ، فى «المدخل ١: ٢٦١».
- 10- شمس الدين أبو عبد الله الدمشقى الحنبلى، المعروف بابن القيم الجوزية المتوفى ٧٥١ هـ، فى

«زاد المعاد ٢: ٤٧.»

- 11- تقيُّ الدين السبكي المتوفَّى ٧٥٦ هـ، في «شفاء السَّقام: ٢٧.»
- 12- السيِّد نور الدين السَّمهودي المتوفَّى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٤٠٠.»
- 13- أبو العباس شهاب الدين القسطلاني المتوفَّى ٩٢٣ هـ، في «المواهب اللدنيَّة.»
- 14- جلال الدين السيوطي المتوفَّى ٩١١ هـ، في «الجامع الكبير» كما في ترتيبه ٨: ٩٩.

1- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩٥.

ص: ٨٢

- 15- الشيخ عبد الرحمن شيخ زاده المتوفَّى ١٠٧٨ هـ، في «مجمع الأنهر ١: ١٥٧»، بلفظ: «مَنْ زارني إلى المدينة متعمداً كان في جوارى إلى يوم القيامة.»
 - 16- الشيخ محمد الشوكاني المتوفَّى ١٢٥٠ هـ، في «نيل الأوطار ٤: ٣٢٦.»
 - 17- أبو عبدالله الزرقاني المالكي المتوفَّى ١١٢٢ هـ، في «شرح المواهب ٨: ٢٩٩.»
 - 18- الجراحى العجلونى المتوفَّى ١١٦٢ هـ، في كشف الخفاء ٢: ٢٥١.
 - 19- السيِّد أحمد الهاشمى فى مختار الأحاديث النبويَّة: ١٦٩.
 - 20- السيِّد محمد بن عبدالله الدمياطى الشافعى المتوفَّى ١٣٠٧ هـ، فى «مصباح الظلام ٢: ١٤٤.»
 - 21- الشيخ منصور على ناصف فى «التاج ٢: ٢١٦.»
- (10)

عن أنس بن مالك مرفوعاً: «مَنْ زارني ميِّتاً فكأنَّما زارني حيّاً، ومَنْ زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة، وما مِنْ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِي لَهُ سَعَةٌ ثُمَّ لَمْ يَزِرْنِي فَلَيْسَ لَهُ عَذْرُ»، أخرجه:

- 1- الحافظ أبو عبدالله محمد بن محمود ابن النجار المتوفَّى ٦٤٣ هـ، فى كتابه «الدرَّة الثمينة فى فضائل المدينة.»

2-تقى الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ هـ، في «شفاء السقام: ٢٨.»»

3-الحافظ زين الدين العراقي المتوفى ٨٠٦ هـ، أشار إليه كما في

ص: ٨٣

«المواهب.»»

4-السيد نور الدين السهمودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٤٠٠.»»

5-أبو العباس شهاب الدين القسطلاني المتوفى ٩٢٣ هـ، في «المواهب اللدنية.»»

6-العجلوني المتوفى ١١٦٢ هـ، في «كشف الخفاء ٣: ٢٧٨.»»

(11)

عن ابن عباس مرفوعاً: «مَنْ زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي، ومَنْ زارني حتى ينتهي إلى قبرى كنت له يوم القيامة شهيداً»، أو قال: «شفيحاً.»»

أخرجه الحافظ أبو جعفر العقيلي المتوفى ٣٢٢ هـ، في كتاب «الضعفاء» في ترجمة فضالة بن سعيد المازني، والحافظ ابن عساكر المتوفى ٥٧١ هـ، كما في «شفاء السقام: ٢١»، و «وفاء الوفاء ٢: ٤٠١» و «نيل الأوطار، للشوكاني ٤: ٣٢٥، 326»

(12)

عن عليّ أمير المؤمنين مرفوعاً وغير مرفوع: «مَنْ زار قبرى بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي، ومَنْ لم يزر قبرى فقد

ص: ٨٤

جفاني(1)»، أخرجه:

1-أبو الحسين يحيى بن الحسن بن جعفر الحسنى في كتابه «أخبار المدينة.»»

2-أبو سعيد عبد الملك بن محمد النيسابوري الخركوشى المتوفى ٤٠٦ هـ، في «شرف المصطفى.»»

3-الحافظ ابن عساكر المتوفى ٥٧١ هـ.

4-الحافظ أبو عبد الله ابن النجار المتوفى ٦٤٣ هـ، في كتاب «الدرّة الثمينة.»»

5-الحافظ عبد المؤمن الدميّاطى المتوفى ٧٠٥ هـ.

- 6-تقى الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ هـ، في «شفاء السقام»: ٢٩.»
- 7-الشيخ شعيب الحريفيش المتوفى ٨٠١ هـ، في «الروض الفائق ٢: ١٣٧.»
- 8-السيد نور الدين السهمودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢: ٤٠١.»
- 9-زين الدين عبد الرؤوف المناوي المتوفى ١٠٣١ هـ، في «كنوز الحقائق: ١٤١.»

1-أخرجه أيضاً غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: البيهقي في سنة الكبرى ٥: ٢٤٥، والطبراني في معجمه الكبير ١٢: ٤٠٦، والهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٢، وابن حجر في المطالب العالية: ١٢٥٣.

ص: ٨٥

(13)

عن بكر بن عبدالله مرفوعاً: «من أتى المدينة زائراً لي وجبت له شفاعتي يوم القيامة، ومن مات في أحد الحرمين بُعث آمناً.»

أخرجه أبو الحسين يحيى بن الحسن الحسني في كتابه «أخبار المدينة» كما في «شفاء السقام، للسبكي: ٣٠»، و «وفاء الوفاء، للسهمودي ٢: ٤٠٢.»

(14)

عن عبدالله بن عمر مرفوعاً: «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي(1)»، أخرجه:

1-الحافظ سعيد بن منصور النسائي أبو عثمان الخراساني المتوفى ٢٢٧ هـ(2).

2-الحافظ أبو القاسم الطبراني المتوفى ٢٦٠ هـ(3).

1-أخرجه أيضاً غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: الزبيدي في أتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٦، وابن حجر في تلخيص الحبير ٢: ٢٦٦، والتمتقي الهندي في كنز

العمال ٥: ١٣٥ / ١٢٣٧٢، والمنذرى فى الترغيب والترهيب ٢: ٢٢٤، والشوكانى فى الفوائد
المجموعة: ١١٧، والعجلونى فى كشف الخفاء ٢: ٣٤٧، والسيوطى فى الدرر المنتشرة فى الأحاديث
المشتهرة. 159 :

2- سنن ابن منصور ٢: ١١٦.

3- المعجم الكبير ١٢: ٤٠٦.

ص: ٨٦

3- الحافظ أبو أحمد بن عدى المتوفى ٣٦٥هـ (1).

4- الحافظ أبو الشيخ الأنصارى المتوفى ٣٦٩هـ.

5- الحافظ أبو الحسن الدار قطنى المتوفى ٣٨٥هـ (2).

6- الحافظ أبو بكر البيهقى المتوفى ٤٥٨هـ (3).

7- القاضى عياض المالكى المتوفى ٥٤٤هـ (4).

8- قاضى القضاة الخفاجى الحنفى المتوفى ١٠٦٩هـ، فى «شرح الشفاء ٣: ٥٦٥»، نقله عن البيهقى
والدار قطنى والطبرانى وابن منصور.

9- زين الدين عبد الرؤف المناوى المتوفى ١٠٣١هـ، فى «كنوز الحقائق: ١٤١»، بلفظ: «مَنْ زار

قبرى بعد موتى.»

10- العجلونى المتوفى ١١٦٢هـ، فى «كشف الخفاء ٢: ٢٥١»، نقلًا عن أبى الشيخ والطبرانى وابن
عدى والبيهقى.

(15)

1- الضعفاء ٦: ٢٣٥٠.

2- سنن الدار قطنى ٢: ٢٧٨ / ١٩٣.

3-السنن الكبرى ٥: ٢٤٥.

4-الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩٥.

ص: ٨٧

عن ابن عباس مرفوعاً: «مَنْ حَجَّ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ قَصَدَنِي فِي مَسْجِدِي كُتِبَتْ لَهُ حَجَّتَانِ مَبْرُورَتَانِ.»
أخرجه الفردوس في مسنده كما في «وفاء الوفاء ٢: ٤٠١»، و «نيل الأوطار ٤: ٣٢٦.»

(16)

عن رجل من آل الخطأب مرفوعاً: «مَنْ زَارَنِي مُتَعَمِّدًا كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ فِي
أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي الْآمِنِينَ جَمِنَ الْآمِنِينَ جِ» وزاد الشحامي عقب قوله جيوم القيامة ج:
«وَمَنْ سَكَنَ الْمَدِينَةَ وَصَبَرَ عَلَى بِلَاتِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.»
روى بإسنادٍ فيه من الحفاظ (1):

1-الحافظ أبو جعفر العقيلي المتوفى ٣٢٢ هـ.

2-الحافظ أبو الحسن الدار قطني المتوفى ٣٨٥ هـ (2).

3-الحافظ أبو عبد الله الحاكم المتوفى ٤٠٥ هـ.

4-الحافظ أبو بكر البيهقي المتوفى ٤٥٨ هـ، في «شعب الإيمان.»

5-الحافظ ابن عساكر الدمشقي المتوفى ٥٧١ هـ.

6-الحافظ أبو محمد عبد المؤمن الدمياطي المتوفى ٧٠٥ هـ.

1-أخرجه غير الذين ذكرهم العلامة الأميني رضوان الله تعالى عليه كل من: الزبيدي في اتحاف

السادة المتقين ٤: ٤١٦، والسيوطي في الدر المنثور 237١، والمتقى الهندي في كنز العمال ٥:

١٢٣٧٣ / ١٣٦.

2-سنن الدار قطني ٢: ٢٧٨.

ص: ٨٨

وأخرجه من طريق هؤلاء الحفاظ.

7- وليُّ الدين الخطيب العمري التبريزي في «مشكاة المصابيح»، المؤلَّف ٧٣٧ هـ، في باب حرم المدينة في الفصل الثالث.

8- تقيُّ الدين السبكي المتوفِّي ٧٥٦ هـ، في «شفاء السَّقام: ٢٤»، وقال: مرسلٌ جيِّدٌ، ورواه عنه. السيِّد نور الدين السمهودي في «وفاء الوفاء ٢: ٣٩٩».

(17)

عن عبدالله بن عمر مرفوعاً: «مَنْ زارني إلى المدينة كُنْتُ له شهيداً وشفيعاً.»
أخرجه الحفاظ الدار قطنى بإسناده في «السنن (1)» كما «وفاء الوفاء ٢: ٣٩٨».

(18)

رُوى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنْ وجد سعةً ولم يقدِّمها على فقيرٍ فقد جفاني.» (2)

ذكره ابن فرحون في مناسكه، والغزالي في «الإحياء ١: ٢٤٦».

1- لم أعثر عليه في الطبعة المتوفرة لدينا من سنن الدار قطنى.
2- وأخرجه أيضاً الزبيدي في اتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٦، والفتنى في تذكرة الموضوعات: ٧٥.

ص: ٨٩

والقسطلاني في «المواهب اللدنيَّة»، والعجلوني في «كشف الخفاء ٢: ٢٧٨».

(19)

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ زارني بعد وفاتي وسلَّم عليَّ ردَّدتُ عليه السَّلام عشرًا، وزاره عشرة من الملائكة، كلُّهم يسلمون عليه، ومَنْ سلَّم عليَّ في بيته ردَّ الله تعالى عليَّ رُوحى حتَّى اسلم عليه.»

ذكره الشيخ شعيب الحريفيش المتوفى ٨٠١ هـ، في «الروض الفائق ٢: ١٣٧». (20)

عن أبي عبدالله محمد بن العلاء رحمه الله قال: دخلتُ المدينة وقد غلب عليَّ الجوع، فزرتُ قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وسَلَّمْتُ عليه وعلى الشيخين رضى الله عنهما وقلت: يا رسول الله جئتُ وبي من الفاقة والجوع ما لا يعلمه إلا الله عزَّ وجلَّ وأنا ضيفك في هذه الليلة، ثمَّ غلبني النوم فرأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وآله وسلم في المنام فأعطاني رغيفاً فأكلتُ نصفه، ثمَّ إنتهت من المنام وفي يدي نصفه الآخر، فتحقَّق عندى قول النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى حَقًّا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّتْ بِي، ثُمَّ نُوْدِيْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! لَا يَزُورُ قَبْرِي ص: ٩٠»

أحدٌ إلَّا غُفِرَ لَهُ وَنَالَ شَفَاعَتِي غَدًا.»

ذكره الشيخ شعيب الحريفيش في «الروض الفائق ٢: ١٣٨»، فقال في المعنى:

مَنْ زَارَ قَبْرَ مُحَمَّدٍ نَالَ الشَّفَاعَةَ فِي غَدٍ

بِاللَّهِ كَرَّرَ ذِكْرَهُ وَحَدِيثَهُ يَا مُنْشِدِي

وَاجْعَلْ صَلَاتَكَ دَائِمًا جَهْرًا عَلَيْهِ تَهْتَدِي

فَهُوَ الرَّسُولُ الْمُصْطَفَى ذُو الْجُودِ وَالْكَفِّ النَّدَى

وَهُوَ الْمَشْفَعُ فِي الْوَرَى مِنْ هَوْلِ يَوْمِ الْمَوْعِدِ

وَالْحَوْضُ مُخْصِصٌ بِهِ فِي الْحَشْرِ عَذْبُ الْمَوْرِدِ

صَلَّى عَلَيْهِ رَبَّنَا مَا لَاحَ نَحْمُ الْفَرْقَدِ

(21)

مرفوعاً عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «لا عُذْرَ لِمَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ مِنْ أُمَّتِي وَلَمْ يَزُرْنِي.» رواه الشيخ عبد الرحمن شيخ زاده في «مجمع الأنهر، في شرح ملتقى الأبحر ١: ١٥٧»، وعدّه من أدلة الباب من دون غمز فيه.

(22)

عن أمير المؤمنين علي عليه السلام: «مَنْ زار قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في جواره.»

ص: ٩١

أخرجه ابن عساكر كما في «نيل الأوطار، للشوكاني ٤: ٣٢٦.»
فلعلك باخع نفسك على آثاريهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا (1)
فبأى حديث بعده يؤمنون (2)

كلمات أعلام المذاهب الأربعة

حول زيارة النبي الأقدس صلى الله عليه وآله وسلم وهي أربعون كلمة:

- 1- قال أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي الجرجاني الشافعي المتوفى ٤٠٣ هـ، في كتابه (المنهاج في شعب الإيمان) بعد ذكر جملة من تعظيم النبي: فأما اليوم فمن تعظيمه زيارته.
- 2- قال أبو الحسن أحمد بن محمد المحاملي الشافعي المتوفى ٤٢٥ هـ، في «التجريد»: ويستحب للحاج إذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
- 3- قال القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري المتوفى ٤٥٠ هـ: ويستحب أن يزور النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد أن يحج ويعتمر.
- 4- قال أفضى القضاة أبو الحسن الماوردي المتوفى ٤٥٠ هـ، في «الأحكام السلطانية: ١٠٥»: «فإذا عاد جولى الحاج سار بهم على طريق المدينة لزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ليجمع لهم بين حج بيت

1- الكهف: ٦.

2- الأعراف: ١٨٥.

اللَّهِ عزَّوجلَّ وزيارة قبر رسول الله، رعايةً لحرمة وقياماً بحقوق طاعته، وذلك وإن لم يكن من فروض الحجِّ فهو من مندوبات الشرع المستحبة، وعبادات الحجيج المُستحسنة.

وقال في الحاوي: أمَّا زيارة قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فمأمورٌ بها ومندوبٌ إليها.

5- حكي عبد الحقِّ بن محمَّد الصقيلي المتوفَّى ٤٦٦ هـ، في كتابه جتهذيب الطالب ج عن الشيخ أبي عمران المالكي أنَّه قال: إنَّما كره مالك أن يُقال: زرنا قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنَّ الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها، وزيارة قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم واجبةٌ. قال عبد الحقِّ: يعنى من السنن الواجبة جفى «المدخل ١: ٢٥٦» ج يريد وجوب السنن المؤكَّدة.

6- قال أبو إسحاق إبراهيم بن محمَّد الشيرازي الفقيه الشافعي المتوفَّى ٤٧٦ هـ، في «المهذب»: ويستحبُّ زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (1).

7- قال أبو الخطَّاب محفوظ بن أحمد الكلوداني، الفقيه البغدادي الحنبلي، المتوفَّى ٥١٠ هـ، في كتاب «الهداية»: وإذا فرغ من الحجِّ استحبَّ له زيارة قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وقبر صاحبيه.

8- قال القاضي عياض المالكي المتوفَّى ٥٤٤ هـ، في «الشفاء»: وزيارة قبره صلى الله عليه وآله وسلم سنةٌ مجمعٌ عليها، وفضيلةٌ مرغَّبٌ فيها. ثمَّ ذكر

1- المهذب في فقه الإمام الشافعي ١: ٢٤٠.

عدَّة من أحاديث الباب فقال: قال إسحاق بن إبراهيم الفقيه: وممَّا لم يزل من شأن من حجَّ المزور (1) بالمدينة، والقصد إلى الصلَّاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والتبرُّك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه ومواطن قدميه والعمود الذي استند إليه ومنزل جبريل بالوحي فيه عليه، ومنَّ عمره وقصده من الصحابة وأئمَّة المسلمين؛ والإعتبار بذلك كلِّه (2).

9- قال ابن هبيرة المتوفَّى ٥٦٠ هـ، في كتاب «إتِّفاق الأئمَّة»:»

إتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل رحمهم الله تعالى على أن زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستحبة «المدخل، لابن الحاج ١». «256» :

10- عقد الحافظ ابن الجوزي الحنبلي المتوفى ٥٩٧ هـ، في كتابه «مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن» باباً في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكر حديثي ابن عمر وأنس المذكورين في أحاديث الباب.

11- قال أبو محمد عبد الكريم بن عطاء الله المالكي المتوفى ٦١٢ هـ، في مناسكه: فصل: إذا كمل لك حجك وعمرتك على الوجه المشروع، لم يبق بعد ذلك إلا إتيان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والسلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والدعاء عنده، والسلام على صاحبيه،

1- قيل: بكسر الميم، وسكون الزاء وفتح الواو، مصدر ميمي بمعنى الزيارة شرح الشفاء للخفاجي. «المؤلف».

2- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩٤-١٩٧.

ص: ٩٤

والوصول إلى البقيع وزيارة ما فيه من قبور الصحابة والتابعين، والصلاة في مسجد الرسول، فلا ينبغي للقادر على ذلك تركه.

12- قال أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن الحسين السامري الحنبلي، المعروف بابن أبي سنيينة المتوفى ٦١٦ هـ، في كتاب «المستوعب»: باب زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. وإذا قدم مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم استحَبَّ له أن يغتسل لدخولها. ثم ذكر أدب الزيارة، وكيفية السلام والدعاء والوداع.

13- قال الشيخ موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي المتوفى ٦٢٠ هـ، في كتابه المغنى (1): فصل: يستحبُّ زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ثم ذكر حديثي ابن عمر

وأبى هريرة من طريق الدار قطنى وأحمد.

14- قال محيي الدين النووى الشافعى المتوفى حدود ٦٧٧ هـ، فى «المنهاج» المطبوع بهامش شرحه المغنى: ج ١، ص ٤٩٤: ويسنُّ شرب ماء زمزم، وزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد فراغ الحجّ.

15- قال نجم الدين بن حمدان الحنبلى المتوفى ٦٩٥ هـ، فى «الرعاية الكبرى» فى الفروع الحنبليّة: ويسنُّ لمن فرغ عن نسكه زيارة قبر النبىِّ صلى الله عليه وآله وسلم وقبر صاحبيه رضى الله عنهما، وله ذلك بعد

1- شرح مختصر الخرقى فى فروع الحنابلة، تأليف الشيخ أبى القاسم عمر الحنبلى المتوفى ٣٣٤ هـ، والشرح المذكور من أعظم كتب الحنابلة التى يعتمدون عليها. «المؤلف».

ص: ٩٥

فراغ حجّة وإن شاء قبل فراغه.

16- قال القاضى الحسين: إذا فرغ من الحجّ فالسنة أن يقف بالملتزم ويدعو، ثمَّ يشرب من ماء زمزم، ثمَّ يأتى المدينة ويزور قبر النبىِّ صلى الله عليه وآله وسلم: (الشفاء). (1)

17- قال القاضى أبو العباس أحمد السروجى الحنفى المتوفى ٧١٠ هـ، فى «الغاية»: إذا انصرف الحاجّ والمعتمرون من مكّة فليتوجّهوا إلى طيبة مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وزيارة قبره، فإنّها من أنجح المساعى.

18- قال الإمام القدوة ابن الحاجّ محمّد بن محمّد العبدرى القيروانى المالكى المتوفى ٧٣٧ فى جالمدخل ج فى فصل زيارة القبور ١: ٢٥٧ وأمّا عظيم جناب الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين فيأتى إليهم الزائر، ويتعيّن عليه قصدهم من الأماكن البعيدة، فإذا جاء إليهم فليتنصّف بالذلّ والإنكسار والمسكنة، والفقر والفاقة والحاجة، والإضطراب والخضوع، ويحضر قلبه وخاطره إليهم وإلى مشاهدتهم بعين قلبه لا بعين بصره؛ لأنهم لا يبيلون ولا يتغيرون، ثمَّ يثنى على الله تعالى

بما هو أهله، ثمَّ يُصَلِّي عليهم ويتَرْضَى على أصحابهم، ثمَّ يترحم على التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، ثمَّ يتوسَّل إلى الله تعالى بهم في

1- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ٢٠٢.

ص: ٩٦

قضاء مآربه ومغفرة ذنوبه، ويستغيث بهم، ويطلب حوائجه منهم، ويجزم بالإجابة ببركتهم، ويقرّى حسن ظنّه في ذلك، فإنّهم باب الله المفتوح، وجرت سنته سبحانه وتعالى بقضاء الحوائج على أيديهم وبسببهم.»

ومن عجز عن الوصول فليرسل بالسَّلام عليهم، ويذكر ما يحتاج إليه من حوائجه ومغفرة ذنوبه وستر عيوبه إلى غير ذلك، فإنّهم السَّادة الكرام، والكرام لا يرُدُّون مَنْ سألهم، ولا مَنْ توسَّل بيهم، ولا مَنْ قصدهم، ولا مَنْ لجأ إليهم. هذا الكلام في زيارة الأنبياء والمرسلين عليهم الصَّلَاة والسَّلام عموماً. ثمَّ قال: فصل: وأمَّا في زيارة سيِّد الأوَّلين والآخريين صلوات الله عليه وسلامه، فكلُّ ما ذكر يزيد عليه أضعافه، أعنى في الإنكسار والذلّ والمسكنة؛ لأنَّه الشافع المُشَفَّع الذي لا تردُّ شفاعته، ولا يخيب مَنْ قصده، ولا مَنْ نزل بسحاته، ولا مَنْ استعان أو استغاث به، إذ أنَّه عليه الصَّلَاة والسَّلام قطب دائرة الكمال وعروس المملكة.

إلى أن قال: فمن توسَّل به، أو استغاث به، أو طلب حوائجه منه، فلا يُردُّ ولا يخيب؛ لما شهدت به المعاينة والآثار، ويحتاج إلى الأدب الكلِّي في زيارته عليه الصَّلَاة والسَّلام، وقد قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إنَّ الزائر يشعر نفسه بأنَّه واقفٌ بين يديه عليه الصَّلَاة والسَّلام كما هو في حياته، إذ لا فرق بين موته وحياته، أعنى

ص: ٩٧

في مشاهدته لأمته ومعرفته بأحوالهم وتبائهم وعزائمهم وخواطرهم، ذلك عنده جليٌّ لا خفاء فيه. إلى أن قال: فالتوسَّل به عليه الصَّلَاة والسَّلام هو محلّ حطِّ أحمال الأوزار، وأثقال الذنوب والخطايا؛

لأنَّ بركة شفاعته عليه الصَّلَاة والسَّلَام وعظمتها عند ربِّه لا يتعاضدها ذنبٌ، إذ أنَّها أعظم من الجميع، فليستبشر من زاره، وليلجأ إلى الله تعالى بشفاعة نبيِّه عليه الصَّلَاة والسَّلَام من لم يزره، اللهمَّ لا تحرمننا من شفاعته بحرمته عندك آمين ربَّ العالمين.

ومنَّ اعتقد خلاف هذا فهو المحروم، ألم يسمع قول الله عزَّ وجلَّ:

ولو أنَّهم إذ ظلموا أنفسهم جوَّك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول (1) الآية؟ فمنَّ جاءه ووقف ببابه وتوسَّل به وجد الله تواباً رحيماً؛ لأنَّ الله مُنزهٌ عن خلف الميعاد، وقد وعد سبحانه وتعالى بالتوبة لمن جاءه ووقف ببابه وسأله وإستغفر ربِّه، فهذا لا يشكُّ فيه ولا يرتاب إلاَّ جاحدٌ للدين معانداً لله ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم، نعوذ بالله من الحرمان.

-19 ألف الشيخ تقيِّ الدين السبكي الشافعي المتوفى ٧٥٦ هـ، كتاباً حافلاً في زيارة النبيِّ الأعظم في ١٨٧ صحيفة وأسماء (شفاء السَّقَام في زيارة خير الأنام) رداً على ابن تيميَّة، وذكر كثيراً من

-1 النساء: ٦٤.

ص: ٩٨

أحاديث الباب، ثمَّ جعل باباً في نصوص العلماء من المذاهب الأربعة على إستحبابها، وإنَّ ذلك مجمعٌ عليه بين المسلمي.

وقال في ص ٤٨: لا حاجة إلى تتبُّع كلام الأصحاب في ذلك مع العلم بإجماعهم وإجماع سائر العلماء عليه، والحنفيَّة قالوا: إنَّ زيارة قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم من أفضل المندوبات والمستحبَّات، بل يقرب من درجة الواجبات، وممنَّ صرَّح بذلك أبو منصور محمَّد بن مكرم الكرمانى في مناسكه؛ وعبدالله بن محمود بن بلدحى في شرح المختار، وفي فتاوى أبي الليث السمرقندى في باب أداء الحجِّ.

وقال في ص ٥٩: كيف يتخيَّل في أحد من السلف منهم من زيارة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وهم مجمعون على زيارة سائر الموتى، وسنذكر ذلك وما ورد من الأحاديث والآثار في

زيارتهم.

وحكى فى ص ٦١ عن القاضى عياض وأبى زكريا النووى إجماع العلماء والمسلمين على استحباب الزيارة.

وقال ص ٦٣: وإذا استحبَّ زيارة قبر غيره صلى الله عليه وآله وسلم فقبره أولى؛ لما له من الحقِّ ووجوب التعظيم.

فإن قلت: الفرق جيئنى بين زيارة قبر النبىِّ وغيره ج أن غيره يُزار للإستغفار له؛ لاحتياجه إلى ذلك كما فعل النبىُّ صلى الله عليه وآله وسلم فى زيارته أهل البقيع، والنبىُّ صلى الله عليه وآله وسلم مُستغنٍ عن ذلك.

قلت: زيارته صلى الله عليه وآله وسلم إنما هى لتعظيمه والتبرُّك به، ولتنالنا الرَّحمة بصلاتنا وسلامنا عليه، كما إننا مأمورون بالصَّلاة عليه والتسليم

ص: ٩٩

وسؤال الوسيلة، وغير ذلك ممَّا يعلم أنه حاصلٌ له صلى الله عليه وآله وسلم بغير سؤالنا، ولكنَّ النبىُّ صلى الله عليه وآله وسلم أرشدنا إلى ذلك لنكون بدعائنا له متعرِّضين للرَّحمة التى ربَّها الله على ذلك.

فإن قلت: الفرق أيضاً أن غيره لا يُخشى فيه محذورٌ، وقبره صلى الله عليه وآله وسلم يُخشى الإفراط فى تعظيمه أن يُعبد.

قلت: هذا كلامٌ تقشعرُّ منه الجلود، ولولا خشية إغترار الجهال به لما ذكرته، فإنَّ فيه تركاً لما دلَّت عليه الأدلَّة الشرعيَّة بالآراء الفاسدة الخياليَّة، وكيف تقدَّم على تخصيص قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «زوروا القبور (1)»؟ وعلى ترك قوله: «من زار قبرى وجبت له شفاعتى (2)»؟ وعلى مخالفة إجماع السلف والخلف بمثل هذا الخيال الذى لم يشهد به كتاب ولا سنَّة؟ بخلاف النهى عن اتِّخاذه مسجداً، وكون الصحابة إحترزوا عن ذلك المعنى المذكور؛ لأنَّ ذلك قد ورد النهى فيه، وليس لنا أن نشرِّع أحكاماً من قبلنا، أم لهم شركاء

1- صحيح مسلم 672/ 9772 :، سنن أبي داود 2: 218- 219، باب زيارة القبور، سنن الترمذی 370/ 10543 :، سنن النسائي 4: 89 باب زيارة القبور، مسند أحمد 2: 441، سنن البيهقي 4: 70 و 76، مصنف ابن أبي شيبة 3: 343.

2- تلخيص الحبير 2: 267، اللآلي المصنوعة 2: 64، الدر المنثور 1: 237، الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة: 158، مجمع الزوائد 4: 2، أتحاف السادة المتقين 4: 417 و 10: 363، تذكرة الموضوعات: 75، كنز العمال 651/ 4258215 :، الكامل في الضعفاء 6: 2350، سنن الدار قطنی 2: 278 / 194، السنن الكبرى 2: 177، الشفاء بتعريف حقوق المصطفى 2: 194- 195.

ص: 100

شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله؟

فَمَنْ منع زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد شرع من الدين والتعظيم والوقوف عند الحد الذي لا يجوز مجاوزته بالأدلة الشرعية، وبذلك يحصل الأمر من عبادة غير الله تعالى، وَمَنْ أراد الله ضلاله من أفراد من الجهال فلن يستطيع أحدٌ هدايته.

فَمَنْ ترك شيئاً من التعظيم المشروع لمنصب النبوة زاعماً بذلك الأدب مع الربوبية، فقد كذب على الله تعالى، وضيع ما أمر به في حق رسله، كما أن مَنْ أفرط وجاوز الحد إلى جانب الربوبية فقد كذب على رسل الله، وضيع ما أمروا به في حق ربهم سبحانه وتعالى، والعدل حفظ ما أمر الله به في الجانبين، وليس في الزيارة المشروعة من التعظيم ما يُفرض إلى محذور.

وعقد في ص 87 75 باباً في كون السفر إلى الزيارة قربةً، وبسط القول فيه، وأثبتته بالكتاب والسنة والإجماع والقياس، وإستدل عليه من الكتاب بقوله تعالى: «ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فإستغفروا الله وإستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً(1)» بتقريب صدق المجيء وعدم فرق بين حياته صلى الله عليه وآله وسلم ومماته.

وَمِنُ السُّنَّةِ بعموم قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من زار قبري(2)»، وصریح

1-النساء: ٤٤.

2-أخرجه الدار قطنى فى سننه ٢: ٢٨٧ / ١٩٤، والبيهقى فى سننه الكبرى ٢: ١٧٧، والقاضى عياض فى الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩٤ - ١٩٥، والشوكانى فى نيل الأوطار ٤: ٣٢٥، وابن حجر فى تلخيص الحبير ٢: ٢٦٧، والسيوطى فى اللآلى المصنوعة ٢: ٦٤ والدر المنثور ١: ٢٣٧ و الدرر المنتثرة فى الأحاديث المشتهرة: ١٥٨، والهيثمى فى مجمع الزوائد ٤: ٢، والزبيدى فى أتحاف السادة المتقين ٤: ٤١٧ و ١٠: ٣٦٣، والفتنى فى تذكرة الموضوعات: ٧٥، والمتقى الهندى فى كنز العمال ١٥: ٤٥١ / ٤٢٥٨٢.

ص: ١٠١

صحيحة ابن السكن: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تَعْمَلُهُ حَاجَةً إِلَّا زيارَتِي (1)»، وبما دلَّ من السنَّة على خروج النبىِّ من المدينة لزيارة القبور، وإذا جاز الخروج إلى القريب جاز إلى البعيد، فقد ثبت فى صحيح خروجه صلى الله عليه وآله وسلم إلى البقيع (2) بأمرٍ من الله تعالى وتعليم عائشة كَيْفِيَّة السَّلَام على أهل البقيع. وخروجه إلى قبور الشهداء (3).

ثمَّ قال: الرابع: الإجماع؛ لاطِّباق السَّلَف والخلف، فإنَّ الناس لم يزلوا فى كلِّ عامٍ إذا قضوا الحجَّ يتوجَّهون إلى زيارته صلى الله عليه وآله وسلم، ومنهم مَنْ يفعل ذلك قبل الحجِّ هكذا شاهدناه وشاهده من قبلنا، وحكاه العلماء عن الأعصار القديمة كما ذكرناه فى الباب الثالث.

وذلك أمرٌ لا يُرتاب فيه، وكلَّهم يقصدون ذلك ويعرجون إليه،

1-أخرجه فى كتابه السنن الصحاح، كما حكاه عنه السبكى فى شفاء السقام: ١٦.

2-أخرجه مسلم فى صحيحه. «المؤلَّف.»

أنظر صحيح مسلم ٢: ٦٧٢.

3-أخرجه أبو داود فى سننه ١: ٣١٩. «المؤلَّف.»

وإن لم يكن طريقهم، ويقطعون فيه مسافة بعيدة، وينفقون فيه الأموال، ويبدلون فيه المهج، معتقدين أن ذلك قرينة وطاعة، وإطباق هذا الجمع العظيم من مشارق الأرض ومغاربها على ممر السنين وفيهم العلماء والصّحاء وغيرهم، يستحيل أن يكون خطأ، وكلّهم يفعلون ذلك على وجه التقرب به إلى الله عزّ وجلّ، ومن تأخّر عنه من المسلمين فإنّما يتأخّر بعجز أو تعويق المقادير مع تأسّفه عليه وودّه لو تيسّر له، ومن إدعى أن هذا الجمع العظيم مجمعون على خطأ فهو المخطىء.

20- قال زين الدين أبو بكر بن الحسين بن عمر القريشي العثماني المصري المراغي المتوفى ٨١٦ هـ، في (تحقيق النصر في تاريخ دار الهجرة): وينبغي لكلّ مسلم إعتقاد كون زيارته صلى الله عليه وآله وسلم قرينة عظيمة، للأحاديث الواردة في ذلك، ولقوله تعالى:

ولو أنّهم إذ ظلموا جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول (1) الآية؛ لأنّ تعظيمه لا ينقطع بموته. ولا يقال: إنّ استغفار الرسول لهم إنّما هو في حياته وليست الزيارة كذلك؛ لما أجاب به بعض الأئمة المحقّقين أنّ الآية دلّت على تعليق وجدان الله تعالى تواباً رحيماً بثلاثة أمور: المجيء، وإستغفارهم، وإستغفار الرسول لهم. وقد حصل إستغفار الرسول

لجميع المؤمنين؛ لأنّه قد إستغفر للجميع قال الله تعالى: وإستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات (1)، فإذا وجد مجيئهم وإستغفارهم كملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته. (المواهب اللدنيّة للقسطلاني).

21- قال السيّد نور الدين السّمهودي المتوفى ٩١١ هـ، في «وفاء الوفاء ٢» 412: بعد ذكر أحاديث الباب: وأمّا الإجماع: فأجمع العلماء على إستحباب زيارة القبور للرّجال، كما حكاها النووي، بل قال بعض الظاهريّة بوجوبها.

وقد اختلفوا فى النساء وقد إمتاز القبر الشريف بالأدلة الخاصة به كما سبق، قال السبكي: ولهذا أقول إنه لا فرق فى زيارته صلى الله عليه وآله وسلم بين الرجال والنساء. وقال الجمال الريمى فى «التقفية»: يُستثنى - أى من محلّ الخلاف - قبر النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبيه، فإنّ زيارتهم مُتسحّبةٌ للنساء بلا نزاع، كما اقتضاه قولهم فى الحجّ: يُستحبّ لمن حجّ أن يزور قبر النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم، وحينئذٍ فيقال معاية قبور يستحبّ زيارتها للنساء بالإتفاق، وقد ذكر ذلك بعض المتأخّرين وهو الدمهورى الكبير، وأضاف إليه قبور الأولياء والصّالحين والشهداء، ثمّ بسط القول فى أنّ السفر للزيارة قرينة كالزيارة نفسها.

1- غافر: ٥٥.

ص: ١٠٤

22- قال الحافظ أبو العبّاس القسطلانى المصرى المتوفّى ٩٢٣ هـ، فى «المواهب اللدنيّة»: الفصل الثانى فى زيارة قبره الشّريف ومسجده المنيف: أعلم أنّ زيارة قبره الشّريف من أعظم القربات وأرجى الطاعات والسبيل إلى أعلى الدرجات، ومنّ اعتقد غير هذا فقد إنخلع من ربة الإسلام، وخالف الله ورسوله وجماعة العلماء الأعلام، وقد أطلق بعض المالكيّة وهو أبو عمران الفاسى كما ذكره فى «المدخل» عن «تهذيب الطالب» لعبد الحقّ: أنّها واجبة، قال: ولعله أراد وجوب السنن المؤكّدة. وقال القاضى عياض: إنّها من سنن المسلمين، مجمعٌ عليها، وفضيلةٌ مرغّبٌ فيها، ثمّ ذكر جملةً من الأحاديث الواردة فى زيارته صلى الله عليه وآله وسلم فقال: وقد أجمع المسلمون على إستحباب زيارة القبور كما حكاها النووى وأوجبها الظاهريّة، فزيارته صلى الله عليه وآله وسلم مطلوبةٌ بالعموم والخصوص كما سبق، ولأنّ زيارة القبور تعظيمٌ، وتعظيمه صلى الله عليه وآله وسلم واجبٌ، ولهذا قال بعض العلماء: لا فرق فى زيارته صلى الله عليه وآله وسلم بين الرجال والنساء وإن كان محل الإجماع على إستحباب زيارة القبور الرجال، وفى النساء خلافٌ، الأشهر فى مذهب الشافعى

الكرَاهة.

قال ابن حبيب من المالكيّة: ولا تدع في زيارة قبره صلى الله عليه وآله وسلم والصلاة في مسجده، فإنّ فيه من الرغبة ما لا غنى بك وبأحد عنه، وينبغي لمن نوى الزيارة أن ينوى مع ذلك زيارة مسجده الشريف

ص: ١٠٥

والصلاة فيه؛ لأنّه أحد المساجد الثلاثة التي لا تشدّ الرحال إلّا إليها، وهو أفضلها عند مالك. وليس لشدّ الرحال إلى غير المساجد الثلاثة فضل؛ لأنّ الشّرع لم يجبيء به، وهذا الأمر لا يدخله قياس؛ لأنّ شرف البقعة إنّما يُعرف بالنصّ الصريح عليه، وقد ورد النصّ في هذه دون غيرها. وقد صحّ عن عمر بن عبد العزيز كان يبرد البريد للسّلام على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فالسفر إليه قرْبَةٌ، لعموم الأدلّة، ومنّ نذر الزيارة وجبت عليه كما جزم به ابن كج من أصحابنا، وعبارته: إذا نذر زيارة قبر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لزمه الوفاء وجهاً واحداً. إنتهى. إلى أن قال: وللشيخ تقيّ الدين ابن تيمية هنا كلامٌ شنيعٌ عجيبٌ، يتضمّن منع شدّ الرحال للزيارة النبويّة، وأنّه ليس من القرب، بل يصدّد ذلك، وردّ عليه الشيخ تقيّ الدين السبكي في «شفاء السّقام»، فشفي صدور المؤمنين.

23- ذكر شيخ الإسلام أبو يحيى زكريّا الأنصاري الشافعي المتوفّى ٩٢٥ هـ، في «أسنى المطالب» شرح «روض الطالب»- لشرف الدين إسماعيل بن المقرئ اليمنى-: ج ١، ص ٥٠١، ما يستحبّ لمن حجّ وقال: ثمّ يزور قبر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ويسلم عليه وعلى صاحبيه بالمدينة المشرفّة، ثمّ ذكر شرطاً من أدلّتها وجملته من آداب الزيارة.

24- قال ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي المتوفّى ٩٧٣ هـ، في

ص: ١٠٦

كتابه (الجوهر المنظّم في زيارة القبر المكرّم) ص ١٢ طسنة ١٢٧٩ بمصر- بعد ما إستدلّ على مشروعيّة زيارة قبر النبيّ بعدّة أدلّة منها الإجماع- فإن قلت: كيف تحكى الإجماع على مشروعيّة الزيارة والسفر إليها وطلبها، وابن تيمية من متأخري الحنابلة منكرٌ لمشروعيّة ذلك كلّ، كما رآه

السبكي في خطّه؟! وقد أطال ابن تيميّة الإستدلال لذلك بما تمجده الأسماع، وتنفر عنه الطباع، بل زعم حرمة السّفَر لها إجماعاً وأنّه لا تقصّر فيه الصّلاة، وأنّ جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة، وتبعه بعض من تأخّر عنه من أهل مذهبه.

قلت: مَنْ هو ابن تيميّة؟ حتّى يُنظر إليه أو يُعوّل في شيء من أمور الدّين عليه، وهل هو إلّا كما قال جماعة من الأئمّة - الذين تعقّبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة، حتّى أظهروا عوار سقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته كالعزّ بن جماعة-: عبدٌ أضلّه الله تعالى وأغواه، وألبسه رداء الخزي وأراده، وبوّأه من قوّة الإفتراء والكذب ما أعقبه الهوان وأوجب له الحرمان ولقد تصدّى شيخ الإسلام وعالم الأنام، المجمع على جلالته وإجتهاده وصلاحه وإمامته، التقى السبكيّ قدّس الله روحه ونورّ ضريحه، للردّ عليه في تصنيفٍ مستقلٍّ، أفاد فيه وأجاد، وأصاب وأوضح بباهر حججه طريق الصّواب.

ص: ١٠٧

ثمّ قال: هذا وما وقع من ابن تيميّة ممّا ذكر وإن كان عثرةً لا تُقال أبداً، ومصيبةً يستمرُّ شوْمها سرمداً، وليس بعجيب فإنّه سوّلت له نفسه وهواه وشيطانه أنّه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب، وما درى المحروم أنّه أتى بأقبح المعائب، إذ خالف إجماعهم في مسائل كثيرة، وتدارك على أئمتهم -سيّما الخلفاء الراشدين- بإعتراضات سخيّفة شهيرة، حتّى تجاوز إلى الجناب الأقدس المنزّه سبحانه عن كلّ نقص والمستحقّ لكلّ كمال أنفس، فنسب إليه الكبائر والعظائم، وخرق سياج عظمته بما أظهره للعامّة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم، وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدّمين والمتأخّرين، حتّى قام عليه علماء عصره وألزموا السّلطان بقتله أو حبسه وقهره، فحبسه إلى أن مات، وخمدت تلك البدع، وزالت تلك الضّلالات، ثمّ إنتصر له أتباعٌ لم يرفع الله لهم رأساً، ولم يظهر لهم جاهاً ولا بأساً، بل ضربت عليهم الذلّة والمسكنة وباءوا بغضب من الله ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون.

25- قال الشيخ محمّد الخطيب الشربيني المتوفّى ٩٧٧ هـ، في «مغنى المحتاج: ١، ٣٥٧»: ومحلّ هذه الأقوال (1) في غير زيارة قبر سيّد المرسلين، أمّا زيارته فمن أعظم القربات للرجال والنساء، وألحقَ الدمنهورى به قبور بقيّة الأنبياء والصّالحين والشهداء،

1- يعنى الأقوال فى زيارة القبور للنساء من الندب والكرهه والحرمة والإباحة. «المؤلف.»

ص: ١٠٨

وهو ظاهرٌ وإن قال الأذرعى: لم أره للمتقدمين، قال ابن شهبة:
فإن صحَّ ذلك فينبغى أن يكون زيارة قبر أبيها وأخوتها وسائر أقاربها كذلك فإنهم أولى بالصلة
من الصالحين. إنتهى.

والأولى عدم إلحاق بهم، لما تقدّم من تعليل الكراهة (1).

وقال فى ص ٤٩٤، بعد بيان مندوبيّة زيارة قبره الشريف صلى الله عليه و آله و سلم وذكر جملةً من
أدلتها: ليس المراد إختصاص طلب الزيارة بالحجّ، فإنّها مندوبةٌ مطلقاً كما مرّ بعد حجّ أو عمرة أو
قبلهما أو لامع نسك؛ بل المراد جيعنى من قول المصنّف بعد فراغ الحجّ تأكّد الزيارة فيها لأمرين:
أحدهما: أنّ الغالب على الحجيج الورود من آفاق بعيدة، فإذا قربوا من المدينة يقبح تركهم الزيارة.
والثانى: لحديث «مَنْ حجَّ ولم يزرنى فقد جفانى»، رواه ابن عدى فى الكامل (2) وغيره (3). وهذا
يدلُّ على أنّه يتأكّد للحاج

1- من أنّها مظنة لطلب بكائهن و رفع أصواتهن، لما فيهن من رقة القلب وكثرة الجزع.

قال الأمينى: هذا التعليل عليل جداً، كما يأتى بيانه فى كلمة ابن حجر فى زيارة القبور. «المؤلف.»

2- الكامل فى الضعفاء ٧: ٢٤٨.

3- منهج الدار قطنى فى سننه ٢: ٢٧٨، والسبكى فى شفاء السقام: ٢٢، والسمهودى فى وفاء الوفاء

٢: ٣٩٨، والشوكانى فى نيل الأوطار ٤: ٣٢٥، والسيوطى فى اللآلى المصنوعة ٢: ٧٢ والدر المنثور

١: ٢٣٧، والتقى الهندى فى كنز العمال. 135/ 12371: 5

ص: ١٠٩

أكثر من غيره، وحكم المعتمر حكم الحاجّ فى تأكّد ذلك.

26- قال الشيخ زين الدين عبد الرؤوف المناوي المتوفى ١٠٣١ هـ، فى شرح الجامع الصغير ٦ ص ١٤٠: «زيارة قبره صلى الله عليه وآله وسلم الشريف من كمالات الحج، بل زيارته عند الصوفيّة فرض، وعندهم الهجرة إلى قبره كهى إليه حيّاً. قال الحكيم: زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم هجرة المضطربين هاجروا إليه فوجدوه مقبوضاً فإنصرفوا، فحقيق أن لا يخيبهم، بل يوجب لهم شفاعته تقيم حرمة زيارتهم.

وقال فى شرح الحديث الأوّل المذكور ص ٩٣: «إن أثر الزيارة إمّا الموت على الإسلام مطلقاً لكلّ زائر، وإمّا شفاعته تخصّ الزائر أخصّ من العامّة، وقوله: شفاعتي» فى الإضافة إليه تشریف لها، إذ الملائكة وخواصّ البشر يشفعون، فللزائر نسبة خاصّة، فيشفع هو فيه بنفسه، والشفاعة تعظم بعظم الزائر.

27- جعل الشيخ حسن بن عمّار الشرنبلالى فى «مراقى الفلاح بإمداد الفتاح» فصلاً فى زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وقال: «زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من أفضل القربات وأحسن المستحبّات، تقرب من درجة مالزم من الواجبات، فإنّه صلى الله عليه وآله وسلم حرّض عليها وبالغ فى الندب إليها فقال:

«مَنْ وَجَد سَعَةً فَلَمْ يَزِرْنِي فَقَدْ جَفَانِي(1)»، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ زَارَ

1- تدقّمت مصادره فى الصفحة.

ص: ١١٠

قبرى وجبت له شفاعتي(1)»، وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَمَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي(2)»، إلى غير ذلك من الأحاديث.

وممّا هو مقررٌ عند المحقّقين إنّه صلى الله عليه وآله وسلم حتى يُرزق ممّنعٌ بجميع الملاذِّ والعبادات، غير أنّه حُجب عن أبصار القاصرين عن شرف المقامات، ورأينا أكثر الناس غافلين عن أداء حقّ زيارته، وما يسنُّ للزائر من الجزئيات والكلّيات أحببنا أن نذكر بعد المناسك وآدابها ما فيه

نبذة من الآداب تتيمماً لفائدة الكتاب، ثم ذكر شيئاً كثيراً من آداب الزائر والزيارة كما يأتي.

28- وقال قاضي القضاة شهاب الدين الخفاجي الحنفي المصري المتوفى ١٠٦٩ هـ، في شرح الشفاء ٣ ص ٥٦٦: وأعلم أن هذا الحديث (3) هو الذي دعا ابن تيمية ومن معه كابن القيم إلى مقاله الشنيعة التي كفروه بها، وصنف فيها السبكي مُصنفاً مستقلاً، وهي منعه من زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشد الرحال إليه، وهو كما قيل:

1- تقدمت مصادره في الصفحة.

2- تقدمت مصادره في الصفحة.

3- حديث شد الرحال إلى المساجد المؤلف.»

ص: ١١١

لمهبط الوحي حقاً ترحل النجبُ وعند ذاك المرجى ينتهى الطلبُ

فتوهم أنه حمى جانب التوحيد بخرافات لا ينبغي ذكرها، فإنها لا تصدر عن عاقل، فضلاً عن فاضل سامحه الله تعالى.

وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا تتخذوا قبري عيداً»، فقيل: كره الاجتماع عنده في يوم

معين على هيئة مخصوصة، وقيل: المراد لا تزوره في العام مرةً فقط، بل أكثروا الزيارة له (1).

وأما احتمال النهي عنها فهو بفرض أنه المراد محمولاً على حالة مخصوصة، أي لا تتخذوه كالعيد

في العكوف عليه وإظهار الزينة عنده وغيره مما يجتمع له في الأعياد، بل لا يؤتى إلا للزيارة والسلام والدعاء ثم ينصرف.

وقال في صحيفة ٥٧٧ في شرح حديث: «لا تجعلوا قبري عيداً»: أي كالعيد بإجماع الناس، وقد

تقدم تأويل الحديث وأنه لا حجة فيه لما قاله ابن تيمية وغيره، فإن إجماع الأمة على خلافه يقتضى

تفسيره بغير ما فهموه، فإنه نزع شيطانية.

29- قال الشيخ عبد الرحمن شيخ زاده المتوفى ١٠٨٧ هـ، فى (مجمع الأنهر فى شرح ملتقى الأبحر) ج ١ ص ١٥٧: من أحسن المندوبات، بل يقرب من درجة الواجبات، زيارة قبر نبيّنا وسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وقد حرّض عليه السلام على زيارته وبالغ فى الندب إليها بمثل قوله عليه السلام: «مَنْ زار قبرى». فذكر ستّة من أحاديث الباب ثمّ قال: فإنّ كان الحجُّ فرضاً فالأسن أن يبدأ به إذا لم يقع فى طريق الحاجّ

1- هذا المعنى ذكره غير واحد من أعلام القوم المؤلّف. »

ص: ١١٢

المدينة المنورة ثمّ يثنى بالزيارة، فإذا نواها فلينو معها زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، ثمّ ذكر جملةً كبيرةً من آداب الزائر.

30- قال الشيخ محمد بن على بن محمد الحصنى، المعروف بعلاء الدين الحصكفى الحنفى المفتى بدمشق المتوفى ١٠٨٨ هـ، فى (الدُرُّ المختار فى شرح تنوير الأبصار) فى آخر كتاب الحجّ: وزيارة قبره صلى الله عليه وآله وسلم مندوبةٌ بل قيل: واجبةٌ لمن له سعةٌ، ويبدأ بالحجّ لو فرضاً ويخيّر لو نفلًا ما لم يمرُّ به، فيبدأ بزيارته لا محالة، ولينو معه زيارة مسجده صلى الله عليه وآله وسلم.

31- قال أبو عبدالله محمد بن عبد الباقي الزرقانى المالكى المصرى المتوفى ١١٢٢ هـ، فى «شرح المواهب: ج ٨، ص ٢٩٩: قد كانت زيارته مشهورةً فى زمن كبار الصحابة معروفةً بينهم؛ لما صالح عمر بن الخطاب أهل بيت المقدس جاءه كعب الأحبار فأسلم ففرح به وقال: هل لك أن تسير معى إلى المدينة وتزور قبره صلى الله عليه وآله وسلم وتتمتع بزيارته؟ قال: نعم.

32- قال أبو الحسن السندى محمد بن عبد الهادى الحنفى المتوفى ١١٣٨ هـ، فى شرح سنن ابن ماجة ٢ ص ٢٦٨: قال الدميرى:

فائدةٌ: زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من أفضل الطاعات وأعظم القربات، لقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ زار قبرى وجبت له شفاعتى (1)(2)(3)(4)»، رواه

-
- 1- حديث شدّ الرحال إلى المساجد المؤلّف.
 - 2- حديث شدّ الرحال إلى المساجد المؤلّف.
 - 3- هذا المعنى ذكره غير واحد من أعلام القوم المؤلّف.
 - 4- تقدّمت مصادره في الصفحة ٦١ - ٦٢.

ص: ١١٣

الدارقطنى وغيره وصحّحه عبد الحقّ، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ جَئَنِي زَائِرًا لَا تَحْمِلْهُ حَاجَةٌ إِلَّا زَيَّرْتَنِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (1)»، رواه الجماعة منهم الحافظ أبو على ابن السكن في كتابه المسمّى بالسنن الصّحاح، فهذان إمامان صحّحا هذين الحديثين، وقولهما أولى من قول مَنْ طعن في ذلك.

33- قال الشيخ محمّد بن على الشوكانى المتوفّى ١٢٥٠ هـ، في «نيل الأوطار ٤: ٣٢٤»: قد اختلفت فيها جفى زيارة النبيّ ج أقوال أهل العلم، فذهب الجمهور إلى أنّها مندوبةٌ، وذهب بعض المالكيّة وبعض الظاهريّة إلى أنّها واجبةٌ، وقالت الحنفيّة: إنّها قريبةٌ من الواجبات، وذهب ابن تيميّة الحنبلى حفيد المصنّف المعروف بشيخ الإسلام إلى أنّها غير مشروعة، ثمّ فصلّ الكلام في الأقوال إلى أن قال في آخر كلامه:

وإحتجّ أيضاً من قال بالمشروعيّة بأنّه لم يزل دأب المسلمين القاصدين للحجّ في جميع الأزمان على تباين الديار وإختلاف المذاهب، الوصول إلى المدينة المشرّفة لقصد زيارته، وبعّدون ذلك من أفضل الأعمال، ولم ينقل أنّ أحداً أنكر ذلك عليهم فكان إجماعاً.

-
- 1- تقدّمت مصادره في الصفحة ٦٧ - ٦٨.

ص: ١١٤

34- قال الشيخ محمّد أمين بن عابدين المتوفّى ١٢٥٣ هـ، في (ردّ المحتار على الدرّ المختار) عند

العبرة المذكورة ج ٢ ص ٢٦٣:

مندوبةً بإجماع المسلمين كما في «الباب» إلى أن قال: وهل تستحبّ زيارة قبره صلى الله عليه و آله و سلم للنساء؟ الصحيح: نعم بلا كراهة بشرطها على ما صرّح به بعض العلماء، أمّا على الأصحّ من مذهبنا- وهو قول الكرخي وغيره من أن الرخصة في زيارة القبور ثابتة للرجال والنساء جميعاً- فلا إشكال، وأمّا على غيره فذلك نقول بالإستحباب لإطلاق الأصحاب، جبل قيل: واجبةٌ ذكره في شرح اللباب، وقال: كما بيّنته في «الدرّة المضيئة في الزيارة المصطفوية» وذكره أيضاً الخبير الرملي في حاشية «المنح» عن ابن حجر وقال: وانتصر له. نعم عبارة اللباب والفتح وشرح المختار أنّها قريبةٌ من الوجوب لمن له سعةٌ، إلى أن قال:

قال ابن الهمام: والأولى فيما يقع عند العبد الضعيف تجريد النية لزيارة قبره عليه الصلاة والسلام، ثمّ يحصل له إذا قدم زيارة المسجد، أو يستمنح فضل الله تعالى في مرّة اخرى ينويها؛ لأنّ في ذلك زيادة تعظيمه صلى الله عليه و آله و سلم وإجلاله. وبواقفه ظاهر ما ذكرناه من قوله صلى الله عليه و آله و سلم: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تَعْمَلُهُ حَاجَةً إِذْ لَأُزِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ شَفِيعًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». إنتهى.

ونقل الرّحمتي عن العارف الملائم جامي أنّه أفرز الزيارة عن الحجّ حتّى لا يكون له مقصدٌ غيرها في سفره، ثمّ ذكر حديث: «لا تشدّ الرّحال إلّالثلثة مساجد (1)» فقال: والمعنى كما أفاده في «الإحياء»

1- صحيح البخارى ٢: ٧٦، صحيح مسلم ٢: ١٠١٤ / ١٣٩٧، سنن النسائي ٢: ٧٣، مسند أحمد ٢: ٢٣٤، المعجم الكبير للطبراني ٢: ٣١٠.

ص: ١١٥

أنّه لا تشدّ الرّحال لمسجد من المساجد إلّاللهذه الثلاثة؛ لما فيها من المضاعفة، بخلاف بقية المساجد فإنّها متساوية في ذلك، فلا يردّ أنّه قد تشدّ الرّحال لغير ذلك كصلة رحم وتعلّم علم، وزيارة

المشاهد كقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبر الخليل عليه السلام وسائر الأئمة.

35- قال الشيخ محمد بن السيد درويش الحوت البيروتى المتوفى ١٢٧٦ هـ، فى تعليق «حسن الأثر: ص ٢٤٦»: «زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم مطلوبة؛ لأنه واسطة الخلق، وزيارته بعد وفاته كالهجرة إليه فى حياته، ومن أنكرها فإن كان ذلك إنكاراً لها من أصلها فخطاؤه عظيم، وإن كان لما يعرض من الجهلة مما لا ينبغى فليبين ذلك.

36- قال الشيخ إبراهيم الباجورى الشافعى المتوفى ١٢٧٧ هـ، فى حاشيته على شرح ابن الغزى على متن الشيخ أبى شجاع فى الفقه الشافعى ج ١ ص ٣٤٧: ويسنُّ زيارة قبره صلى الله عليه وآله وسلم ولو لغير حاجٍّ ومعتمر كالذى قبله، ويسنُّ لمن قصد المدينة الشريفة لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم أن يكثر من الصلاة والسلام عليه فى طريقه، ويزيد فى ذلك إذا رأى حرم المدينة وأجسارها، ويسأل الله أن ينفعه بهذه الزيارة ويتقبلها منه، ثم ذكر جملة كثيرة من آداب الزيارة وألفاظها.

37- جعل الشيخ حسن العدوى الحمزاوى الشافعى المتوفى ١٣٠٣ هـ، خاتمة فى كتاب (كنز المطالب) ص ١٧٩ - ٢٣٩ لزيارة
ص: ١١٦

النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفصل فيها القول وذكر مطلوبيتها كتاباً وسنةً وإجماعاً وقياساً، وبسط الكلام فى شدِّ الرِّحال إلى ذلك القبر الشريف، وذكر جملةً من آداب الزائر ووظائف الزيارة، وقال فى ص ١٩٥ بعد نقل جملة من الأحاديث الواردة فى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسمع سلام زائريه ويردّ عليهم:

إذا علمت ذلك علمت أن رده صلى الله عليه وآله وسلم سلام الزائر عليه بنفسه الكريمة صلى الله عليه وآله وسلم أمرٌ واقعٌ لا شكَّ فيه، وإنما الخلاف فى دره على المسلم عليه من غير الزائرين، فهذه فضيلةٌ أخرى عظيمةٌ ينالها الزائرون لقبره صلى الله عليه وآله وسلم، فيجمع الله لهم بين سماع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأصواتهم من غير واسطة وبين رده عليهم سلامهم بنفسه.

فَأَتَى لِمَنْ سَمِعَ لَهُذِينَ بَلْ بِأَحَدِهِمَا أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنْ زِيَارَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟! أَوْ يَتَوَانَى عَنِ الْمُبَادَرَةِ إِلَى الْمَثُولِ فِي حَضْرَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟! تَاللَّهِ مَا يَتَأَخَّرُ عَنْ ذَلِكَ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ إِلَّا مَنْ حَقَّ عَلَيْهِ الْبَعْدُ مِنَ الْخَيْرَاتِ، وَالطَّرْدُ عَنْ مَوَاسِمِ أَعْظَمِ الْقُرْبَاتِ، أَعَاذَنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ آمِينَ.

وَعُلِمَ مِنْ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ أَيْضًا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلَى الدَّوَامِ، إِذْ مِنْ الْمَحَالِ الْعَادِي أَنْ يَخْلُو الْوُجُودَ كُلَّهُ عَنْ وَاحِدٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، فَنَحْنُ نُوْمِنُ وَنُصَدِّقُ بِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُرْزَقَ، وَأَنَّ جَسَدَهُ الشَّرِيفَ لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ، وَكَذَا سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَالْإِجْمَاعُ عَلَى هَذَا.

ص: ١١٧

-38 قال السيّد محمد بن عبد الله الجرداني الدمياطي الشافعي المتوفى ١٣٠٧ هـ، في «مصباح الظلام: ج ٢، ص ١٤٥»: قال بعضهم: ولزائر قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عشر كرامات: أحدهنّ: يُعطى أرفع المراتب، الثانية: يبلغ أسنى المطالب، الثالثة: قضاء المآرب، الرابعة: بذل المواهب، الخامسة: الأمن من المعاطب، السادسة: التطهير من المعاييب، السابعة: تسهيل المصائب، الثامنة: كفاية النوائب، التاسعة: حسن العواقب، العاشرة: رحمة ربّ المشارق والمغارب. وما أحسن ما قيل:

هنيئاً لمن زار خير الورى وحطّ عن النفس أوزارها

فإنّ السّعادة مضمونة لمن حلّ طيبة أو زارها

وبالجملة فزيارة قبره صلى الله عليه وآله وسلم من أعظم الطاعات وأفضل القربات، حتّى أنّ بعضهم جرى على أنّها واجبة، فينبغي أن يحرص عليها، وليحذر كلّ الحذر من التخلف عنها مع القدرة، وخصوصاً بعد حجّة الإسلام، لأنّ حقّه صلى الله عليه وآله وسلم على أمّته عظيم، ولو أنّ أحدهم يجيء على رأسه أو على بصره من أبعد موضع من الأرض لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم لم يقدّم بالحقّ الذي عليه لنبيّه، جزاه الله عن المسلمين أتمّ الجزاء.

زُرْ مَنْ تُحِبُّ وَإِنْ شَطَّتْ بِكَ الدَّارُ وَحَالَ مِنْ دُونِهِ تَرَبُّ وَأَحْجَارُ

لا يمنعك بعد عن زيارته إنَّ المحبَّ لمن يهواه زوارٌ

ويسنُّ لمن قصد المدينة الشريفة (إلخ)، ثمَّ فصلَّ القول في آداب الزيارة، وذكر التسليم على الشيخين، وزيارة السيِّدة فاطمة وأهل البقيع والمزارات المشهورة، وهي نحو ثلاثين موضعاً كما قال. -39 قال الشيخ عبد الباسط ابن الشيخ على الفاخوري مفتى بيروت في (الكفاية لذوى العناية) ص ١٢٥: الفصل الثاني عشر في زيارة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم وهي متأكِّدة مطلوبةٌ، ومستحبَّةٌ محبوبةٌ، وتسنُّ زيارته في المدينة كزيارته حيًّا، وهو في حجرته حتىُّ يردُّ على مَنْ سلَّم عليه السَّلام. وهي من أنجح المساعي وأهمِّ القربات وأفضل الأعمال وأزكى العبادات، وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ زار قبري وجبت له شفاعتي(1)»، ومعنى «وجبت» ثبتت بالوعد الصادق الذي لا بدَّ من وقوعه وحصوله.

وتحصل الزيارة في أيِّ وقتٍ، وكونها بعد تمام الحجِّ أحبُّ، ويجب على من أراد الزيارة التوبة من كلِّ شيءٍ يخالف طريقته وسننه صلى الله عليه وآله وسلم.

ثمَّ ذكر شرطاً وافرأ من آداب الزيارة والزيارة الاولى الآتية في الآداب؛ فقال: ومن عجز عن حفظ هذا فليقتصر على بعضه وأقله

1- تقدّمت مصادره في الصفحة.

السَّلام عليك يا رسول الله. ثمَّ ذكر زيارة الشيخين إلى أن قال:

ويستحبُّ التبرُّك بالاسطوانات التي لها فضلٌ وشرفٌ وهي ثمانية:

أسطوانة محلِّ صلواته صلى الله عليه وآله وسلم، وإسطوانة عائشة رضی الله عنها وتسمّى إسطوانة القرعة، واسطوانة التوبة محلِّ إعتكافه صلى الله عليه وآله وسلم، وإسطوانة السرير، وإسطوانة علىّ

رضى الله عنه، وإسطوانة الوفود، وإسطوانة جبريل عليه السلام، وإسطوانة التهجد.

40- قال الشيخ عبد المعطى السقا في «الإرشادات السنّية» ص ٢٦٠: زيارة النبي صلى الله عليه و آله و سلم إذا أراد الحاجُّ أو المعتمر الإنصراف من مكّة أدام الله تشریفها وتعظيمها، طلب منه أن يتوجّه إلى المدينة المنورة للفوز بزيارته عليه الصلّاة والسّلام، فإنّها من أعظم القربات، وأفضل الطاعات، وأنجح المساعي المشكورة، ولا يختصُّ طلب الزيارة بالحاجّ غير أنّها في حقّه آكد.

والأولى تقديم الزيارة على الحجّ إذا اتّسع الوقت، فإنّه ربّما يعوقه عنها عائقٌ، وقد ورد في فضل زيارته صلى الله عليه و آله و سلم أحاديث منها قوله صلى الله عليه و آله و سلم: «مَنْ زار قبري وجبت له شفاعتي(1)»، وينبغي الحرص عليها، وعدم التخلف عنها عند القدرة على أدائها خصوصاً بعد حجّة الإسلام، لأنّ حقّه صلى الله عليه و آله و سلم على أمّته عظيمٌ.

وينبغي لمريد الزيارة أن يُكثر من الصلّاة والسّلام عليه صلى الله عليه و آله و سلم في

1- تقدّمت مصادره في الصفحة ٦١ - ٦٢.

ص: ١٢٠

طريق ذهابه إليها، وإذا وصلها إستحبّ له أن يغتسل ثمّ يتوضّأ أو يتيمّم عند فقد الماء، ثمّ ذكر جملةً من آداب الزيارة ولفظاً مختصراً من زيارة النبي صلى الله عليه و آله و سلم والشيخين.

41- قال الشيخ محمّد زاهد الكوثري في (تكملة السيف الصقيل) ص ١٥٦: والأحاديث في زيارته صلى الله عليه و آله و سلم في الغاية من الكثرة، وقد جمع طرقها الحافظ صلاح الدين العلائي في جزء كما سبق، وعلى العمل بموجبها استمرّت الامّة، إلى أن شدّ ابن تيميّة عن جماعة المسلمين في ذلك، قال على القارى في شرح «الشفاء»:»

وقد فرط ابن تيميّة من الحنابلة حيث حرّم السفر لزيارة النبي صلى الله عليه و آله و سلم، كما أفرط غيره حيث قال: كون الزيارة قرينةً معلومةً من الدين بالضرورة، وجاحده محكومٌ عليه بالكفر. ولعلّ الثاني أقرب إلى الصواب، لأنّ تحريم ما أجمع العلماء فيه بالإستحباب يكون كفراً، لأنّه فوق تحريم

المباح المتفق عليه.

فسعيه في منع الناس من زيارته صلى الله عليه وآله وسلم، يدلُّ على ضغينةٍ كامنةٍ فيه نحو الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وكيف يتصور الإشراك بسبب الزيارة والتوسُّل في المسلمين الذين يعتقدون في حقِّه عليه السلام أنَّه عبده ورسوله، وينطقون بذلك في صلاتهم نحو عشرين مرَّةً في كلِّ يوم على أقلِّ تقدير، إدامةً لذكرى ذلك؟

ولم يزل أهل العلم يnehون العوام عن البدع في كلِّ شؤونهم، ويرشدونهم إلى السند في الزيارة وغيرها إذا صدرت منهم بدعةٌ

ص: ١٢١

في شيء، ولم يعدِّهم في يوم من الأيام مشركين بسبب الزيارة أو التوسُّل، كيف؟ وقد نقدهم الله من الشرك وأدخل في قلوبهم الإيمان. وأوَّل من رماهم بالإشراك بتلك الوسيلة هو ابن تيميَّة، وجرى خلفه من أراد استباحة أموال المسلمين ودماءهم لحاجة في النفس، ولم يخف ابن تيميَّة من الله في رواية عدِّ السفر لزيارة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم سفر معصية لا تقصر فيه الصلوة عن الإمام ابن الوفاء ابن عقيل الحنبلي - وحاشاه عن ذلك - راجع كتاب «التذكرة» له تجد فيه مبلغ عنايته بزيارة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم والتوسُّل به كما هو مذهب الحنابلة. ثم ذكر كلامه وفيه القول باستحباب قدوم المدينة وزيارة النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، وكيفية زيارته وزيارة الشيخين، وكيفية زيارتهما، وإتيان مسجد قبا والصلوة فيه، وإتيان قبور الشهداء وزيارتهم، وإكثار الدعاء في تلك المشاهد. ثم قال: وأنت رأيت نصَّ عبارته في المسألة على خلاف ما يعزو إليه ابن تيميَّة.

42- قال فقهاء المذاهب الأربعة المصريين في (الفقه على المذاهب الأربعة): ج ١ ص ٥٩٠: زيارة قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم أفضل المندوبات، وقد ورد فيها أحاديث. ثمَّ ذكروا ستَّة من الأحاديث، وجملةً من أدب الزائر، وزيارة للنبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، واخرى للشيخين. هُذوا إلى الطيب من القول وهُذوا إلى صراط الحميد (1)

1- الحج: ٢٤.

ص: ١٢٢

فروع ثلاثة

هذه الفروع تُعطينا درس التسالم من أئمة المذاهب على رجحان زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإستحبابها، ومحبوبية شد الرحال إليها من أرجاء الدنيا، ألا وهي:

1- اختلفت الآراء من فقهاء المذاهب الأربعة في تقديم أى من الحج والزيارة على الآخر: فقال تقي الدين السبكي في «شفاء السقام: ص ٤٢»: اختلف السلف رحمهم الله في أن الأفضل البدأ بالمدينة قبل مكة، أو بمكة قبل المدينة.

وممن نص على هذه المسألة وذكر الخلاف فيها الإمام أحمد رحمه الله في كتاب المناسك الكبير من تأليفه، وهذه المناسك رواها الحافظ أبو الفضل جياسناده (1) ج عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، وفي هذه المناسك سئل عمّن يبدأ بالمدينة قبل مكة؟ فذكر بإسناده عن عبدالرحمن بن يزيد وعطاء ومجاهد أنهم قالوا: إذا أردت مكة فلا

1- ذكره كاملاً ونحن حذفناه روماً للإختصار. «المؤلف.»

ص: ١٢٣

تبدأ بالمدينة وأبدأ بمكة، وإذا قضيت حجك فأمرر بالمدينة إن شئت. وذكر بإسناده عن الأسود قال: أحب أن يكون نفقتي وجهازي وسفري أن أبدأ بمكة. وعن إبراهيم النخعي: إذا أردت مكة فاجعل كل شيء لها تبعاً. وعن مجاهد: إذا أردت الحج أو العمرة فابدأ بمكة، واجعل كل شيء لها تبعاً. وعن إبراهيم: قال إذا حججت فابدأ بمكة ثم مر بالمدينة بعد. وذكر الإمام أحمد أيضاً بإسناده عن عدى بن ثابت: أن نفراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

آله و سلم كانوا يبدأون بالمدينة إذا حجوا يقولون:

فهل من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ وذكر ابن أبي شيبة في فضيلة هذا الأمر أيضاً، وذكر بإسناده عن علقمة والأسود وعمرو ابن ميمون: أنهم بدأوا بالمدينة قبل مكة، إلى أن قال: وممن نصّ على هذه المسألة من الأئمة أبو حنيفة رحمه الله وقال: والأحسن أن يبدأ بمكة. وقال الشيخ على القارى في شرح «المشكاة»: ج ٣، ص ٢٨٤:»

الأنسب أن تكون الزيارة بعد الحج، كما هو مقتضى القواعد الشرعية من تقديم الفرض على السنة (1)، وقد روى الحسن عن أبي حنيفة تفصيلاً حسناً وهو: أنه إن كان الحجّ فرضاً فالأحسن للحاج أن يبدأ بالحجّ ثمّ يثنى بالزيارة، وإن بدأ بالزيارة جاز. وإن كان الحجّ نفلًا فهو بالخيار فيبدأ بأيّهما شاء. إنتهى.

1- هذه القاعدة إنما تؤخذ في موارد تزامن الأمرين لا مطلقاً، والمقام ليس منها كما لا يخفى، فإنّ الحجّ فريضة مؤقتة، فلا بأس بتقديم المندوب عليها قبل ظرفها. «المؤلف.»

ص: ١٢٤

ثمّ قال: والأظهر أن الإبتداء بالحجّ أولى؛ لإطلاق الحديث (1) ولتقديم حقّ الله على حقّه، ولذا تقدّم تحية المسجد النبويّ على زيارة المشهد المصطفويّ.

2- من المتسالم عليه بين فرق المسلمين سلفاً وخلفاً جواز إستنابة النائب وإستئجار الأجير لزيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لمن عاقه عنها عذرٌ، وقد إستفاض عن عمر بن عبد العزيز أنّه كان يبرد إليه صلى الله عليه وآله وسلم البريد من الشام ليقراً السّلام على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ثمّ يرجع، وفي لفظ:

كان يبعث بالرّسول قاصداً من الشام إلى المدينة.

ذكره البيهقي في شعب الإيمان، وأبو بكر أحمد بن عمرو النيلي المتوفّى ٢٨٧ هـ، في مناسكه، والقاضى عياض في «الشفاء»، والحافظ ابن الجوزي في (مثير الغرام الساكن)، وتقى الدين السبكي

في «شفاء السقام: ص ٤١»، وغيرهم.

وقال يزيد بن أبي سعيد مولى المهري: قد مُت على عمر بن عبد العزيز فلما ودَّعته قال: لى إلك حاجة، إذا أتيت المدينة سترى قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم فأقرأه منى السلام (الشفاء للقاضى (2)، والشفاء للسبكى ص ٤١).

وقال أبو الليث السمرقندى الحنفى فى الفتاوى فى باب الحجّ:
قال أبو القاسم: لما أردتُ الخروج إلى مكة قال القاسم بن غسان:

1- يعنى الحديث الثالث من أحاديث الزيارة وقد مرّ فى صفحة. «المؤلف».

2- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٩٨.

ص: ١٢٥

إن لى إلك حاجة، إذا أتيت قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم فأقرأه منى السلام، فلما وضعت رجلى فى مسجد المدينة ذكرت (شفاء السقام ص ٤١).
قال عبد الحق بن محمد الصقلى المالكى المتوفى ٤٦٦ هـ، فى «تهذيب الطالب»: «رأيتُ فى بعض المسائل التى سئل عنها الشيخ أبو محمد بن أبى زيد: قيل له فى رجل إستوجر بمال ليحجّ به، وشرطوا عليه الزيارة، فلم يستطع تلك السنة أن يزور لعذر منعه من تلك؟ قال: يردُّ من الاجرة بقدر مسافة الزيارة.

قال عبد الحق: وقال غيره من شيوخنا: عليه أن يرجع نائبه حتى يزور. ثم قال: إن استوجر للحجّ لسنة بعينها فما هنا يسقط من الاجرة ما يخصّ بالزيارة، وإن استوجر على حجة مضمونة فى ذمته فما هنا يرجع ويزور، وقد إتفق النقلان.

وقالت الشافعية: إن الإستتجار والجماعة إن وقعا على الدعاء عند قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم أو على إبلاغ السلام، فلا شكّ فى جواز الإجارة والجماعة، كما كان عمر بن عبد العزيز يفعل. وإن كانا على الزيارة لا يصحّ؛ لأنّها عملٌ غير مضبوط. (شفاء السقام ص ٥٠).

وقال أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري الحنبلي، الشهير بابن بطّة المتوفى ٣٨٧ هـ، في كتاب «الإبانة»: حسبك دلالة على إجماع المسلمين وإتفاقهم على دفن أبي بكر وعمر مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن كل عالم من علماء المسلمين وفقهه من فقهاءهم ألف كتاباً في المناسك، ففصله فصولاً وجعله أبواباً يذكر في كل باب فقهه،

ص: ١٢٦

ولكل فصل علمه وما يحتاج الحاج إلى علمه «إلى أن قال»: حتى يذكر زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيصف ذلك فيقول: ثم تأتي القبر فتستقبله وتجعل القبلة وراء ظهره، إلى أن قال: وبعد أدركنا الناس ورأيناهم وبلغنا عمّن لم نره أن الرجل إذا أراد الحجّ فسلم عليه أهله وصحابته قالوا له: وتقرأ على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر منّا السّلام، فلا ينكر ذلك أحدٌ ولا يخالفه (شفاء السقام ٤٥).

قال الأميني: وذكر أبو منصور الكرمانى الحنفى. والغزالي في «الإحياء» والفاخورى في «الكفاية» وشرنبلالى فى مراقى الفلاح، والسبكى، والسمهودى، والقسطلانى، والحمزاوى العدوى وغيرهم: أنّ النائب يقول: السّلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك إلى ربك بالرحمة والمغفرة فإشفع له.

3- قال العبدرى المالكى فى شرح رسالة ابن أبى زيد: وأما النذر للمشى إلى المسجد الحرام أو المشى إلى مكّة، فله أصل فى الشرع وهو الحجّ والعمرة، وإلى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أفضل من الكعبة ومن بيت المقدس، وليس عندهم حجّ ولا عمرة. فإذا نذر المشى إلى هذه الثلاثة لزمه، فالكعبة متفقٌ عليها، واختلف أصحابنا وغيرهم فى المسجدين الآخرين:

قال ابن الحاجّ فى «المدخل ١: ٢٥٦»، بعد نقل هذه العبارة:

وهذا الذى قاله مسلمٌ صحيحٌ لا يرتاب فيه إلّا مشركٌ أو معاندٌ لله ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم.

ص: ١٢٧

وقال تقي الدين السبكي في «شفاء السقام: ٥٣»، بعد ذكر كلام العبدري المذكور: قلت: الخلاف الذي أشار إليه في نذر إتيان المسجدين لا في الزيارة.

وقال ص ٧١ بعد كلام طويل حول نذر العبادات وجعلها أقساماً: إذا عرفتَ هذا فزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم) قرينة؛ لحثّ الشرع عليها وترغيبه فيها، وقد قدّمنا أنّ فيها جهتين: جهة عموم، وجهة خصوص.

فأمّا من جهة الخصوص، وكون الأدلّة الخاصّة وردت فيها بعينها، فيظهر القطع بلزومها بالنذر، إلحاقاً لها بالعبادات المقصودة التي لا يؤتى بها إلّا على وجه العبادة، كالصلاة والصّدقة والصّوم والإعتكاف، ولهذا المعنى -والله أعلم- قال القاضي ابن كج رحمه الله: إذا نذر أن يزور قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعندي أنّه يلزمه الوفاء وجهاً واحداً.

إلى أن قال: وإذا نظرنا إلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من جهة العموم خاصّة، وإجماع المعاني التي يقصد بالزيارة فيه، فيظهر أن يقال: إنّهُ يلزم بالنذر قولاً واحداً، ويحتمل على بعد أن يقال: إنّهُ كما لو نذر زيارة القادمين وإنشاء السّلام، فيجربى في لزومها بالنذر ذلك.

وقبل هذه كلّها تتبأك عمّا نرتأيه الآداب المسنونة الآتية للزائر، فإنّها تتفرّع على استحباب الزيارة، ومندوبيّة شدّ الرّحال إلى روضة النبي الأقدس صلى الله عليه وآله وسلم.

ص: ١٢٨

أدب الزائر عند الجمهور

نذكر نصّ ما وقفنا عليه في المصادر (1) -1 إخلاص النيّة وخلوص الطويّة، ف «إنّما الأعمال بالنيّات»، فينوى التقرّب إلى الله تعالى بزيارة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويستحب أن ينوى مع ذلك التقرّب بالمسافرة إلى مسجده صلى الله عليه وآله وسلم، وشدّ الرّحال إليه والصّلاة فيه. قاله ابن الصّلاح والنووي من الشافعيّة، ونقله شيخ الحنفيّة الكمال بن الهمام عن مشايخهم.

2- أن يكون دائم الأشواق إلى زيارة الحبيب الشفيع.

3- أن يقول إذا خرج من بيته: بسم الله، وتوكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله. اللهم إليك خرجت وأنت أخرجتني، اللهم سلمني وسلم مني وردني سالماً في ديني كما أخرجتني، اللهم إني أعوذ بك أن أضلّ أو أضلّ، أو أذلّ أو أذلّ، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يُجهل عليّ، عزّ جارك وجلّ ثناؤك وتبارك إسمك ولا إله غيرك.

4- الإكثار في المسير من الصلّاة والتسليم على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، بل يستغرق أوقات فراغه في ذلك من القربات.

1- أفرد جمال الدين عبد الله الفاكهي المكي الشافعي المتوفى ٩٧٢ هـ، آداب زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالتأليف وسمّاه حسن التوسل في آداب زيارة أفضل الرسل جمع فيه أربعاً وتسعين أدباً من آداب الزائر، وقد صفحنا عن كثير منها؛ لكونه أدب المسافر لا يخص بالزيارة، طبع في هامش الأتحاف للشبراوي بمصر سنة ١٣١٨ هـ. «المؤلف.»

ص: ١٢٩

5- يتتبع ما في طريقه من المساجد والآثار المنسوبة إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فيحييها بالزيارة ويتبرك بالصلّاة فيها.

6- إذا دنا من حرم المدينة وشاهد أعلامها ورباها وآكامها، فليستحضر وظائف الخشوع والخشوع مستبشراً بالهنا وبلوغ المنى، وإن كان على دابة حركها تباشراً بالمدينة، ولا بأس بالترجل والمشى عند رؤية ذلك المحلّ الشريف كما يفعله بعضهم؛ لأنّ وفد عبد القيس لما رأوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم نزلوا عن الرّواحل ولم ينكر عليهم، وتعظيمه بعد الوفاة كتعظيمه في الحياة. وقال أبو سليمان داود المالكي في الإنتصار: إنّ ذلك يتأكد فعله لمن أمكنه من الرّجال، وأنّه يستحبّ تواضعاً لله تعالى وإجلالاً لنبيّه صلى الله عليه وآله وسلم.

وحكى القاضي عياض في «الشفاء»: إنّ أبا الفضل الجوهري (1) لما ورد المدينة زائراً وقرب من بيوتها وترجل باكياً منشداً:

ولمَّا رأينا رسمَ مَنْ لم يدع لنا فؤاداً لعرفان الرسوم ولا لبَّاء
نزلنا عن الأكوار نمشى كرامةً لمن بانَ عنه أن نلمَّ به ركبا

وقد ضمَّنها القاضي عياض في قصيدة نبويَّة له يقول بعدهما:

وتهنأ بأكناف الخيام تواجداً تقبَّلها طوراً ونرشفها حُباً
ونبدي سروراً والفؤاد بحبِّها تقطَّع والأكباد أورى بها لها
أقدم رجلاً بعد رجلٍ مهابةً وأسحب خدِّي في مواطنها سحبا
وأسكب دمعى في مناهل حبِّها وارسل حبّاً في أماكنها النجبا

وأدعو دعاء البائس الواله الذى براه الهوى حتى بدا شخصه شجبا

7- إذا بلغ حرم المدينة الشريفة فليقل بعد الصلّاة والتسليم:

اللهمَّ هذا حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذى حرّمته على لسانه، ودعاك أن تجعل فيه
من الخير والبركة مثلى ما فى حرم البيت الحرام، فحرّمنى على النار، وآمّننى من عذابك يوم تبعث
عبادك، وارزقنى من بركاته ما رزقته أوليائك وأهل طاعتك، ووفّقنى لحسن الأدب وفعل الخيرات
وترك المنكرات، ثمّ تشغل بالصلّاة والتسليم.

وقال الغزالي فى الإحياء ١ ص ٢٤٦: إذا وقع بصره على حيطان المدينة وأشجارها قال: اللهمَّ هذا
حرم رسولك، فاجعله لى وقايةً من النار، وأماناً من العذاب وسوء الحساب.

1- عبدالله بن الحكيم الرندى الأندلسى، من علماء الحديث والقراءات والعربية، وله شعرائق.

«المؤلف».

ص: ١٣٠

ص: ١٣١

وفى «مراقى الفلاح» للفقير شربلالى: فإذا عين حيطان المدينة المنورة يصلّى على النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم ثمّ يقول: اللهمّ هذا حرم نبىّك ومهبط وحىك، فامنن علىّ بالدخول فيه، واجعله وقايةً لى من النار وأماناً من العذاب، واجعلنى من الفائزين بشفاعته المصطفى يوم المآب.

8- إن كانت طريقه على ذى الحليفة فلا يجاوز المعرّس حتّى ينيخ به، وهو مستحبّ كما قاله أبو بكر الخفّاف فى كتاب (الأقسام والخصال) والنوى وغيرهما.

9- الغسل لدخول المدينة المنورة من بئر الحرّة أو غيرها، والتطيّب، ولبس الزائر أحسن ثيابه. وقال الكرماني من الحنفية، فإن لم يغتسل خارج المدينة فليغتسل بعد دخولها.

قال ابن حجر: ويسنُّ له كمالاً فى الأدب أن يلبس أنظف ثيابه والأكمل الأبيض إذ هو أليق بالتواضع المطلوب متطيّباً، وقد يقع لبعض الجهلة عند الرؤية للمدينة نزولهم عن رواحلهم مع ثياب المهنة والتجرّد عن الملبوس فينبغى زجره؛ نعم: النزول عن الرّواحل عند رؤية المدينة من كمال الأدب لكن بعد التطيّب ولبس النظيف.

وقال الفقير شربلالى فى «مراقى الفلاح»: ويغتسل قبل الدخول أو بعده قبل التوجّه للزيارة إن أمكنه، ويتطيّب ويلبس أحسن ثيابه تعظيماً للقُدوم على النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم، ثمّ يدخل المدينة

ص: ١٣٢

ماشياً إن أمكنه بلا ضرورة.

10- أن يقول عند دخوله من باب البلد: بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله، ربّ أدخلنى مدخل صدق، وأخرجنى مخرج صدق، واجعل لى من لدنك سلطاناً نصيراً؛ حسبى الله آمنت بالله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهمّ إننى أسألك بحقّ السائلين عليك، وبحقّ ممشاي هذا إليك فإننى لم أخرج بطراً ولا أشراً ولا رياء ولا سمعةً، خرجت إتقاءً سخطك وإبتغاءً مرضاتك، أسألك أن تُنقذنى من النار، وأن تغفر لى ذنوبى، إنّه لا يغفر الذنوب إلا أنت.

وقال شيخ زاده فى «مجمع الأنهر: ج 1، ص ١٥٧»: إذا دخل المدينة قال: ربّ أدخلنى مدخل

- صِدْق. الآيَة، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ، فَارْزُقْنِي زِيَارَةَ قَبْرِ رَسُولِكَ الْمَجْتَبَى عَلَيْهِ السَّلَامَ مَا رَزَقْتَ أَوْلِيَاءَكَ وَأَهْلَ طَاعَتِكَ، وَإِغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي يَا خَيْرَ مَسْئُولٍ.
- 11- لزوم الخشوع والخضوع لما شاهد القبة مستحضراً عظمتها، يمثل في نفسه مواقع أقدام رسول الله، فلا يضع قدمه عليه إلا مع الهيبة والسكينة والوقار.
- 12- عدم الإخلال بشيء مما أمكنه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والغضب عند إنتهاك حرمة من حرمه أو تضييع شيء من حقوقه صلى الله عليه وآله وسلم.
- 13- إذا شاهد المسجد والحرم الشريف فليزدد خضوعاً

ص: ١٣٣

- وخشوعاً يليق بهذا المقام، ويقتضيه هذا المحل الذي ترتعد دونه الأقدام، ويجتهد في أن يوفى للمقام حقه من التعظيم والقيام.
- 14- الأفضل أن يدخل الزائر إلى الحضرة الشريفة من باب جبرئيل، وجرت عادة القادمين من ناحية باب السلام بالدخول.
- 15- يقف بالباب لحضة لطيفة، كما يقف المستأذن في الدخول على العظماء، قاله الفاكهي في «حسن الأدب: ٥٦»، والشيخ بعد المعطى السقافي «الإرشادات السننية: ٢٦١.»
- 16- إذا أراد الدخول فليفرغ قلبه وليصف ضميره، ويقدم رجله اليمنى ويقول: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وبنوره القديم من الشيطان الرجيم، بسم الله والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله ما شاء الله لا قوة إلا بالله، اللهم صل على سيدنا محمد عبدك ورسولك وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً؛ اللهم اغفر لي ذنوبي وإفتح لي أبواب رحمتك، رب وفقني وسدّني وأصلحني وأعني على ما يرضيك عني، ومنّ عليّ بحسن الأدب في هذه الحضرة الشريفة، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله تعالى وبركاته؛ السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.
- ولا يترك ذلك كلما دخل المسجد أو خرج منه، إلا أنه يقول عند خروجه: وإفتح لي أبواب فضلك، بدل قوله: أبواب رحمتك.

وقال القاضي عياض: قال ابن حبيب: يقول إذا دخل مسجد الرسول: بسم الله وسلاماً على رسول الله، السلام علينا من ربنا،

ص: ١٣٤

وصلّى الله وملائكته على محمد، اللهم اغفر لي ذنوبي، وإفتح لي أبواب رحمتك وجنتك، واحفظني من الشيطان الرجيم(1).

17- قال القاضي في «الشفاء»: ثم أقصد إلى الروضة - وهي ما بين القبر والمنبر واركع فيهما ركعتين قبل وقوفك بالقبر، تحمد الله تعالى فيهما وتساله تمام ما خرجت إليه والعون عليه، وإن كانت ركعتك في غير الروضة أجزأتك، وفي الروضة أفضل(2).

وقال القسطلاني في «المواهب»: يستحب أن يصلّي ركعتين قبل الزيارة، قيل: وهذا ما لم يكن مروره من جهة وجهه الشريف، وإلا إستحبّ الزيارة أولاً، قال في «تحقيق النصرة»: وهو إستدراك حسن، ورخص بعضهم تقديم الزيارة مطلقاً، وقال ابن الحاج: كل ذلك واسع. وقال شرنبلالي في «مراقى الفلاح»: فتسجد شكراً لله تعالى بأداء ركعتين غير تحية المسجد، شكراً لما وفقك الله تعالى ومنّ عليك بالوصول إليه.

وقال الحمزاوي في «كنز المطالب: ص ٢١١»: يبدأ بتحية المسجد ركعتين خفيفتين بقل يا أيها الكفارون وقل هو الله أحد، وأن يكون بمصلاه صلى الله عليه وآله وسلم، فإن لم يتيسر له فما قرب منه مما يلي المنبر من جهة الروضة.

1-الشفاء بتعريف حقوق المصطوفى ٢: ٢٠١.

2-الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ٢٠١.

ص: ١٣٥

18- ينبغي للزائر أن يكون واقفاً وقت الزيارة كما هو الأليق بالأدب، فإذا طال فلا بأس متأدباً جاثياً على ركبتيه، غاضاً لطرفه في مقام الهيبة والإجلال، فارغ القلب مستحضراً بقلبه جلالة موقفه، وأنه

صلى الله عليه وآله وسلم حتى ناظر إليه ومطلع عليه.

وقال الخفاجى فى شرح «الشفاء: ج ٣، ص ٥٧١»: ويستحب القيام فى حال الزيارة كما نبه عليه المصنّف (يعنى القاضى عياض) بقوله: يقف. وهو أفضل من الجلوس عند الجمهور، ومن خير بينهما أراد الجواز دون المساواة، فإن جلسَ فالأفضل أن يجثو على ركبتيه ولا يفترش ولا يتربع؛ لأنه أليق بالأدب.

19- يقف كما يقف فى الصلّاة واضعاً يمينه على شماله، قاله الكرمانى الحنفى، وشيخ زاده فى «مجمع الأنهر(1)»، وغيرهما ورآه ابن حجر أليقاً.

20- يتوجّه إلى القبر الكريم مُستعيناً بالله تعالى فى رعاية الأدب فى هذا الموقف العظيم، فيقف ممثلاً صورته الكريمة فى خياله بخشوع وخضوع تامين بين يديه صلى الله عليه وآله وسلم محاذة الوجه الشريف مستدبر القبلة، ناظراً فى حال وقوفه إلى أسفل ما يستقبل من جدار الحجرة الشريفة، مُلتزماً للحياء والأدب التامّ فى ظاهره وباطنه، عالماً بأنّه صلى الله عليه وآله وسلم عالمٌ بحضوره وقيامه وزيارته وأنّه يبلغه سلامه وصلاته.

1- مجمع الأنهر: ١٥٨.

ص: ١٣٦

وقال ابن حجر: إستدبار القبلة واستقبال الوجه الشريف، هو مذهبنا ومذهب جمهور العلماء. وقال الخفاجى فى شرح «الشفاء: ج ٣، ص ١٧١»: إستقبال وجهه صلى الله عليه وآله وسلم وإستدبار القبلة مذهب الشافعى والجمهور، ونُقل عن أبى حنيفة، وقال ابن الهمام: ما نُقل عن أبى حنيفة أنّه يستقبل القبلة مردوداً بما روى عن ابن عمران: من السنّة أن يستقبل القبر المكرّم ويجعل ظهره للقبلة، وهو الصحيح من مذهب أبى حنيفة، وقول الكرمانى: إنّ مذهبه بخلافه ليس بشيء؛ لأنّه صلى الله عليه وآله وسلم فى ضريحه يعلم بزائره، ومن يأتيه فى حياته إنّما يتوجّه إليه. وقال فى شرح قول ابن أبى مليكة(1) من أحبّ أن يكون وجاه النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم

فيجعل القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه): هو إرشادٌ لكيفية الزيارة، و أن يكون بينه وبين القبر فاصلٌ. فقيل: إنه يبعد عنه بمقدار أربعة أذرع، وقيل: ثلاثة وهذا على أن البعد أولى وأليق بالأدب كما كان في حياته صلى الله عليه وآله وسلم، وعليه الأكثر، وذهب بعض المالكية إلى أن القرب أولى. وقيل: يعامل معاملته في حياته، فيختلف ذلك باختلاف الناس، وهذا بإعتبار ما كان في العصر الأوّل، وأمّا اليوم فعليه مقصورةٌ تمنع من دنو الزائر فيقف عند الشباك.

1- عبدالله بن عبيدالله المتوفى ١١٧ هـ، أخرج له أصحاب الصاح الست. «المؤلف.»

ص: ١٣٧

21- لا يرفع في الزيارة صوته ولا يخفيه بل يقتصد، وخفض الصوت عنده صلى الله عليه أدبٌ للجميع، أخرج القاضي عياض بإسناده عن ابن حميد قال: ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) فقال له مالك: يا أمير المؤمنين! لا ترفع صوتك في هذا المسجد فإن الله تعالى أدب قوماً فقال: لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي (1) الآية، ومدح قوماً فقال: إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله (2) الآية، وذم قوماً فقال: إن الذين ينادونك من وراء الحجرات (3) الآية، وإن حرمة مبيتاً كحرمة حياً. فاستكان لها أبو جعفر وقال: يا أبا عبدالله أستقبل القبلة وأدعوا، أم أستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟

فقال: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى يوم القيامة؟! بل إستقبله وإستشفع به فيشفعك الله تعالى، قال الله تعالى: ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فإستغفروا الله (4) الآية (6). (5).

1- الحجرات: ٢.

2- الحجرات: ٣.

3- الحجرات: ٤.

4- النساء ٦٤.

5- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ٢: ٢٠١.

6- العلامة الشيخ الأميني - تحقيق: محمد الحسون، من فيض الغدير ١٠ الزيارة، ١ جلد، نشر مشعر - تهران، چاپ: ١، ١٤١٧ هـ. ق..

ص: ١٣٨

زيارة النبي الأقدس

22- يقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا قَائِدَ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِكَ وَأَهْلِ بَيْتِكَ وَأَزْوَاجِكَ وَأَصْحَابِكَ أَجْمَعِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَجَمِيعِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، جَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَلَ مَا جَزَى بِهِ نَبِيًّا وَرَسُولًا عَنِ امَّتِهِ، وَصَلَّى عَلَيْكَ كُلَّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنِ ذِكْرِكَ الْغَافِلُونَ، أَفْضَلَ وَأَكْمَلَ مَا صَلَّى عَلَيَّ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنك عبده ورسوله وخيرته من خلقه، وأشهد أنك بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، وكشفت الغمّة، وجاهدت في الله حقّ جهاده.
اللهم آتِه الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، وآتِه نهاية ما ينبغي أن يسأله السائلون.

اللهم صلّ على سيّدنا محمد نبيّك ورسولك النبيّ الامّيّ، وعلى آل سيّدنا محمد وأزواجه وذريّته، كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على سيّدنا محمد النبيّ الامّيّ وعلى آل محمد كما

ص: ١٣٩

باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم فى العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ.

زيارة أخرى

حكاها ابن فرحون عن ابن حبيب(1):

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضَلُ وَأَزْكَى وَأَعْلَى وَأَنْمَى صَلَاةً صَلَّى عَلَيْهَا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَأَصْفِيَائِهِ، أَشْهَدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ مَا أَرْسَلْتَ بِهِ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، وَعَبَدْتَ رَبَّكَ حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ، وَكُنْتَ كَمَا نَعْتَكُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ حَيْثُ قَالَ: لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُفٌ رَحِيمٌ(2)، فَصَلُّوا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَجَمِيعِ خَلْقِهِ فِي سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

زيارة ثالثة

إتفق عليها أعلام المذاهب الأربعة(3):

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ بَلَغْتَ الرَّسَالَهَ، وَأَدَّيْتَ الْأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدْتَ فِي أَمْرِ اللَّهِ حَتَّى قَبِضَ اللَّهُ رُوحَكَ حَمِيداً مَحْمُوداً، فَجَزَاكَ اللَّهُ
عن

1-عبدالملك بن حبيب القرطبي الإمام الجليل الثقة، مصنف كتاب «الواضحة». «المؤلف».

2-التوبة: ١٢٨.

3-فى الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٥٩١. «المؤلف».

ص: ١٤٠

صغيرنا وكبيرنا خير الجزاء، وصلى عليك أفضل الصلاة وأزكاها، وأتم التحيّة وأنماها، اللهم أجعل

نبينا يوم القيامة أقرب النبيين إليك، وإسقنا من كأسه، وارزقنا من شفاعته، وإجعلنا من رفقائه يوم القيامة، اللهم لا تجعل هذا آخر العهد بقبر نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، وإرزقنا العود إليه يا ذا الجلال والإكرام.

الزيارة الرابعة

رواية الغزالي

السّلام عليك يا رسول الله، السّلام عليك يا نبيّ الله، السّلام عليك يا أمين الله، السّلام عليك يا حبيب الله، السّلام عليك يا صفوة الله، السّلام عليك يا خيرة الله، السّلام عليك يا أحمد، السّلام عليك يا محمّد، السّلام عليك يا أبا القاسم، السّلام عليك يا ماحي، السّلام عليك يا عاقب، السّلام يا حاشر، السّلام عليك يا بشير، السّلام عليك يا نذير، السّلام عليك يا طهر، السّلام عليك يا طاهر، السّلام عليك يا أكرم ولد آدم، السّلام عليك يا سيّد المرسلين، السّلام عليك يا خاتم النبيين، السّلام عليك يا رسول ربّ العالمين، السّلام عليك يا قائد الخير، السّلام عليك يا فاتح البرّ، السّلام عليك يا نبيّ الله، السّلام عليك يا هاديّ الامّة، السّلام عليك يا قائد الغرّ المحجلّين، السّلام عليك وعلى أهل بيتك الذين أذهب الله عنهم الرّجس وطهّرهم تطهيراً، السّلام عليك وعلى

ص: ١٤١

أصحابك الطيّبين وعلى أزواجك الطّاهرات امّهات المؤمنين.

جزاك الله عنّا أفضل ما جرى نبياً عن قومه ورسولاً عن امّته، وصلى عليك كلّما ذكرك الذّاكرون، وكلّما غفل عنك الغافلون، وصلى عليك في الأوّلين والآخريين أفضل وأكمل وأعلى وأجلّ وأطيب وأطهر ما صلى على أحدٍ من خلقه كما استنقذنا بك من الضّلالة، وبصرنا بك من العميّة، وهدانا بك من الجهالة.

أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّك عبد الله ورسوله وأمينه وصفيّه وخيرته من خلقه، وأشهد أنّك قد بلّغت الرّسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الامّة، وجاهدت عدوك، وهديت

أمّتك، وعبدت ربّك حتّى أتاك اليقين، فصلّى الله عليك وعلى أهل بيتك الطيّبين وسلّم وشرف
وكرم وعظّم (1).

زيارة خامسة

رواية القسطلانى:

السّلام عليك يا رسول الله، السّلام عليك يا نبيّ الله، السّلام عليك يا حبيب الله، السّلام عليك يا
خيرة الله، السّلام عليك يا صفوة الله، السّلام عليك يا سيّد المرسلين وخاتم النبيين، السّلام عليك
يا قائد الغرّ المحجلّين، السّلام عليك وعلى أهل بيتك الطيّبين الطاهرين، السّلام عليك وعلى
أزواجك الطاهرات أمّهات

1- إحياء علوم الدين ١: ٢٥٩.

ص: ١٤٢

المؤمنين، السّلام عليك وعلى أصحابك أجمعين، السّلام عليك وعلى سائر الأنبياء وسائر عباد الله
الصّالين.

جزاك الله أفضل ما جزى نبيّاً ورسولاً عن أمّته، وصلّى الله عليك كلّما ذكرَكَ الذاكرون، وغفل عن
ذكره الغافلون، وأشهد أن لا إله إلاّ الله، وأشهد أنّك عبده ورسوله وأمينه وخيرته من خلقه، وأشهد
أنّك قد بلّغت الرّسالة، وأدّيت الأمانة، ونصحت الامة، وجاهدت في الله حق جهاده.
قال: ومن ضاق وقته عن ذلك فليقل ما تيسر منه.

زيارة سادسة

رواية الباجورى:

قال: يُسلّم عليه صلى الله عليه وآله وسلم بلا رفع صوت قائلاً:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ حَقًّا، بَلَغْتَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَيْتَ الْأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، وَكَشَفْتَ الْغَمَّةَ، وَجَلَوْتَ الظُّلْمَةَ، وَنَطَقْتَ بِالْحِكْمَةِ، وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، جَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أَفْضَلَ الْجَزَاءِ.

زيارة اخرى سابعة

ذكرها شرنبلالى الحنفى فى «المراقى»:»

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ،

ص: ١٤٣

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ الرَّحْمَةِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَفِيعَ الْأُمَّةِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَزْمَلٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَدَّثِرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَصُولِكَ الطَّيِّبِينَ وَأَهْلَ بَيْتِكَ الطَّاهِرِينَ الَّذِينَ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا، جَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَىٰ نَبِيًّا عَن قَوْلِهِ وَرَسُولًا عَن أُمَّتِهِ.

أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ بَلَغْتَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَيْتَ الْأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، وَأَوْضَحْتَ الْحِجَّةَ، وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَأَقَمْتَ الدِّينَ حَتَّىٰ أَتَاكَ الْيَقِينُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمْ وَعَلَىٰ أَشْرَفِ مَكَانٍ شَرَّفَ بِحُلُولِ جَسْمِكَ الْكَرِيمِ فِيهِ صَلَاةٌ، وَسَلَامًا دَائِمِينَ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، عَدَدَ مَا كَانَ وَعَدَدَ مَا يَكُونُ بِعِلْمِ اللَّهِ، صَلَاةٌ لَا إِقْتِضَاءَ لَأَمْرِهَا.

يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَحْنُ وَفَدَاكَ وَزَوْارُ حَرَمِكَ تَشْرَفْنَا بِالْحُلُولِ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَجِئْنَا مِنْ بِلَادٍ شَاسِعَةٍ وَأَمَكْنَةٍ بَعِيدَةٍ، نَقَطَعَ السَّهْلَ وَالْوَعْرَ بِقَصْدِ زِيَارَتِكَ لِنَفُوزِ بِشَفَاعَتِكَ، وَالنَّظَرِ إِلَىٰ مَا تَرَكْنَا وَمَعَاهِدِكَ، وَالْقِيَامِ بِقَضَاءِ بَعْضِ حَقِّكَ وَالِإِسْتِشْفَاعِ بِكَ إِلَىٰ رَبِّنَا، فَإِنَّ الْخَطِيَايَا قَدْ قَصَمَتْ ظُهُورِنَا، وَالْأَوْزَارُ قَدْ أَثْقَلَتْ كَوَاهِلَنَا وَأَنْتَ الشَّافِعُ الْمَشْفَعُ الْمَوْعُودُ بِالشَّفَاعَةِ الْعَظْمَىٰ وَالْمَقَامُ الْمَحْمُودُ وَالْوَسِيلَةُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَإِسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا.

ص: ١٤٤

وقد جئناك ظالمين لأنفسنا، مستغفرين لذنوبنا، فاشفع لنا إلى ربك، واسأله أن يميّتنا على سنتك، وأن يحشرنا في زمرك، وأن يوردنا حوضك، وأن يسقينا بكأسك غير خزايا ولا نادمين، الشفاعة الشفاعة يا رسول الله ج تقولها ثلاثاً، ربنا إغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.

زيارة ثامنة

رواية شيخ زاده في «مجمع الأنهر»:»

السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ خَلْقِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ وَلَدِ آدَمَ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَمِينُهُ، أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ الرَّسَالَهَ، وَأَدَّيْتَ الْأَمَانَةَ، وَنَصَحْتَ الْأُمَّةَ، وَكَشَفْتَ الْغُمَّةَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا خَيْرًا، جَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنِ أُمَّتِهِ اللَّهُمَّ اعْطِ سَيِّدَنَا وَرَسُولَكَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفُضِيلَةَ وَالدرَجَةَ الْعَالِيَةَ الرَّفِيعَةَ، وَابْعَثْهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ، وَأَنْزِلْهُ الْمَنْزِلَ الْمُبَارَكَ عِنْدَكَ، سُبْحَانَكَ أَنْتَ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

ثمَّ يسأل الله تعالى حاجته، وأعظم الحاجات حسن الخاتمة وطلب المغفرة، ويقول:

ص: ١٤٥

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْأَلُكَ الشَّفَاعَةَ الْكُبْرَى، وَأَتَوَسَّلُ بِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي أَنْ أَمُوتَ مُسْلِمًا عَلَى مِلَّتِكَ وَسُنَّتِكَ، وَأَنْ أَحْشَرَ فِي زَمْرَةِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. ثمَّ ذكر السَّلَامَ عَلَى الشَّيْخِينَ (1).

زيارة تاسعة

رواية الفاكهي:

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ الْكَرِيمُ - ثلاثاً - السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ،

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا إِمَامَ الْمُتَّقِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا قَائِدَ الْغُرِّ الْمَحْجَلِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَفِيعَ الْمَذْنُبِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا هَادِيًا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَنْ وَصَفَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: وَإِنَّكَ لَعَلَى خَلْقٍ عَظِيمٍ (2) وبالمؤمنين رؤفٌ رحيم، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْكَ وَأَهْلَ بَيْتِكَ وَأَزْوَاجِكَ وَأَصْحَابِكَ أَجْمَعِينَ وَعِبَادَ اللَّهِ الصَّالِحِينَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ.

جزى الله محمدًا كما هو أهله، جزاك الله عنا يا رسول الله أفضل

1- مجمع الأنهر ١: ١٥٩.

2- القلم: ٤.

ص: ١٤٤

ما جزى نبياً عن قومه ورسولاً عن أمته، وصلى الله عليك كلما ذكرك الذاكرون، وغفل عن ذكره الغافلون، أفضل وأكمل ما صلى على أحد من خلقه أجمعين. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنك عبده ورسوله وخيرته من خلقه، فإنك قد بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، وجاهدت في الله حق جهاده، وكما نص الله في كتابه، اللهم آتِه الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، اللهم صل على محمد عبدك ونبيك ورسولك النبي الأمي، وعلى آل محمد، وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ، ربنا آمنا بما أنزلت وأتبعنا الرسول فاكثبنا مع الشاهدين، الحمد لله الذي أقر عيني برويتك يا رسول الله، وأدخلني بروضتك وحضرتك يا حبيب الله. فإن عجز عن ذلك كله أتى بما أمكنه.

الدعاء عند رأس النبي صلى الله عليه وآله وسلم

23- يقف عند رأسه الشريف ويقول: اللهم إني كنت وقولك الحق: ولو إنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً، وقد جئناك سامعين قولك،

ص: ١٤٧

طائعين أمرك، مستشفعين بنبيك، ربنا إغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غملاً للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوفٌ رحيم، ربنا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار، سبحان ربنا رب العزة عما يصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين . ويدعو بما يحضره من الدعاء، ذكره شرنبلالي الحنفي في «مراقى الفلاح»، وغيره في غيرها.

دعاء آخر عنه رأسه صلى الله عليه وآله وسلم رواية «الغزالي»

يقف عند الرأس مستقبل القبلة بين القبر والاسطوانة، وليحمد الله عز وجل، وليمجده، وليكثر من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم يقول:
اللهم إني كنت وقولك الحق: ولو إنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً(1)، اللهم إنا سمعنا قولك، وأطعنا أمرك، وقصدنا نبيك، مستشفعين به إليك في ذنوبنا، وما أثقل ظهورنا من أوزارنا، تائبين من زللنا، معترفين بخطايانا وتقصيرنا، فتب اللهم علينا وشفع نبيك هذا فينا، وارفعنا بمنزلته عندك وحقه عليك، اللهم إغفر للمهاجرين والأنصار، وإغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، اللهم لا تجعله آخر العهد من قبر نبيك ومن حرمك يا أرحم

ص: ١٤٨

الراحمين.

ثمَّ يَأْتِي الرَّوْضَةَ فَيُصَلِّي فِيهَا رَكَعَتَيْنِ وَيَكْثُرُ مِنَ الدُّعَاءِ مَا اسْتَطَاعَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:
«مَا بَيْنَ قَبْرِى وَمَنْبَرِى رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِى عَلَى حَوْضِ (1)»
وقال العدوى الحمزاوى فى «كنز المطالب: ص ٢١٦»: ومن أحسن ما يقول بعد تجديد التوبة فى ذلك الموقف الشريف، وتلاوة:

ولو إنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول الآية: نحن وفدك يا رسول الله وزوارك، جئناك لقضاء حقك، وللتبرك بزيارتك، والإستشفاع بك مما أثقل ظهورنا، وأظلم قلوبنا. جوزاد الشيخ على القارى الحنفى فى شرح الشمائل:

فليس لنا شفيعٌ غيرك نوَّمِّله، ولا رجاء غير بابك نصله، فاستغفر لنا وإشفع لنا إلى ربك يا شفيع المذنبين، وأسأله أن يجعلنا من عباده الصالحين ج.

يا خير من دُفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهنَّ القاع والأكرمُ
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرمُ

قال الأمينى: هذه مأخوذة عن حكاية حكاها محمد بن حرب الهلالى عن أعرابى أتى قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وزاره ثمَّ قال ما يقرب

1-أحياء علوم الدين ١: ٢٥٩.

ص: ١٤٩

مما ذكره، رواها ابن النجَّار، وابن عساكر، وابن الجوزى، والقسطلانى «فى المواهب»، والسبكى فى «شفاء السَّقام»، والخالدى فى «صلح الأخوان: ٥٤»، وقال: تلقى هذه الحكاية العلماء بالقبول، وذكرها أئمة المذاهب الأربعة فى المناسك مستحسنين لها، وذكر جمعٌ تضمين أبى الطَّيب أحمد بن عبد العزيز المقدسى البيتين المذكورين بقوله:

أقول والدمع من عينيّ منسجمٌ لما رأيتُ جدار القبر يُستلم
والناس يغشونه باكٍ ومنقطع من المهابة أو داعٍ فملتزمٌ
فما تمالكتُ أن ناديت من حرق في الصدر كادت لها الأحشاء تضطرمُ

جيا خير من دُفنت بالقاع أعظمه ج
إلى آخر البيتين.

وفيه شمس التقى والدين قد غربت من بعدما أشرق من نيرها الظلمُ
حاشا لوجهك أن يبلى وقد هُديت في الشرق والغرب من أنواره الاممُ

ص: ١٥٠

فإن تمسك أيدي الترب لأمسة فأنت بين السماوات العلى علمُ
لقيت ربك والإسلام صارمه ماض وقد كان بحر الكفر يلتطمُ
فقمت فيه مقام المرسلين إلى أن عزّ فهو على الأديان محتكمُ
لئن رأيناه قبراً إن باطنه لروضة من رياض الخلد تبتسمُ
طافت به من نواحيه ملائكة تغشاه في كل ما يوم وتزدحمُ
لو كنت أبصرته حياً لقلت له لا تمش إلّا على خدي لك القدمُ

الصلاة على النبيّ الطاهر صلى الله عليه وآله وسلم

-24 أخرج البخاري بإسناده مرفوعاً: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا يَبْلُغُنِي، وَكَفَى
أَمْرَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَكَنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (1)»
قال المجد: ويأتي «الزائر» بآتم أنواع الصلاة وأكمل كفيّاتها، والإختلاف في ذلك مشهور، قال:
والأذى أخثاره لنفسى:

1- ذكره الخطيب الشربيني في المغنى ١: ٤٩٤. «المؤلف».

ص: ١٥١

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَزْوَاجِهِ عَدَدَ مَا خَلَقْتَ، وَعَدَدَ مَا أَنْتَ خَالِقٌ، وَزِنَةَ مَا خَلَقْتَ، وَزِنَةَ مَا أَنْتَ خَالِقٌ، وَمَلَأَ مَا خَلَقْتَ، وَمَلَأَ مَا أَنْتَ خَالِقٌ، وَمَلَأَ سَمَاوَتِكَ، وَمَلَأَ أَرْضَكَ، وَمِثْلَ ذَلِكَ، وَأَضْعَافَ ذَلِكَ، وَعَدَدَ خَلْقِكَ، وَزِنَةَ عَرْشِكَ، وَمُنْتَهَى رَحْمَتِكَ، وَمَدَادَ كَلِمَاتِكَ، وَمَبْلَغَ رِضَاكَ، وَحَتَّى تَرْضَى، وَعَدَدَ مَا ذَكَرَكَ بِهِ خَلْقَكَ فِي جَمِيعِ مَا مَضَى، وَعَدَدَ مَا هُمْ ذَاكِرُونَ فِيهَا بَقِيَ فِي كُلِّ سَنَةٍ وَشَهْرٍ وَجُمُعَةٍ وَيَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَسَاعَةٍ مِنَ السَّاعَاتِ وَنَسِيمٍ وَنَفْسٍ وَلَمِحَةٍ وَطَرْفَةٍ مِنَ الْأَبَدِ إِلَى الْأَبَدِ، أَبَدَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لَا يَنْقُطُ أَوَّلُهُ وَلَا يَنْفَدُ آخِرُهُ.

يقوله مرّةً أو ثلاث، ثمَّ يقول: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ.

روى (1) عن ابن أبي فديك (2) قال: سمعتُ بعضَ من أدركت يقول: بلغنا أنَّه من وقف عند قبر النبيِّ صلى الله عليه وآله وسلم. فقال: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا، صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلَّم. وفي رواية: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٍ. يقولها سبعين مرّةً، ناداه ملك: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ لَمْ

1- أخرجه البيهقي، والقاضي عياض في الشفاء، والسبكي في الشفاء، والعبدي في المدخل، وجمع آخرون. «المؤلف».

2- محمد بن إسماعيل بن مسلم بن فديك المتوفى ٢٠٠ هـ، إمام ثقة يروى عنه الأئمة الستة أصحاب الصحاح. «المؤلف».

ص: ١٥٢

تسقط لك اليوم حاجة (1).

قال السَّهْرَوْدِيُّ: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْأَوْلَى أَنْ يَقُولَ: صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ الرَّوَايَةُ «يَا مُحَمَّدٌ» تَأْدُبًا، لِأَنَّ مِنْ خِصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمْ أَنْ لَا يُنَادَى بِاسْمِهِ، بَلْ

يُقال:

يا رسول الله، يا نبي الله، ونحوه، والذي يظهر أن هذا في نداء لا يقترن به الصلاة والسلام.

التوسل والإستشفاع بقبره الشريف صلى الله عليه وآله وسلم

25- ثم يرجع الزائر إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيتوسل به في حق نفسه، ويستشفع إلى ربه سبحانه وتعالى، ويكثر الإستغفار والتضرع بعد قوله: يا خير الرسل أن الله أنزل عليك كتاباً صادقاً قال فيه: ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً(2)، وإنى جئتكم مستغفراً من ذنوبى متشفعاً بك إلى ربي، ويقول:

نحن وفدك يا رسول الله وزوارك، جنناك لقضاء حقك والتبرك بزيارتك والإستشفاع بك إلى ربك تعالى، فإن الخطايا قد أثقلت ظهورنا، وأنت الشافع المشفع الموعود بالشفاعة العظمى والمقام

1- السنن الكبرى للبيهقي 2: 177، الشفاء بتعريف حقوق المصطفى 2: 202.

2- النساء: 64.

ص: 153

المحمود، وقد جنناك ظالمين لأنفسنا، مستغفرين لذنوبنا، سائلين منك أن تغفر لنا إلى ربك، فأنت نبينا وشفيعنا، فاشفع لنا إلى ربك، واسأله أن يمينتنا على سنتك ومحبتك، ويحشرنا في زمرك، وأن يوردنا حوضك غير خزايا ولانادمين.

قال القسطلاني في «المواهب اللدنية»: وينبغي للزائر له صلى الله عليه وآله وسلم أن يكثر من الدعاء والتضرع والإستغاثة والتشفع والتوسل به صلى الله عليه وآله وسلم فجدير بمن استشفع به يشفعه الله فيه.

قال: وإن الإستغاثة هي طلب العوث، فالمستغيث يطلب من المستغاث به إغاثة أن يحصل له

الغوث، فلا فرق بين أن يعبر بلفظ الإستغاثة، أو التوسل، أو التشفع، أو التوجه، أو التجوه، لانهما من الجاه والوجهة ومعناها علو القدر والمنزلة، وقد يتوسل بصاحب الجاه إلى من هو أعلى منه. قال: ثم إن كلاً من الإستغاثة، والتوسل، والتشفع، والتوجه بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم كما ذكره (تحقيق النصره ومصباح الظلام) واقع في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة، ثم فصل ما وقع من التوسل والإستشفاع به صلى الله عليه وآله وسلم في الحالات المذكورة.

وقال الزرقاني في شرح «المواهب: ج ٨، ص ٣١٧»: ونحو هذا في منسك العلامة خليل، وزاد: وليتوسل به صلى الله عليه وآله وسلم ويسأل الله تعالى بجاهه في التوسل به إذ هو محط جبال الأوزار وأثقال الذنوب: لأن

ص: ١٥٤

بركة شفاعته وعظمتها عند ربه لا يتعاضدها ذنب، ومن اعتقد خلاف ذلك فهو المحروم الذي طمس الله بصيرته، وأضل سريره، ألم يسمع قوله تعالى: ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً(1). الآية؟ قال: ولعل مراده التعريض بابن تيمية.

قال الأميني: هناك جماعة من الحفاظ وأعلام أهل السنة بسطوا القول في التوسل وقالوا: إن التوسل بالنبي جائز في كل حال قبل خلقه وبعده في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة والجنة، وجعلوه على ثلاثة أنواع:

1- طلب الحاجة من الله تعالى به أو بجاهه أو لبركته، فقالوا:

إن التوسل بهذا المعنى جائز في جميع الأحوال المذكورة.

2- التوسل به بمعنى طلب الدعاء منه، وحكموا بأن ذلك جائز في الأحوال كلها.

3- الطلب من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك الأمر المقصود، بمعنى أنه صلى الله عليه وآله وسلم قادر على التسبب فيه بسؤاله ربه وشفاعته إليه، فيعود إلى النوع الثاني في المعنى، غير أن العبارة مختلفة، وعدوا منه قول القائل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: أسألك مرافقتك في الجنة،

وقول عثمان ابن أبي العاص:

شكوت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم سوء حفظي للقرآن، فقال «أدن مني

1-النساء: ٦٤.

ص: ١٥٥

ياعثمان» وضع يده على صدرى وقال: «أخرج ياشيطان من صدر عثمان»، فما سمعت بعد ذلك شيئاً إلّا حفظته.

وقال السبكي في «شفاء الأسقام»: والآثار في ذلك كثيرة أيضاً (إلى أن قال): فلا عليك في تسميته توسلاً، أو تشفعاً، أو إستغاثة، أو تجوها، أو توجهها، لأن المعنى في جميع ذلك سواء.

قال الأميني: لايسعنا إيقاف الباحث على جلّ ماوقفنا عليه من كلمات ضافية لأعلام المذاهب الأربعة في المناسك وغيرها حول التوسّل بالنبي الأقدس صلى الله عليه وآله وسلم ولو ذكرناها برمتها لتأتى كتاباً حافلاً، وقد بسط القول فيه جمع لا يستهان بعدتهم منهم:

1-الحافظ ابن الجوزي المتوفى ٥٩٧ هـ في كتاب (الوفاء في فضائل المصطفى) جعل فيه بابين في المقام: باب التوسّل بالنبي، وباب الإستشفاء بقبره.

2-شمس الدين أبو عبد الله محمد بن النعمان المالكي المتوفى ٦٧٣ هـ في كتاب (مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام)، قال الخالدي في صلح الإخوان: هو كتاب نفيس نحو عشرين كراساً. وينقل عنه كثيراً السيد نور الدين السمهودي في «وفاء الوفاء» في الجزء الثاني في باب التوسّل بالنبي الطاهر.

3-ابن داود المالكي الشاذلي، ذكر في كتابه (البيان والإختصار) شيئاً كثيراً مما وقع للعلماء والصلحاء من الشدائد، فالتجئوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحصل لهم الفرج.

ص: ١٥٦

4-تقى الدين السبكي المتوفى ٧٥٦ هـ في «شفاء السقام»: ١٢٠-١٣٣.»

- 5- السيد نور الدين السهمودي المتوفى ٩١١ هـ فى «وفاء الوفاء ٢: ٤١٩ - ٤٣١».»
- 6- الحافظ أبو العباس القسطلانى المتوفى ٩٢٣ هـ فى «المواهب اللدنية.»»
- 7- أبو عبد الله الزرقانى المصرى المالكى المتوفى ١١٢٢ هـ فى شرح المواهب ٨: ٣١٧.
- 8- الخالدى البغدادى الموفى ١٢٩٩ هـ فى (صلح الإخوان)، وهو أحسن ما ألف فى الموضوع، فقد جمع شوارده فى سبعين صحيفة، وأفرد له رسالة رداً على كلمة السيد محمود الآلوسى فى التوسّل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، طبعت فى عشرين صحيفة بمطبعة «نخبة الأخبار» سنة ١٣٠٦.
- 9- العدوى الحمزاوى المتوفى ١٣٠٣ هـ، فى «كنز المطالب: ١٩٨.»»
- 10- العزامى الشافعى القضاعى فى (فرقان القرآن) المطبوع مع (الأسماء والصفات) للبيهقى فى ١٤٠ صحيفة، وهو كتاب قيّم أدّى للكلام حقّه.
- أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة (1)

1- الاسراء: ٥٧.

ص: ١٥٧

التبرك بالقبر الشريف

بالتزام وتمريغ وتقبيل

26- لم نجد فى المقام قولاً بالحرمة لأحد من أعلام المذاهب الأربعة ممّن لهم وآرائهم قيمة فى المجتمع، وإنما القائل بالنهاى عنه من أولئك يراه تنزيهاً لاتحريماً، ويقول بالكراهة مستنداً إلى زعم أنّ الدنو من القبر الشريف يخالف حسن الأدب، ويحسب أنّ البعد منه أليق به، وليس من شأن الفقيه النابه أن يُفتى فى دين الله بمثل هذه الإعتبارات التى لا تُبنى على أساس، وتختلف باختلاف الأنظار والآراء.

نعم، هناك أناس (1) شدّت عن شرعة الحق وحكموا بالحرمة، قولاً بلا دليل، وتحكماً بلا برهان،

ورأياً بلا بينة، وهم معروفون فى الملاً بالشذوذ، ولا يُعبأ بهم وبآرائهم.
فهانحن تقدم بين ىدى القارئ ما يوقفه على الحقيقة، ويريه

1-هم ابن تيمية ومن لفّ لفّه. «المؤلف.»

ص: ١٥٨

صواب الرأى، وجدد الطريق، وعند جُهينة الخبر اليقين.

1-أخرج الحافظ ابن عساكر فى «التحفة» من طريق طاهر بن يحيى الحسينى قال: حدثنى أبى عن
جدى عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن على رضى الله عنه قال: «لما رمس رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم جاءت فاطمة رضى الله عنها فوفقت على قبره صلى الله عليه وآله وسلم
وأخذت قبضة من تراب القبر ووضعت على عينيها وبكت، وأنشأت تقول:
ماذا على من شم تربة أحمدان لا يشم مدى الزمان غواليا
صُبّت على مصائب لو أنها صُبّت على الأيام صرن لياليا

ورواه ابن الجوزى فى «الوفاء» وابن سيد الناس فى السيرة النبوية ٢: ٣٤٠، والقسطلانى فى
«المواهب» مختصراً، والقارى فى شرح «الشمائل ٢: ٢١٠»، والشبراوى فى «الإتحاف: ٩»،
والسمهودى فى «وفاء الوفاء ٢: ٤٤٤»، والخالدى فى «صلح الإخوان: ٥٧»، والحمزاوى فى
«مشارك الأنوار: ٦٣»، والسيد أحمد زينى دحلان فى «السيرة النبوية ٣: ٣٩١»، وعمر رضا كحالة
فى «أعلام النساء ٣: ١٢٠٥»:

وذكر البيتين لها سلام الله عليها ابن حجر فى «الفتاوى الفقهية» 18: 2، والخطيب الشربينى فى
تفسيره ١: ٣٩٤، والقسطلانى فى «ارشاد السارى» 390: 2:

2-عن أبى الدرداء قال: إن بلالاً مؤذن النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم رأى فى منامه رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول: ماهذه الجفوة يا بلال؟! أما أن لك أن تزورنى يا بلال؟! فانتبه
حزيناً وجلاً خائفاً فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم فجعل

يبكى عنده ويمرغ وجهه عليه، فأقبل الحسن والحسين رضى الله عنهم فجعل يضمهما ويقبلهما.
الحديث.

أخرجه الحافظ بن عساكر فى «تاريخ الشام» مسنداً بطريق فى

ص: ١٥٩

موضعين -كما فى «شفاء السقام: ٣٩ - ٤٠»، فى ترجمة ابراهيم بن محمد الأنصارى، ٢: ٢٥٦ وفى
ترجمة بلال. غير أن مهذب الكتاب حذف الإسناد فى الموضوع الأول وأبقى المتن، وأسقطه رأساً
سنداً ومنتأ فى الثانى، وقد أخطأ وأساء على الحديث وعلى الكتاب.

ورواه الحافظ أبو محمد عبد الغنى المقدسى فى «الكامل» فى ترجمة بلال، وأبو الحجاج المزى فى
«التهديب»، والسبكى فى «شفاء السقام: ٣٩»، وقال: روينا ذلك بإسناد جيد، ولاحاجة إلى النظر
فى الإسنادين اللذين رواه ابن عساكريهما، وإن كان رجالهما معروفين مشهورين.

وذكره ابن الأثير فى «أسد الغابة ١: ٢٠٨»، والسمهودى فى «وفاء الوفاء ٢: ٤٠٨»، وقال: سند
جيد، و ٤٢٣ وقال: إسناده جيد، والقسطلانى فى «المواهب اللدنية»، والخالدى فى «صلح الإخوان:
٥٧»، والحمزاوى فى «مشارك الأنوار: ٥٧».

3- عن على أمير المؤمنين عليه السلام قال: «قدم علينا اعرابى بعدما دفننا رسول الله صلى الله عليه
وآله و سلم بثلاثة أيام، فرمى بنفسه على قبر النبى صلى الله عليه وآله و سلم وحثا من ترابه على
رأسه وقال: يارسول الله قلت فسمعنا قولك، ووعيت عن الله سبحانه فوعينا عنك، وكان فيما أنزل
عليك: ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا

رحيماً (1) وقد ظلمت وجئتك

1- النساء: ٦٤.

ص: ١٦٠

تستغفر لى، فنودى من القبر: قد غفر لك، أخرجه:

- 1- الحافظ أبو سعيد عبد الكريم السمعاني المتوفى ٥٧٣ هـ
 - 2- الحافظ أبو عبد الله بن نعمان المالكي المتوفى ٦٨٣ هـ في «مصباح الظلام».
 - 3- أبو الحسن علي بن ابراهيم بن عبد الله الكرخي.
 - 4- الشيخ شعيب الحريفيش المتوفى ٨٠١ هـ في «الروض الفائق ٢: ١٣٧».
 - 5- السيد نور الدين السهمودي المتوفى ٩١١ هـ في «وفاء الوفاء ٢: ٤١٢».
 - 6- أبو العباس القسطلاني المتوفى ٩٢٢ هـ في «المواهب اللدنية».
 - 7- الشيخ داود الخالدي المتوفى ١٢٩٩ هـ في «صلح الإخوان: ٥٤٠».
 - 8- الشيخ حسن الحمزاوي المالكي المتوفى ١٣٠٣ هـ في «مشارك الأنوار: ٥٧».
- 4- عن داود بن أبي صالح: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه (جبهته) (على القبر، فأخذ مروان برقبته ثم قال: هل تدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فاذا أبو أيوب الأنصاري، فقال: نعم

ص: ١٦١

إني لم آت الحجر إنما جئت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم آت الحجر، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله.»

أخرجه الحاكم في «المستدرک ٤: ٥١٥»، وصححه هو والذهبي في تلخيصه، ورواه أبو الحسين يحيى بن الحسن الحسيني في «أخبار المدينة» باسناد آخر عن المطلب بن عبد الله بن حنطب كما في «شفاء السقام، للسبكي: ١١٣»، قال السبكي بعد حكايته: فإن صح هذا الإسناد لم يُكره مس جدار القبر، وإنما أردنا بذكره القدح في القطع بکراهة ذلك.

وذكره السيد نور الدين السهمودي في «وفاء الوفاء ٢: ٤١٠ - ٤٤٣»، نقلًا عن إمام الحنابلة أحمد قال: رأيت به خط الحافظ أبي الفتح المراغي المدني.

وأخرجه الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد ٤: ٢»، نقلًا عن أحمد.

قال الأميني: إن هذا الحديث يُعطينا خبراً بأن المنع عن التوسل بالقبور الطاهرة إنما هو من بدع الأمويين وضلالاتهم منذ عهد الصحابة، ولم تسمع أذن الدنيا قط صحابياً ينكر ذلك غير وليد بيت

أمية مروان الغاشم، نعم الثور يحمى أنفه بروقه، نعم بعلّة الورشان يأكل رطب الوشان، نعم لبنى أمية عامة ولمروان خاصة ضغينة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منذ يوم لم يبق صلى الله عليه وآله وسلم في الأسرة الأموية حرمة إلا انتهكها، ولا ناموساً إلا مزقه، ولا ركناً إلا أباده، وذلك بوقبعتة صلى الله عليه وآله وسلم فيهم، وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي
ص: ١٦٢

يوحي علمه شديد القوى. فقد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم قوله: «إذا بلغت بنو أمية أربعين اتخذوا عباد الله خولاً، ومال الله دغلاً.»

وصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم قوله: «إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا دين الله دغلاً، وعباد الله خولاً، ومال الله دولاً.»

وصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم قوله لما استأذن الحكم بن أبي العاص عليه:

«عليه لعنة الله وعلى من يخرج من صلبه إلا المؤمن منهم وقليل ما هم، يشرفون على الدنيا ويضعون في الآخرة، ذوو مكر وخديعة، يُعطون في الدنيا ومالهم في الآخرة من خلاق..»
وصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم قوله لما أدخل عليه مروان بن الحكم: «هو الوزغ بن الوزغ، الملعون ابن الملعون.»

وصح عن عائشة قولها: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لعن الله أبا مروان ومروان في صلبه، فمروان فضض من لعنة الله عز وجل.»

وصح عن عبد الله بن الزبير: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن الحكم وولده (1).

فحقيق على مروان أن يرى الأمة الإسلامية أنه يُحامي عن التوحيد وقد رام أن يخذلها عن نبيها ويصغره عندها، وكيف يروقه نبي كان هذا هتافه فيه وفي أبيه وجده وأصله وشجرتة؟ تلك الشجرة الملعونة التي اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار.

1- هذه الأحاديث أخرجها جمع من الحفاظ بطرقهم، وقد جمعها الحاكم وصححها في «المستدرک

فلا يحق لمسلم أن يحذو حذو تلك الأمة الملعونة بقولهم ويتخذ برأيهم ويتبع اثر أولئك الرجال الذين اتخذوا دين الله دغلاً، وعباد الله خولاً، وكتاب الله خولاً.

5- عن أبي خيثمة (زهير بن حرب الثقة المأمون المتوفى ٢٣٤ هـ) قال: حدثنا مصعب بن عبد الله، حدثنا اسماعيل بن يعقوب التيمي قال: كان ابن المنكدر (1) يجلس مع أصحابه قال: وكان يصيبه الصمات، فكان يقوم كما هو يضع خده على قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم يرجع، فعوتب في ذلك قال: إنه ليصيبني خطرة فاذا وجدت ذلك استشفيت بقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكان يأتي موضعاً من المسجد في الصحن فيتمرغ فيه ويضطجع، فقيل له في ذلك فقال: إنني رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الموضع (يعنى موضع النوم). (2)

6- قال العز بن جماعة الحموى الشافعى المتوفى ٨١٩ هـ في كتاب «العلل والسؤالات» لعبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه رواية أبي علي بن الصوف عنه، قال عبد الله: سألت أبي عن الرجل يمس منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويتبرك بمسه ويقبله، ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى؟ قال: لا بأس به (وفاء الوفاء ٢: ٤٤٣).

7- قال العلامة أحمد بن محمد المقرئ المالكي المتوفى ١٠٤١ هـ

1- محمد بن المنكدر القرشى التيمي أبو عبد الله المدني، أحد الأئمة الأعلام من التابعين، توفي ١٣٠ هـ. «المؤلف».

2- وفاء الوفاء: ٢: ٤٤٤. «المؤلف».

في «فتح المتعال بصفة النعال» نقلًا عن ولي الدين العراقي، قال: أخبر الحافظ أبو سعيد بن العلاء قال: رأيت في كلام أحمد بن حنبل في جزء قديم عليه خط ابن ناصر (1) وغيره من الحفاظ أن الأمام أحمد بن حنبل سئل عن تقبيل قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقبيل منبره؟

فقال: لا بأس بذلك.

قال: فأريناهم التقى ابن تيمية، فصار يتعجب من ذلك ويقول:

عجبت من أحمد، عندى جليل هذا كلامه أو معنى كلامه. وقال:

وأىّ عجب فى ذلك وقد روينا عن الإمام أحمد أنه غسل قميصاً للشافعى وشرب الماء الذى غسله به؟(2). وإذا كان هذا تعظيمه لأهل العلم فما بالك بمقادير الصحابة؟ وكيف بآثار الأنبياء عليهم

الصلاة والسلام؟ وما أحسن مقاله مجنون ليلى:

أمر على الديار ديار ليلى أقبل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حب الديار شغفن قلبى ولكن حب من سكن الديارا

8- ذكر الخطيب ابن حملة أن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما كان يضع يده اليمنى على

القبر الشريف(3)، وأن

1- هو الحافظ محمد بن ناصر أبو الفضل البغدادي، توفي سنة ٥٥٠ هـ، قال ابن الجوزى فى المنتظم

١٠: ١٦٣ كان حافظاً متقناً ثقة لا مغمز فيه. «المؤلف.»

2- ذكره ابن الجوزى فى مناقب أحمد ٤٥٥، و ابن كثير فى تاريخه ١٠: ٣٣١. «المؤلف.»

3- وفى «الشفاء» للقاضى: روى ابن عمر واضعاً يده على قبر محمد رسول الله صلى الله عليه و آله

و سلم من المنبر، ثم وضعها عليه وجهه. «المؤلف.»

ص: ١٦٥

بالأ رضى الله تعالى عنه وضع خديه عليه أيضاً. ورأيت فى كتاب «السؤال» لعبد الله بن الإمام

أحمد (وذكر ماتقدم عن ابن جماعة ثم قال): ولاشك أن الإستغراق فى المحبة يحمل على الإذن

فى ذلك، والمقصود من ذلك كله الإحترام والتعظيم، والناس تختلف مراتبهم فى ذلك كما كانت

تختلف فى حياته، فأناس حين يرونه لا يملكون أنفسهم بل يبادرون إليه، وأناس فيهم أناة يتأخرون،

والكل محل خير(1).

- 9- قال شيخ مشايخ الشافعية الشافعي الصغير محمد بن أحمد الرملي ١٠٠٤ هـ في شرح «المنهاج»: ويكره أن يجعل على القبر مظلة، وأن يقبل التابوت الذي يجعل فوق القبر واستلامه وتقبيله الأعتاب عند الدخول لزيارة الأولياء. نعم، إن قصد التبرك لا يكره، كما أفتى به الوالد رحمه الله تعالى، فقد صرحوا (2) بأنه إذا عجز عن استلام الحجر سن له أن يشير بعضاً وأن يقبلها (3).
- 10- قال أبو العباس أحمد الرملي الكبير الأنصاري شيخ الشيوخ في حاشية «روض الطالب» المطبوعة في هامش «أسنى

1- وفاء الوفاء للسمهودي: ٢: ٤٤٤.

- 2- أخرج الحميدي في الجمع بين الصحيحين وأبو داود في مسنده أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان يشير إلى الحجر الأسود بمحجنته ويقبل المحجن. «المؤلف».
- 3- حكاة الشبراملسي الشيخ أبي الضياء المتوفى ١٠٨٧ هـ في حاشية «المواهب اللدنية» والحمزاوي في «كنز المطالب: ١٩».

ص: ١٦٦

المطالب 1: 331 «عند قول المصنف في أدب مطلق زيارة القبور (أن يدنو منه دنوه منه حياً): قال في المجموع: ولا يستلم القبر ولا يقبله، ويستقبل وجهه للسلام، والقبلة للدعاء وذكره أبو موسى الأصبهاني قال شيخنا: نعم: إن كان قبر نبي أو ولي أو عالم واستلمه أو قبله بقصد التبرك فلا بأس به.

11- نقل الطيب الناشرى عن محب الدين الطبرى الشافعي: أنه يجوز تقبيل القبر ومسّه، قال: وعليه عمل العلماء الصالحين وأنشد:

لو رأينا لسليمي أثر السجدنا ألف ألف للأثر (1)

12- قال القاضي عياض المالكي في «الشفاء» بعد كلام طويل في تعظيم قبر النبي صلى الله عليه و آله و سلم: وجدير لمواطن عُمّرت بالوحى والتنزيل، وتردّد بها جبرئيل وميكائيل، وعرجت منها

الملائكة والروح، وضجت عرصاتها بالتقديس والتسبيح، واشتملت تربتها على سيد البشر، وانتشر عنها من دين الله وسنة نبيه ما انتشر، مدارس آيات ومساجد وصلوات، ومشاهد الفضائل والخيرات، ومعاهد البراهين والمعجزات، ومناسك الدين، ومشاعر المسلمين، ومواقف سيد المرسلين، ومتبوء خاتم النبيين حيث انفجرت النبوة، وأين فاض عابها، ومواطن تهبط الرسالة،

1-وفاء الوفاء ٢: ٤٤٤.

ص: ١٦٧

وأول أرض مس جلد المصطفى ترابها، أن تعظم (1) عرصاتها، وتنسم نفحاتها، وتقبل ربوعها وجدرانها.

يادار خير المرسلين ومن به هدى الأنام وخص بالآيات

عندى لأجلك لوعة وصبابة وتشوق متوقد الجمرات
وعلى عهد إن ملأت محاجري من تلكم الجدران والعرصات
لأعفرن مصون شيبى بينهما من كثرة التقبيل والرشفات
لولا العوادي والأعادي زرتها أبداً ولو سحبا على الوجنات
لكن ساهدى من حفيل تحيتى لقطين تلك الدار والحجرات

....الخ

13- قال قاضي القضاة شهاب الدين الخفاجي الحنفي المتوفى ١٠٦٩ هـ في شرح «الشفاء ٣:

٥٧٧»، عند قول القاضي: ونقل من كتاب أحمد بن سعيد الهندي فيمن وقف بالقبر أن لا يلصق به ولا يمسه بشيء من جسده، فلا يقبله فيكره مسه وتقبيله وإلصاق صدره لأنه ترك أدب، وكذا كل ضريح يُكره فيه، وهذا أمر غير مجمع عليه، ولذا قال أحمد والطبري: لا بأس بتقبيله والتزامه، وروى

أن أبا أيوب الأنصارى كان يلتزم القبر الشريف، قيل:
وهذا لغير من لم يغلبه الشوق والمحبة، وهو كلام حسن.
وقال في ٣: ٥٧١ عند قول ابن أبي مليكة - من أحب أن يكون

1- أن وما بعدها في تأويل مصدر على أنه خبر قوله: جدير في أول الكلام. «المؤلف.»

ص: ١٦٨

وجه النبيّ فيجعل القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه:
هو إرشاد لكيفية الزيارة، وأن يكون بينه وبين القبر فاصل، فقليل إنّه يبعد عنه بمقدار أربعة أذرع.
وقيل: ثلاثة، وهذا مبني على أن البعد أولى وأليق بالأدب كما كان في حياته صلى الله عليه وآله وسلم وعليه الأكثر، وذهب بعض المالكية إلى أن القرب أولى. وقيل: يعامله معاملته في حياته،
فيختلف ذلك باختلاف الناس، وهذا باعتبار ما كان في العصر الأوّل، وأما اليوم فعليه مقصورة تمنع
من دنو الزائر، فيقف عند الشباك.

14- نقل عن ابن أبي الصيّف اليماني، أحد علماء مكة من الشافعية، جواز تقبيل المصحف وأجزاء
الحديث وقبور الصالحين.

15- قال الحافظ ابن حجر: استنبط بعضهم من مشروعية تقبيل الحجر الأسود جواز تقبيل كلّ من
يستحق التعظيم من آدمي وغيره، فأما تقبيل يد الآدمي فسبق في الأدب، وأما غيره فنقل عن أحمد
أنه سئل عن تقبيل منبر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وقبره فلم ير به بأساً واستبعد (1) بعض
أتباعه صحته عنه (2).

16- قال الزرقاني المصري المالكي في شرح «المواهب: ج ٨،

1- المستبعد هو ابن تيمية أو من شاكلة من أهل الأهواء المضلة الذين لا يعتنا بهم وبآرائهم في دين الله. «المؤلف».

2- وفاء الوفاء للسمهودى: ٢: ٤٤٤.

ص: ١٦٩

ص ٣١٥: تقبيل القبر الشريف مكروه، إلتاقصد التبرك فلا كراهة كما اعتقده الرملى.

17- قال الشيخ ابراهيم الباجورى الشافعى فى حاشيته على شرح ابن قاسم الغزى على متن الشيخ أبى شجاع فى الفقه الشافعى ١: ٦ إنه: يُكره تقبيل القبر واستلامه، ومثله التابوت الذى يجعل فوقه، وكذلك تقبيل الأعتاب عند الدخول لزيارة الأولياء، إلتأن قصد به التبرك بهم فلا يكره، وإذا عجز عن ذلك لازدحام ونحوه، كاختلاط الرجال بالنساء كما يقع فى زيارة سيدى أحمد البدوى، وقف فى مكان يتمكن فيه من الوقوف بلا مشقة، وقرأ ما تيسر، وأشار بيده أو نحوها، ثم قبل ذلك، فقد صرحوا بأنه إذا عجز عن استلام الحجر الأسود يُسن له أن يُشير بيده أو عصا ثم يقبلها.

18- قال الشيخ حسن العدوى الحمزاوى المالكى فى «كنز المطالب: ٢٠» و «مشارك الأنوار: ٦٦»، بعد نقل عبارة الرملى المذكور: ولا مريّة حينئذ أن تقبيل القبر الشريف لم يكن إلتا للتبرك، فهو أولى من جواز ذلك لقبور الأولياء عند قصد التبرك، فيحمل ما قاله العارف على هذا المقصد، لاسيما وأن قبره الشريف روضة من رياض الجنة.

19- قال الشيخ سلامة العزامى الشافعى فى «فرقان القرآن:

ص ١٣٣»: وقال (يعنى ابن تيمية): من طاف بقبور الصالحين أو

ص: ١٧٠

تمسح بها كان مرتكباً أعظم العظائم.

وأتى بكلام ملتبس، فمرة يجعله من الكبائر، وأخرى من الشرك إلى مسائل من أشباه ذلك، قد فرغ العلماء المحققون والفقهاء المدققون من بحثها وتدوينها قبل أن يولد هو بقرون، فيأبى إلتا أن يخالفهم، وربما ادعى الإجماع على ما يقول، وكثيراً ما يكون الإجماع قد انعقد قبله على خلاف قوله، كما يعلم ذلك من أمعن فى كلامه وكلام من قبله وكلام من بعده ممن تعقبه من أهل الفهم المستقيم والنقد

السليم، واليك مثالاً:

التمسح بالقبر أو الطواف به من عوام المسلمين، فأهل العلم فيه على ثلاثة أقوال: الجواز مطلقاً، والمنع مطلقاً على وجه كراهة التنزيه الشديدة ولكنها لا تبلغ حدّ التحريم، والتفصيل بين من غلبه شدة شوق إلى المزور فتنتفى عنه هذه الكراهة، ومن لا فالأدب تركه. وأنت إذا تأملت في الأمور التي كفر بها المسلمين وجعلها عبادة لغير الله، وجدت حجته ترجع إلى مقدمتين:

صدقت كبرا هما وهي: كلّ عبادة لغير الله شرك، وهي معلومة من الدين بالضرورة، ثمّ يسوق عليه الأدلة بالآيات الواردة في المشركين.

وكذبت صغراهما، وهي قوله: كلّ نداء لمّيت أو غائب، أو طواف بقبر أو تمسح به، أو ذبح أو نذر لصاحبه - الخ - فهو عبادة لغير الله، ثمّ يسوق الآيات والأحاديث الصحاح التي لم يفهمها أو

ص: ١٧١

تعمّد في تأويلها على غير وجهها.

ثم يخرج من هذا القياس الذي فسدت إحدى مقدمتيه بنتيجة لامحالة كاذبة وهي: أن جمهور المسلمين إلّا إياه ومن شايعه مشركون كافرون، وقد أجاد تلخيص هذا المذهب وأدلته وتزييفها منطقياً وأصولياً كلّ الإجابة سيّد أهل التحقيق وتاج أهل التدقيق الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد المجيد الفاسي سنة تسع وعشرين ومائتين وألف، في مؤلف ردّ به على ذلك المذهب، ينطق بعلو كعب هذا الإمام.

إلى أن قال: ولقد تعدّى هذا الرجل حتى على الجناب المحمّدي فقال: إنّ شدّ الرحال إلى زيارته معصية، وإنّ من ناداه مستغيثاً به عليه الصلّاة والسّلام بعد وفاته فقد أشرك، فتارة يجعله شركاً أصغر، واخرى يجعله شركاً أكبر وإن كان المستغيث ممتليء القلب بأنه لا خالق ولا مؤثر إلّا الله، وأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم إنّما ترفع إليه الحوائج ويُسْتغاث به، على أنّ الله جعله منبع كلّ خير، مقبول الشفاعة، مستجاب الدعاء، صلى الله عليه وآله وسلم كما هي عقيدة جميع المسلمة مهما كانوا من العامّة. اه

وأخبر جمال الدين عبد الله بن محمد الأنصاري المحدث قال:
رحلنا مع شيخنا تاج الدين الفاكهاني (1) إلى دمشق، فقصد زيارة

1- الفقيه المالكي المتضلع من الفقه وأصوله والأدب، له تأليف قيمة توفى ٧٣٤ هـ. «المؤلف».»

ص: ١٧٢

نعل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم التي بدار الحديث الأشرفية بدمشق، وكنت معه
فلما رأى النعل المكرمة حسر عن رأسه وجعل يقبله ويمرغ وجهه عليه ودموعه تسيل وأنشد:
فلو قيل للمجنون: ليلي ووصلها تريد أم الدنيا وما في طواياها؟

لقال: غبار من تراب نعالها أحبُّ إلى نفسي وأشفى لبلواها (1)

20- أخرج محب الدين الطبري في «الرياض النضرة ٢: ٥٤»، حديثاً طويلاً فيما اتفق بالأبواء بين
عمر بن الخطاب لما خرج حاجاً في نفر من أصحابه وبين شيخ استغاث به، وفيه: لما انصرف عمر
ونزل ذلك المنزل واستخبر عن الشيخ وعرف موته، فكأنى أنظر إلى عمر وقد وثب مباعداً ما بين
خطاه حتى وقف على القبر -قبر الشيخ- فصلى عليه ثم اعتنقه وبكى.

فلو جاز لمثل عمر الوقوف على قبر رجل عادى واعتناقه والبكاء عليه، فما وازع الأمة عن الوقوف
على قبر رسولها الكريم واعتناقه والبكاء عليه أو قبور عترته الطاهرة؟!!

أولئك الذين هدى الله فيبدهاهم اقتده (2)

1- الديباج المذهب: ١٨٧.

2- الأنعام: ٩٠.

ص: ١٧٣

زيارة أبي بكر بن أبي قحافة

لفظ الفقه على المذاهب الأربعة ١: ٥٥١

-27 ثم يقف حيث يحاذى رأس الصديق رضى الله عنه ويقول:

السّلام عليك يا خليفة رسول الله، السّلام عليك يا صاحب رسول الله في الغار، السّلام عليك يارفيقه في الأسفار، السّلام عليك يا أمينه في الأسرار، جزاك الله عنا أفضل ما جزى اماماً عن أمة نبيه، ولقد خلفته بأحسن خلف، وسلكت طريقه ومنهاجه خير سلك، وقاتلت أهل الردّة والبدع، ومهدت الإسلام، ووصلت الأرحام، ولم تنزل قائماً للحقّ ناصراً لأهله حتى أتاك اليقين، والسّلام عليك ورحمة الله وبركاته، اللهمّ أمتنا على حبه ولا تخيب سعيها في زيارته برحمتك يا كريم.

زيارة عمر بن الخطاب

-28 ثم يتحول حتى يحاذى قبر عمر رضى الله عنه ويقول:

السّلام عليك يا أمير المؤمنين، السّلام عليك يا مظهر الإسلام، السّلام عليك يا مكسر الأصنام، جزاك الله عنا أفضل الجزاء،

ص: ١٧٤

ورضى الله عنم استخلفك، فقد نصرت الإسلام والمسلمين حيّاً وميتاً، فكفلت الأيتام، ووصلت الأرحام، وقوى بك الإسلام، وكنت للمسلمين اماماً مرضياً وهادياً مهدياً، جمعت شملهم، وأغنيت فقيرهم، وجبرت كسرهم، السّلام عليك ورحمة الله وبركاته.

قال الأميني: هذه الزيارة هي التي ذكرها شرنبلالي الفقيه الحنفي في «مراقى الفلاح» وغير واحد من السلف، غير أن أعلام اليوم زادوا فيها مراقهم من فضائل الشيخين، وليس هناك أى وازع من ذلك، إذ في وسع الزائر سرد جمل الثناء على المزور بكل ما يعلم من مناقبه، وقد أطبقت الأمة الاسلامية على هذا في قرونها الخالية حتى اليوم.

زيارة اخرى

رواية القسطلاني

ينتقل عن يمينه قدر ذراع فيسلم على أبي بكر رضى الله عنه، لأن رأسه بحذاء منكب النبي صلى الله عليه وآله و سلم فيقول:

السلام عليك يا خليفة سيد المرسلين، السلام عليك يا من أيد الله به يوم الردة الدين، جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيراً، اللهم ارض عنه وارض عنا به.

ثم ينتقل عن يمينه قدر ذراع فيسلم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه فيقول:

السلام عليك يا أمير المؤمنين، السلام عليك يا من أيد الله به الدين، جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيراً، اللهم ارض عنه وارض عنا به.

ص: ١٧٥

زيارة اخرى

لفظ الباجورى

يتأخر صوب يمينه قدر ذراع فيسلم على أبي بكر رضى الله عنه فيقول:

السلام عليك يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، جزاك الله عن أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم خيراً.

ثم يتأخر أيضاً قدر ذراع فيسلم على عمر رضى الله عنه فيقول مثل ماتقدم، ثم يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجهه صلى الله عليه وآله وسلم ويتوسل به إلى ربه.

زيارة الشيخين

بلفظ واحد

ثم يرجع قدر نصف ذراع فيقول:

السلام عليكما يا ضجعي رسول الله ورفيقيه، ووزيريه، ومشيريه، والمعاونين له على القيام فى الدين، القائمين بعده بمصالح المسلمين، وجزاكما الله أحسن الجزاء.

وزاد شرنبلالى الحنفى فى «مراقى الفلاح»: جئناكما نتوسّل بكما إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليشفع لنا ويسأل ربنا أن يتقبّل سعينا ويحينا على ملته ويميتنا عليها ويحشرنا فى زمرة.

زيارة الشيخين بلفظ آخر

ذكرها ابن حبيب فى ذيل زيارة النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم
السلام عليكما يا صاحبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، يا أبابكر ويا عمر

ص: ١٧٦

جزاكما الله عن الإسلام وأهله أفضل ماجزى وزيرى نبىّ على وزارته فى حياته، وعلى حسن خلافته إياه فى امته بعد وفاته، فقد كنتما لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وزيرى صدق فى حياته، وخلفتما بالعدل والإحسان فى امته بعد وفاته، فجزاكما الله على ذلك مرافقته فى جنته وإيانا معكم برحمته.

زيارة الشيخين بلفظ ثالث

رواية الغزالي

السلام عليكما يا وزيرى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والمعاونين له على القيام بالدين مادام حياً، والقائمين فى امته بعده بأمر الدين، تتبعان فى ذلك آثاره، وتعملان بسنته، فجزاكما الله خير ماجزى وزيرى نبىّ عن دينه.

وهناك ألفاظ اخرى فى «مجمع الأنهر» وغيره وفى المذكور غنى وكفاية، قال ابن الحاج فى «المدخل ١: ٢٥٦»، يثنى عليهما بما حضره، ويتوسّل بهما إلى النبىّ صلى الله عليه وآله وسلم ويقدمهما بين يديه فى حوائجه.

-29 ولا يقف فى الحرم الأقدس طويلاً بل بمقدار الصلاة والدعاء تأدباً منه، فهذا مستحب عنده.

وداع الحرم الأقدس

30- ثم إذا فرغ الزائر من أشغاله وعزم على الخروج من المدينة،

ص: ١٧٧

فالمستحب أن يأتي القبر الشريف، ويعيد دعاء الزيارة كما سبق ويودّع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويسأل الله عز وجل أن يرزقه العودة إليه، ويسأل السلامة في سفره، ثم يصلي ركعتين في الروضة الصغيرة، وهي موضع مقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل أن زيدت المقصورة في المسجد، فاذا خرج فليخرج رجله اليسرى أولاً ثم اليمنى وليقل: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد، ولا تجعله آخر العهد بنبيك، وخطّ أوزارى بزيارته، وأصبحني في سفرى السلامة، ويسرّ رجوعى إلى أهلى ووطنى سالماً يا أرحم الراحمين. ويقول: اللهم إنا نسألك فى سفرنا هذا البرّ والتقوى ومن العمل ما تحبُّ وترضى، اللهم كن لنا صاحباً فى سفرنا وخليفةً على أهلنا، اللهم ذلّل لنا صعوبة سفرنا وأطوعنا بعده، اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب فى الأهل والمال، اللهم أصحبنا بنصح وأقلبنا بدمّة، اكفنا ما أهمّنا وما لا نهتمّ له، ورجّعنا سالمين مع القبول والمغفرة والرضوان، ولا تجعله آخر العهد بهذا المحلّ الشريف.

ويُعيد السّلام والدّعاء المتقدّم فى الزيارة ويقول بعده:

اللهم لا تجعل هذا آخر العهد بحرم رسولك صلى الله عليه وآله وسلم وحضرته الشريفة، ويسرّ لى العود إلى الحرمين سبيلاً سهلاً، وارزقنى العفو والعافية فى الدنيا والآخرة. وزاد الشريبنى فى «المغنى»: وردنا إلى أهلنا سالمين غانمين.

ص: ١٧٨

وقال الكرمانى من الحنفية: إذا اختار الرجوع يستحبُّ له أن يأتي القبر الشريف ويقول بعد السلام والدعاء:

ودّعناك يا رسول الله غير مودّع ولا سامحين بفرقتك، نسألك أن تسأل الله تعالى أن لا يقطع آثارنا من زيارة حرمك، وأن يُعيدنا سالمين غانمين إلى أوطاننا، وأن يُبارك لنا فيما وهب لنا، وأن يرزقنا الشكر على ذلك، اللهم لا تجعل هذا آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلى الله عليه وآله و

سلم.

ثمَّ يتوجَّه إلى الروضة ويصلِّي ركعتين عند الخروج، ويسأل الله العود.

زيارة أئمة البقيع وبقية المزارات فيها

31- ويُستحبُّ بعد زيارته عليه السلام أن يخرج جالزائرج إلى البقيع كلَّ يوم، ويوم الجمعة أكد كما قال الفاكهي، وفي إحياء العلوم: يسحبُّ أن يخرج كلَّ يوم إلى البقيع (1) وكذا قال النووي والفاخوري وزاد الأخير: ويخصُّ يوم الجمعة يأتي المشاهد والمزارات فيزور العباس ومعه الحسن بن علي، وزين العابدين، وابنه محمد الباقر، وابنه جعفر الصادق، ويزور أمير المؤمنين سيدنا عثمان، وقبر إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعمته صفية، وكثيراً من الصحابة والتابعين، خصوصاً سيّدنا مالكا وسيّدنا نافعاً ويقول:

1- إحياء علوم الدين ١: ٢٦٠.

ص: ١٧٩

سلامٌ عليكم بما صبرتم فنعم عُقبى الدار، سلامٌ عليكم دار قومٍ مؤمنين، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون. ويقرأ آية الكرسي وسورة الإخلاص.

وقال النووي يقول: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم السابقون وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل البقيع الغرقد، اللهم لاتحرمنا أجرهم، ولاتفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم.

وزاد القاضي حسين: اللهم ربّ هذه الأجساد البالية والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بك مؤمنة أدخل عليها روحاً منك وسلاماً مني، اللهم برّد مضاجعهم عليهم واغفر لهم (1).

وقال ابن الحاجّ في «المدخل ١: ٢٦٥»: هو بالخيار إن شاء أن يخرج إلى البقيع ليزور من فيه اقتداء بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فإذا أتى إلى البقيع بدأ بثالث الخلفاء عثمان بن عفان رضي الله عنه، ثمَّ يأتي قبر العباس عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ثمَّ يأتي من بعده من الأكابر،

وينوى امتثال السنّة في كونه عليه الصلاة والسلام كان يزور أهل البقيع الغرقد، وهذا نصُّ في الزيارة،
فدلّ على أنّها قريبةٌ بنفسها مستحبّة، معمولٌ بها في الدين، ظاهرةٌ بركتها عند السلف والخلف.
قال الأميني: إنّ المشاهد المقصودة بالبقيع كانت مشهودة قبل استيلاء يد العيث والفساد الأثيمة
عليها، وهي كثيرةٌ جمعها وبسط

1-وفاء الوفاء، للسهودي ٢: ٤٤٨.

ص: ١٨٠

القول فيها السهودي في «وفاء الوفاء ٢: ١٠١-١٠٥، وهناك فوائد هامة.

زيارة شهداء أحد

32-يستحبّ للحاجّ أن يزور شهداء أحد، قال النووي وشرنبلالي وغيرهما: أفضلها وأحسنها يوم
الخميس خصوصاً قبر سيّدنا حمزة.

وقال الفاخوري في «الكفاية»: ويخصُّ بها يوم الإثنين.

وقال ابن حجر: ويسنُّ له أن يأتي متطهراً قبور الشهداء بأحد ويبدأ بسيد الشهداء حمزة رضي الله
عنه.

وقال الفاكهي في «حسن الأدب: ٨٣»: وقد ورد: «زوروهم وسلّموا عليهم، والذي نفسى بيده
لايسلّم عليهم أحدٌ إلّا ردّوا عليه إلى يوم القيامة»، ولا يخفى أنّ ردّهم السلام دعاءٌ بالسلامة
ودعاؤهم مستجابٌ.

زيارة حمزة عمّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم

فيقول وهو في غاية الأدب والإجلال:

السلام عليك يا عمّ المصطفى، السلام عليك يا سيّد الشهداء، السلام عليك يا أسدالله، السلام

عليك يا أسد رسول الله، رضى الله عنك وأرضاك، وجعل الجنة منقلبك ومثواك، السلام عليكم أيها الشهداء ورحمة الله وبركاته.

ص: ١٨١

قال ابن جبير فى رحلته ص ١٥٣: وحول الشهداء جبجل أحدج تربة حمراء، هى التربة التى تنسب إلى حمزة، ويتبرك الناس بها.

زيارة بقية الشهداء

ثم يتوجه إلى قبور الشهداء الباقين - والمشهور من الشهداء المكرمين الذين استشهدوا يوم أحد وهم سبعون رجلاً - فيقول:

السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار، السلام عليكم يا شهداء، السلام عليكم يا سعداء، رضى الله عنكم وأرضاكم.

قال الحمزاوى فى «كنز المطالب: ٢٣٠»: ويتوسل بهم إلى الله فى بلوغ آماله؛ لأن هذا المكان محل مهبط الرحمات الربانية، وقد قال خير البرية عليه الصلاة وأزكى التحية: «إن لربكم فى دهركم نفحات ألا فتعرضوا لنفحات ربكم»، ولا شك ولا ريب أن هذا المكان محل هبوط الرحمات الإلهية، فينبغى للزائر أن يتعرض لها تيك النفحات الإحسانية، كيف لا؟ وهم الأحبة والوسيلة العظمى إلى الله ورسوله، فجدير لمن توسل بهم أن يبلغ المنى، وينال بهم الدرجات العلى، فإنهم الكرام لا يخيب قاصدهم وهم الأحياء، ولا يرد من غير إكرام زائرهم.

وقال السمهودى فى «وفاء الوفاء ٢: ١١٣»: وقد سرد ابن النجار أسماءهم، فتبعه ليسلم عليهم من شاء بأسمائهم:

حمزة بن عبدالمطلب، عبد الله بن جحش، مصعب بن عمير،

ص: ١٨٢

عمارة بن زياد، شماس بن عثمان، عمر بن معاذ، الحارث بن أنس، سلمة بن ثابت، عمر بن ثابت،

ثابت بن وقش، رفاعة بن وقش، حسيل بن جابر، صيفى بن قبطى، الحباب بن قبطى، عباد بن سهل، الحارث بن أوس، أياس بن أوس، عبيد بن التهان، حبيب ابن زيد، يزيد بن حاطب، أبو سفيان بن الحارث، أنيس بن قتادة، حنظلة بن أبى عامر، أبو حية بن مسلمة، عبيد الله بن جبير، أبوسعد بن خيثمة، عبدالله بن مسلمة، سبيع بن حاطب، عمرو بن قيس، قيس بن عمرو، ثابت بن عمرو، عامر بن مخلد، أبو هبيرة بن الحارث، عمرو بن مطرف، أوس بن ثبت، أنس بن النضر، قيس ابن مخلد، عمرو بن أياس، سليم بن الحارث، نعمان بن عبد، خارجة بن زيد، سعد بن ربيع، أوس بن الأرقم، مالك بن سنان، سعد بن سويد، علبة بن ربيع، ثعلبة بن سعد، نقيب بن فروة، عبدالله بن عمرو، ضمرة الجهنى، نوفل بن عبدالله، عباس بن عبادة، نعمان بن مالك، المحذر بن زياد، عبادة بن الحسحاس، رفاعة بن عمرو، عبدالله بن عمرو، عمرو بن الجموح، خلاد بن عمرو، أبو أيمن مولى عمرو، عبيدة بن عمرو، عنتر مولى عبيدة، سهل بن قيس، ذكوان بن عبد قيس، عبيد بن المعلّى، مالك بن نميلة، الحارث بن عدى، مالك بن أياس، أياس بن عدى، كيسان مولى بنى النجار.

ومن أراد الوقوف على تفصيل أسماء هؤلاء الشهداء السعداء

ص: ١٨٣

وعرفان أسرهم فعليه بسيرة ابن هشام ٢: ٧٥-٨١، وللسمهودى فى «وفاء الوفاء ٢- 114:»
«119 حول قبور شهداء أحد كلمة ضافية فيها فوائد جمّة.

33- قال الكمال بن الهمام محقق الحنفية: ويزور جبل أحد نفسه، فى الصحيح: «أحد جبل يحبنا ونحبه. (1)»

قال الأمينى: جعل البخارى فى صحيحه فى آخر غزوة أحد باباً فى حديث: «أحد يحبنا ونحبه. (2)»

34- ويستحب استحباباً مؤكداً - كما قال النووى - أن يأتى مسجد قباء، وفى يوم السبت أولى، وقال الفاكهى: فى السبت، فالإثنين، فالخميس أولى، سيّما صبيحة سابع عشر رمضان لحديث فى ذلك. فيصلّى ويقول بعد دعائه بما أحبّ:

يا صريح المستصرخين، يا غياث المستغيثين، يا مفرج كرب المكروبين، يا مجيب دعوة المضطرين،

صلّى على سيّدنا محمّد وآله، واكشف كربى وحزنى كما كشفت عن رسولك حزنه وكربه فى هذا المقام، يا حنان يا منان، يا كثير المعروف والإحسان، يا دائم النعم، يا أرحم الراحمين، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العلىّ العظيم.

وقد صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من خرج حتّى يأتى هذا المسجد - يعنى مسجد قباء - فيصلّى فيه كان كعدل عمرة»

1- صحيح البخارى ٥: ١٣٢، المعجم الكبير للطبرانى ٧: ١٠٦، مجمع الزوائد ٤: ١٣.

2- صحيح البخارى ٥: ١٣١ - ١٣٢، باب ٧٩ «أحد يُحبّنا.»

ص: ١٨٤

جمستدرک الصحيحين ٣: ١٢ ج صحّحه الحاكم والذهبي.

وأخرج الطبرانى مرفوعاً: «مَنْ تَوْضَأُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى مَسْجِدِ قَبَاءَ لَا يَرِيدُ غَيْرَهُ، وَلَا يَحْمِلُهُ عَلَى الْغَدْوِ إِلَّا الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِ قَبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ» «مجمع الزوائد ٤: ص ١١.»

35- التبرُّك بما بقى من الآثار النبويّة والأماكن الشريفة كما فى «مراقى الفلاح» وغيرها، قال الخطيب الشريينى فى «المغنى ١»: «495: يسنُّ أن يأتى سائر المشاهد بالمدينة، وهى نحو ثلاثين موضعاً يعرفها أهل المدينة، ويسنُّ زيارة البقيع وقباء، وأن يأتى بئر أريس فيشرب منها ويتوضأ وكذلك بقيّة الآبار السبعة، وقد نظمها بعضهم فى بيت قال:

أريس وغرس رومة وبضاعة كذا بصّة قل بيرحاء مع العهن

قال الأمينى هذا البيت لأبى الفرج ناصر الدين المراغى، وقبله قوله:

إذا رميت آبار النبىّ بطيبة فعدتها سبعٌ مقالاً بلا وهن (1)

36- قال الفاخورى فى الكفاية لذوى العناية، ص ١٣٠:

ويستحبُّ أن يستصحب معه هديّة من تمر المدينة وماء آبارها من غير تكلف ولا مفاخرة، وإذا قفل منصرفاً قاصداً وطنه وكبّر في طريقه على كلِّ مرتفع ثلاثاً، ثمَّ يقول:

1- يوجد تفصيل الكلام حول هذه الآبار في وفاء الوفاء ٢: ١١٩ - ١٤٩.

ص: ١٨٥

لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قدير، آئبون تائبون عابدون ساجدون لربّنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده وأعزّ جنده وهزّم الأحزاب وحده. وقال الشيخ زاده في «مجمع الأنهر: ج ١، ص ١٥٨: ثمَّ ينصرف باكياً حزيناً على فراق الحضرة النبويّة، ومن السنن أن يكبّر على كلِّ شرف من الأرض ويقول: آئبون تائبون عابدون ... الخ. فهل ينظرون إلّا سنة الأولين فلن تجد لسنة الله تبديلاً ولن تجد لسنة الله تحويلاً(1)

المصادر

أخذنا مامر من الآداب والزيارات من مناسك أعلام المذاهب الأربعة وكتبهم الفقهيّة، فمن ابتغى الوقوف على تفصيل ما لم نذكر مصدره ممّا ذكر فعلية بما يلي من الكتب:

التأليف المؤلّف

احياء العلوم ١: ٢٤٦ حجة الإسلام أبو حامد الغزالي

التذكرة أبو الوفاء ابن عقيل الحنبلي

المستوعب ابن أبي سنينة السامري الحنبلي

المدخل ج ١ أبو عبد الله العبدري المالكي

شفاء السقام ٥٢ ١١٩ تقي الدين السبكي الشافعي

1- فاطر: ٤٣.

- وفاء الوفاء ٢: ٤٣١ - ٤٥٥ نور الدين السمهودي الشافعي
المواهب اللدنية أبو العباس القسطلاني الشافعي
أسنى المطالب ١: ٥٠١ أبو يحيى الأنصاري الشافعي
الجواهر المنظم ابن حجر الهيتمي الشافعي
مغنى المحتاج ١: ٤٩٤ الخطيب الشربيني الشافعي
حسن التوسّل مؤلف في الآداب جمال الدين الفاكهي الشافعي
الشفاء القاضي عياض المالكي
مراقى الفلاح في خاتمته، مخطوط أبو البركات الشرنبلالي الحنفي
شرح الشفاء القاضي الخفاجي الحنفي
مجمع الأنهر (1) 156: 1 عبد الرحمن شيخ زاده
مفتاح السعادة ٣: ٧٣ المولى أحمد طاش كبرى زاده
شرح المواهب ٨: ٢٩٧ - ٣٣٥ أبو عبد الله الزرقاني المالكي
الحاشية (2) 348: 1 الشيخ ابراهيم الباجوري الشافعي
كنز المطلب ١٨٣ - ٢٢٤ الشيخ حسن العدوي الشافعي
الكفاية ١٢٥ - ١٣١ عبد الباسط الفاخوري المفتي
الإرشادات السنوية ٢٦٠ عبد المعطى السقا الشافعي
الفرقة على المذاهب الأربعة (3) عدة من فقهاء المذاهب

-
- 1- في شرح ملتقى الأبحر للشيخ ابراهيم الحلبي المتوفى ٩٥٦ هـ
2- على شرح ابن الغزى فى الفقه الشافعي. «المؤلف.»
3- على شرح ابن الغزى فى الفقه الشافعي. «المؤلف.»

الحث على زيارة القبور

ورد في السنّة الصحيحة المتفق عليها الأمر بزيارة القبور والحثّ عليها، وأصفت آراء أعلام المذاهب الإسلامية على الفتيا بمفاده وأنها تستحب، بل قال بعض الظاهرية بوجوبها كما نصّ عليه غير واحد، أخذاً بظاهر الأمر، واليك جملة من تلك النصوص:

1- عن بريدة مرفوعاً: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها»، وزاد الترمذى «فقد أذن الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة قبر أمه.»

أخرجه مسلم في صحيحه، والترمذى في سننه وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي في السنن ٤: ٨٩، والحاكم في المستدرک ١: ٣٧٤ عن الصحيحين للبخارى ومسلم، والبغوى في مصابيح السنة ١: ١١٦ وعدّه من الصحاح، والمنذرى في الترغيب والترهيب ٤: ١١٨، وابن الديبع في تيسير الوصول ٤: ٢١٠ وقال: أخرجه الخمسة إلاًللبخارى.

2- عن عبید الله بن مسعود مرفوعاً في حديث: «ألا فزوروا القبور فانها تزهد في الدنيا وتذكر بالآخرة.»

أخرجه ابن ماجة في سننه ١: ٤٧٦، وأبو الوليد محمد بن عبد الله الأزرقى في أخبار مكة ٢: ١٧٠، والحاكم في المستدرک ١: ٣٧٥ وصحّحه، والمنذرى في الترغيب والترهيب ٤: ١١٨ وقال: اسناد صحيح، والبيهقى في السنن الكبرى ٤: ٧٧.

3- عن أنس بن مالك مرفوعاً: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكركم الموت.» أخرجه الحاكم في «المستدرک ١: ٣٧٥» وصحّحه.

4- عن ابن عباس مرفوعاً: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً.» (1) أخرجه الطبرانى في الكبير (2) والأوسط كما في مجمع الزوائد للهيثمى ٣: ٥٨.

5- عن زيد بن الخطاب في حديث مرفوعاً: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن شاء منكم أن

يزور فليزر.»

رواه الطبري في الكبير (3) و نقله عنه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٥٨.

6- عن أبي هريرة مرفوعاً: «فزوروا القبور فانها تذكر (تذكركم) الموت.»
أخرجه مسلم في صحيحه (4)، وأحمد في مسنده ١: ٤٤١، وابن

1- رواه مسلم في صحيحه ٢: ٦٧١ - ٦٧٩، والنسائي في سننه ٤: ٨٩، وأبو داود في سننه ٣:
٢١٨ - ٣٢٣٥، والحاكم النيسابوري في مستدرک الصحيحين ١: ٣٧٤، والبيهقي في سننه الكبرى ٤:
٧٧.

2- المعجم الكبير ١١: ٢٥٣.

3- المعجم الكبير ١١: ٢٥٤.

4- صحيح مسلم ٢: ٦٧١ - ٩٧٦.

ص: ١٨٩

ماجة في السنن ١: ٤٧٦، وأبو داود في سننه ٢: ٧٢، والنسائي في السنن ٤: ٩٠، والحاكم في
المستدرک ١: ٣٧٦، والبيهقي في سننه الكبرى ٤: ٧٦، والمنذرى في الترغيب والترهيب ٤: ١١٨.

7- عن بريدة مرفوعاً: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وليزدكم زيارتها خيراً.»

أخرجه الحاكم في المستدرک ١: ٣٧٦، وصححه هو والذهبي، والبيهقي في سننه ٤: ٧٦.

8- عن أنس بن مالك مرفوعاً: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فمن شاء أن يزر قبراً فليزره،

فإنه يرق القلب، ويدمع العين، ويذكر الآخر، ولا تقولوا هجراً.»

أخرجه أحمد في مسنده ٣: ٢٣٧ - ٢٥٠، والحاكم في المستدرک ١: ٣٧٦ وصححه هو وأقره

الذهبي، والبيهقي في سننه الكبرى ٤: ٧٧.

9- عن زيد بن ثابت مرفوعاً: «زوروا القبور ولا تقولوا هجراً.»

أخرجه الطبراني في الصغير كما في مجمع الزوائد ٣: ٥٨.

10- عن أبي ذر مرفوعاً: «زر القبور تذكر بها الآخرة.»

أخرجه الحاكم في المستدرک ١: ٣٧٧ وقال: حديث رواه عن
ص: ١٩٠

آخرهم ثقات، والمنذرى فى الترغيب والترهيب ٤: ١١٨.

11- عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً فى حديث: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا
ما يسخط الرب.»

أخرجه البزار والهيثمى فى مجمع الزوائد ٣: ٥٨ وقال: رجاله رجال الصحيح.

12- عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجراً.»
أخرجه البيهقى فى سننه الكبرى ٤: ٧٧.

13- عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً: «إنى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن بها عبرة.»

أخرجه أحمد فى مسنده ٣: ٣٨. والحاكم فى المستدرک ١: ٣٧٥ وصححه هو الذهبى، والبيهقى فى
سننه الكبرى ٤: ٧٧، والمنذرى فى الترغيب والترهيب ٤: ١١٨ وقال: رواه محتج بهم فى الصحيح.
والهيثمى فى مجمع الزوائد ٣: ٥٨ وقال: رجاله رجال الصحيح.

14- عن طلحة بن عبد الله قال: «خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يريد قبور

الشهداء (إلى أن قال): فلما جئنا قبور الشهداء قال: هذه قبور اخواننا.»

أخرجه أبوداود فى سننه ١: ٣١٩، والبيهقى فى السنن الكبرى ٥: ٢٤٩.

15- عن على أمير المؤمنين مرفوعاً فى حديث: «إنى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها
تذكركم الآخرة.»

ص: ١٩١

أخرجه أحمد فى مسنده ١: ١٤٥، والهيثمى فى مجمع الزوائد ٣: ٥٨، وأخرجه أحمد بلفظ أخصر
فى المسند ١: ٤٥٢ من طريق عبد الله بن مسعود.

16- أخرج أبو الوليد محمد بن عبد الله الأزرقى فى أخبار مكة ٢: ١٧٠ قال: أخبرنى ابن أبى

مليكة فى حديث رفعه إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أيتوا موتاكم فسلموا عليهم أو

صلّوا (شك الخزاعي) فإنّ بكم عبرة.»

17- عن بريدة مرفوعاً: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنّ في زيارتها تذكرة.»
أخرجه أبو داود في «سننه ٢: ٧٢.»

18- عن ثوبان مرفوعاً: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها واجعلوا زيارتكم لها صلاة عليهم
واستغفاراً لهم.»

رواه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ٣: ٥٨.

19- عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «من أراد أن يزور قبراً فليزره، ولا يقول إلّا خيراً فإنّ الميت
يتأذى ممّا يتأذى منه الحي.»

ذكره الشيخ شعيب الحريفيش في الروض الفائق في المواعظ والرقائق ١: ١٩.

20- عن جابر مرفوعاً: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها.»
أخرجه الخطيب في تاريخه ١٣: ٢٦٤.

ص: ١٩٢

21- عن أم سلمة مرفوعاً: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنّ لكم فيها عبرة.»
أخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٣: ٥٨.

22- عن عائشة: كان صلى الله عليه وآله وسلم يخرج إلى البقيع فيقول: «السلام عليكم دار قوم
مؤمنين، وآتاكم ماتوعدون غداً مؤجلون، وإنّابكم إن شاء الله للاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع
الغرقد.»

أخرجه مسلم في صحيحه. والبيهقي في السنن ٤: ٧٩ و ٥، ٢٤٩، والشرييني في المغنى ١: ٣٥٧
وغيرهم.

23- عن عائشة: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن زيارة القبور ثمّ رخص فيها، أحسبه
قال: «فإنّها تذكر الآخرة.»

أخرجه البزار والهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٥٨ وقال: رجاله ثقات.

24- عن عائشة قالت: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن زيارة القبور ثمّ قال:

«زوروا فإن فيها موعظة.»

أخرجه الخطيب في تاريخه ١٤: ٢٢٨.

25- عن عائشة في حديث مرفوعاً: «ألا فزوروا اخوانكم وسلّموا عليهم فإنّ فيهم عبرة.»

رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الهيثمي ٣: ٥٨.

26- كانت فاطمة رضى الله عنها تزور قبر عمّها حمزة كلّ جمعة

ص: ١٩٣

فتصلى وتبكي عنده.

أخرجه البيهقي في سننه ٤: ٧٨، والحاكم في المستدرک ١: ٣٧٧، وقال: هذا الحديث رواه عن

آخرهم ثقات، ثمّ قال: وقد استقصيت في البحث عن زيارة القبور تحريماً للمشاركة في الترغيب،

وليعلم الشحيح بذنبه أنّها سنّة مسنونة، وصلى الله على محمد وآله أجمعين.

قال الأميني: وهناك أحاديث اخرى لم نطل بذكرها المقام توجد في الأضاحي والأشربة من كتب

الفقه والحديث.

فليأتوا بحديث مثله ان كانوا صادقين (1).

أدب زوار القبور

1- أن يكون الزائر على طهارة.

2- أن يأتي من قبل رجلى الميت لا من قبل رأسه.

3- أن يستقبل الميت بوجهه عند الزيارة.

4- أن يزور قائماً ويدعو له كذلك.

5- قراءة ما تيسر من القرآن، ويستحب قراءة يس والتوحيد.

6- دعاء الميت مستقبلاً القبلة.

7- الجلوس لدى القراءة مستقبلاً القبلة.

1-الطور: ٣٤.

ص: ١٩٤

8-رش القبر بالماء الطاهر.

9-التصدّق عن الأموات.

10-أن يكون الزائر حافياً ولا يظأ القبور.

القول فى الزيارة

1-عن عائشة رضى الله عنها مرفوعاً: قال صلى الله عليه وآله وسلم: أتانى جبريل فقال: إن ربك يأمرك أن تأتى أهل البقيع فتستغفر لهم، قالت: كيف أقول لهم يارسول الله؟ قال: قولى: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون.»

أخرجه مسلم فى صحيحه (1) وجمع آخر من الفقهاء والحفاظ (2).

وفى رواية: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية.

أخرجه البيهقى فى سننه الكبرى ٤: ٧٩.

2-عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى أتى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون.»

1-صحيح مسلم ٢: ٦٧١-٩٧٥.

2-منهم الطبرانى فى معجمه الكبير ٢: ٣٣، والهيثمى فى مجمع الفوائد ٣: ٦٠، والمتقى الهندى فى

كنز العمال ١٣: ٣٠١-٣٦٨٦٦.

ص: ١٩٥

رواه أحمد (1) ومسلم وأبو داود (2) والنسائي (3).

3- عن ابن عباس قال: مر رسول الله بقبور المدينة فأقبل عليهم بوجهه فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا ونحن بالأثر.»

رواه الترمذى (4) والبخارى في المصابيح ١: ١١٦.

4- عن بريدة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلمهم إذا خرجوا للمقابر: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وأنتم لنا فرط ونحن لكم تبع نسأل الله العافية.»
سنن البيهقي ٤: ٧٩.

5- عن مجمع بن حارثة قال: خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في جنازة حتى انتهى إلى المقبرة فقال: «السلام على أهل القبور (ثلاث مرات) من كان منكم من المؤمنين والمسلمين، أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع، عافانا الله وإياكم.»
مجمع الزوائد ٣: ٦٠.

1- مسند أحمد بن حنبل ٢: ٣٧٥.

2- سنن أبي داود ٣: ٢١٩ - ٣٢٣٧.

3- سنن النسائي ١: ٩٤. ورواه أيضاً في صحيحه ٢: ٦٦٩ - ٩٧٤، والبيهقي في سننه ٤: ٧٨.

4- سنن الترمذى ٣٠: ٣٦٩ - ١٠٥٣.

ص: ١٩٦

6- قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في زيارة قبور في الكوفة: «السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، أنتم لنا سلف فارط، ونحن لكم تبع عما قليل لاحق، اللهم اغفر لنا وتجاوز عنا وعنهم، طوبى لمن أراد المعاد، وعمل الحسنات، وقنع بالكفاف، ورضى عنه الله عز وجل.»

أخرجه الطبرانى كما فى مجمع الزوائد ٩: ٢٩٩. وذكره الجاحظ فى البيان والتبيين ٣: ٩٩ بلفظ يقرب من هذا.

7- كان على بن أبى طالب «أمير المؤمنين» كرم الله وجهه إذا دخل المقبرة قال: «السلام عليكم يا أهل الديار الموحشة والمحال المقفرة من المؤمنين والمؤمنات، اللهم اغفر لنا ولهم، وتجاوز بعفوك عنا وعنهم» ثم يقول: «الحمد لله الذى جعل لنا الأرض كفاتاً أحياءً وأمواتاً، والحمد لله الذى منها خلقنا، واليهما معادنا، وعليها محشرنا، طوبى لمن ذكر المعاد، وعمل الحسنات، وقنع بالكفاف، ورضى عن الله عز وجل.»
العقد الفريد ٢: ٦.

8- قال الفيروز آبادى صاحب القاموس فى «سفر السعادة» ٧٥:
ومن العادات النبوية زيارة القبور والدعاء والإستغفار، ومثل هذه الزيارة مستحب، وقال: إذا رأيتم المقابر فقولوا: «السلام عليكم أهل الديار» إلى آخر ما ذكر، ثم قال: وكان يقرأ وقت الزيارة من نوع الدعاء الذى كان يقرؤه فى صلاة الميت.

پایگاه اطلاع رسانی علامه امینی قدس سره

www.allamehaminy.com